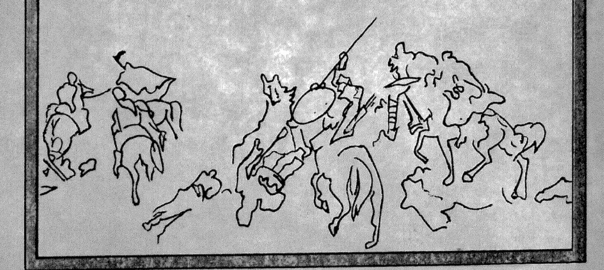


تحقيق وشرح

أسامة ناصر النقشبندي



دائرة الشؤون الثقافية والنشر
١٩٨٣

منشورات وزارة الثقافة والاعلام ـ الجمهورية العراقية

سلسلة كتب التراث
(١٢١)

مستند الأجناد في آلات الجهاد

و

مختصر في فضل الجهاد

لابن جماعة الحموي

تحقيق وشرح

أسامة ناصر النقشبندي

مُقَـدِّمَة

تراث العـرب العسكـري واسـع وغـزيـر، وضعت فيـه تآليف كثـيرة، اضـافـة الى ما تضمنته كتب الحديث والفقه والتأريخ والسير والادارة والسيـاسـة من معلومـات عسكـرية مختلفة، وقد تناولت هذه التـآليف حروب التحـريـر والفتوحات وتشكيلات الجيوش والتخطيط العسكـري والاسلحـة والمعـدات والتجهيـزات، وانواعها، واقسامها وصنـاعتهـا، وتأمـين كل ما يحتاجه الاجناد من اجل تعبئتهم للقتال، والاحكام الشرعية المتعلقة بالجهاد ووجوبه وفضله.

ومن التآليف المهمة في هذا الميدان المهم من موروثنا الحضاري كتـابـان خطيـان فريدان كلاهما من تأليف بدرالدين محمد بن ابراهيم بن جماعـة الكنـاني الحمـوي المتوفى سنة ٧٣٣هـ ١٣٣٣م وهما مستند الاجناد في آلات الجهاد، ومختصر في فضل الجهاد يقعان ضمن مجموع خطي نفيس يمتلكـه قسم المخطوطـات في المـؤسسـة العـامة للآثار والـتراث تحت رقم (٣٤٣١٠)[*] وقـد رأيت ان احقق هذين الكتابين

(*) كان هذا المجمـوع الخطي ضمن خزانـة المـرحوم محمد صالح السهروردي المتـوفى سنـة ١٩٥٧م. التي اقتنتهـا المـؤسسـة من ولـده الاستاذ مصطفى صفاءالدين عام ١٩٨١. وهي جزء من الخزانة السهروردية احدى الخزائن الخطيـة النـادرة التي وصلتنـا من العصـر العباسي، والتي تضم مجموعة من المخطوطات النادرة والنفيسة.

واجمعهـما في مجلد واحـد وذلـك لترابـط وتكامل مواضيعهما حيث جمع فيهـا المـؤلف ما لم يجمـع في كتاب قبله من المعلومات المتعلقة بالجهاد ومتطلباته ونتائجه واحكامه.

فالكتـاب الاول (مستنـد الاجنـاد في آلات الجهـاد) : جعله المؤلف في ثلاثين بابا بدأها بذكر السلاطين، وامراء الجيوش ومكانتهم ومـا عليهم في تهيئـة الاجناد، وآلات الجهاد ثم ذكر النفقة في الجهاد، وتجهيـز المجـاهـدين، وفضلهم، وخـدمتهم، والبـذل لهم، ومنـزلـة الشهـداء عنـد الله، ومـا ورد فيهم من الآيـات القـرآنيـة الكـريمـة والاحـاديث النبـويـة الشـريفـة. وتكلم كذلـك عن السلاح وانواعه والخيـل ومـا يستحب منهـا، ورباطها وكيفية الخروج للجهاد، ونزول الجنـد، وتقسيم الجيـوش وتنظيمهـا والتعبئـة للقتال والطلائع المقاتلة والبيات والغارات وغيرها.

اما الكتاب الثاني وهو (مختصر في فضل الجهاد) فجعله المؤلف في خمسـة ابـواب. البـابـان الاول والثاني أكد المؤلف فيهما ما تناوله في مستند الاجناد ولكن بتركيز اكثر حين تكلم عن السلطان وما عليه من امـور تجاه الامـة ومـا على الامـة تجاه السلطـان وكيفيـة اتخاذ الاجناد واعـدادهم للقتـال وآلات الحـرب امـا الابـواب الثـلاثة الاخيرة فقد تنـاول فيهـا مواضيع لم يتطرق اليها في مستند الاجناد، وهي الاحكام الشرعية المتعلقة بنتائج الجهاد والتي يمكن ان تسمى بأحكام الحرب. كالغنـائم التي يحصل عليها الاجناد وتقسيمها بينهم وبين عامة الناس وما يوضع على الاراضي، سواء المفتوحة منها عنوة او صلحا، او التي اسلم عليهـا اهلهـا من الفيء والخـراج وكيفيـة توزيعهـا، وصرفها، وبيت المال وحقوقه وجهاته واوجه الصرف منه وكيفية اقطاع الاراضي

واستغـلالهـا واسترجاع ما لم يستغل منها، وما ورد في ذلك من الآيات القـرآنيـة الكـريمـة والاحـاديث النبـوية الشريفة، وما عمله الرسول (ص) والخلفـاء من بعـده، ومـا استنبطت من احكام شرعية تنظيمية مختلفة في ذلك.

لقد نهج المؤلف اسلوبا علميا خاصا في تقسيم هذين الكتابين بعد ان استقصى المعلومات وجمعها، حيث رتبها على ابواب وفصول وانـواع واصنـاف وجهـات حسب ارتبـاط المعلومات ببعضها كأصول وفـروع، ونسقهـا وعـرضهـا بأسلوب مبسـط سهـل التناول، واضح المعنى، غني الافـادة، مع احتفـاظـه بالعمق والشمـول والاحـاطـة الكـافيـة بكـل جوانب المـادة التي تنـاولهـا. كما انـه اورد آراء الفقهاء المختلفـة فلم يقتصـر على رأي مذهب واحد من المذاهب بالرغم من انتـمائـه للمـذهب الشافعي. وبذلك حقق الدراسة المقارنة في بعض الاحكام، وبعضها الآخر وضعها كما وردت حسب اجماع الفقهاء.

امـا مصـادر المـؤلف فذكـر بعضهـا في ديبـاجـة كتـاب مستند الاجناد، والمصادر الاخرى اشار اليها في تضاعيف هذين الكتابين.

ومن المصادر المهمة التي اعتمدها المؤلف كتاب مفقود لا نعلم عنه سوى ما ذكر في المصادر وهو كتاب (الصوائف) لمحمد بن عائذ بن احمـد القـرشي المتوفى سنة ٢٣٣هـ ٨٤٧م ويعتبر من المصادر الرئيسة التي اعتمـدهـا المـؤلف ونقـل عنـه نصوصا كثيرة خصوصا في ابواب الاسلحة والرايات وتقسيم الاجناد وما اليها. وبهذا فقد افادنا المؤلف في انه نقل الينا نصوصا من هذا السفر الضائع.

كما نقـل كثـيرا من النصوص من سراج الملوك لمحمد بن الوليد القرشي الطرطوشي المتوفى سنة ٥٢٠هـ ١١٢٦م والاحكام السلطانية

لعلي بن محمد البصري الماوردي المتوفى سنة ٤٥٠هـ ١٠٥٨م والاحكام السلطانية لأبي يعلى محمد بن الحسين البغدادي المتوفى سنة ٤٥٨هـ ١٠٦٦م والخراج لأبي يوسف يعقوب بن ابراهيم المتوفى سنة ١٨٢هـ ٧٩٨م وكتب اخرى في الفقه والتفسير. اما الاحاديث النبوية الشريفة، فقد اعتمد في اخذها على كتب ائمة الحديث اصحاب الصحاح المعروفين كالبخاري ومسلم والنسائي والترمذي وابي داود اشار اليها في ديباجة مستند الاجناد ووضع رمزا لكل مصدر من هذه المصادر اشار اليه في نهاية كل نص. فأشار الى مسلم بحرف (م) والبخاري بحرف (خ) والترمذي بحرف (ت) والنسائي بحرف (س) وابي داود بحرف (د). وكذلك نقل عن الحاكم النيسابوري والطبراني وابن حنبل وغيرهم.

اما عملي في التحقيق، فقد وجدت فيه بعض الصعوبة حيث ان النسخة التي اعتمدتها، مع انها نسخة جيدة وكتبت في عصر المؤلف، الا انها فريدة لم اقف على نسخة ثانية لها لغرض مقابلتها وتصحيح ما بها من اخطاء ربما تكون قد وقعت عند النسخ وبعض الكلمات غير المقروءة، لذلك بذلت جهدي لقراءة النصوص وضبطها بصورة دقيقة ساعدني في ذلك ما املكه من ممارسة في قراءة النصوص الخطية واعتمادي في مقابلة بعض النصوص الواردة على الاصول التي نقل منها المؤلف. كما اشرت الى المصادر التي ذكرت فيها النصوص الواردة في المخطوط. وقد تقيدت اولا بالمصادر التي اشار اليها المؤلف بعد الانتهاء من كل نص، ثم اوردت المصادر الاخرى التي ذكرت النصوص مع بيان اوجه الاختلاف في الصيغ، واكملت النصوص التي لم يكملها المؤلف وثبت ذلك في الحواشي مع ابقاء المتن كما هو.

ما لم يكن النص مخالفا لنص آية قرآنية كريمة او حديث نبوي شريف او ما هو مخالف لقواعد العربية، حيث غيرت في هذه الحالات النص في المتن واشرت في الحاشية الى الاصل الذي ورد في المخطوط.

وقمت بالاشارة الى ارقام الآيات القرآنية الكريمة وموضعها في القرآن الكريم. وخرجت الاحاديث النبوية الشريفة.

اما الاحكام الشرعية التي اوردها المؤلف فقد اشرت الى المصادر التي ذكرت فيها، واوجه اختلاف الفقهاء المتقدمين في كل حكم واضفت اليها ما فات المؤلف اوربما سقطت من الناسخ من الاحكام التي لم يستكمل نقلها فأكملتها على ما تكرر ذكره في اغلب المصادر.

وعرفت بالامكنة والبقاع والكلمات الغامضة واسماء الاسلحة وآلات الحرب وشرحت المصطلحات العسكرية والاقتصادية والادارية والفنية وبعض النصوص والمسائل التي تحتاج الى شرح بالاستعانة بآراء المتقدمين وترجمت للاشخاص من الذين ذكرت اسماءهم ولم استثنِ منهم الا بعض الاعلام المعروفين الذين لا تدعو الحاجة الى التعريف بهم.

كما الحقت بالكتابين بعد انتهائي من التحقيق كشافات عديدة للافادة من المواضيع التي تضمنها الكتابان، ومفرداتها وما يحتويان من معلومات.

المؤلف

حياته، شيوخه، آثاره

هو قاضي القضاة شيخ الاسلام خطيب الخطباء بدرالدين محمد بن ابي اسحق ابراهيم بن سعدالله بن جماعة(*) بن علي بن صخر

(*) ابن جماعة: اصبح اسما لاسرة من العلماء اصلها من حماة يعرف افرادها بهذا الاسم، وقد تم الخلط بين بعض اعلامها ومؤلفاتهم ومنهم:

١ ـ عزالدين عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم ابن المؤلف ولد عام ٦٩٤هـ ١٢٩٤م بدمشق وصار قاضي القضاة في مصر والشام واعتزل سنة ٧٦٥هـ ١٣٦٤م. وقام بالتدريس في القاهرة وتوفي بمكة المكرمة سنة ٧٦٧هـ ١٣٦٦م. له عدة تآليف. انظر دائرة المعارف الاسلامية ١/١٢٢ معجم المؤلفين ٥/٢٥٧.

٢ ـ برهان الدين ابراهيم بن عبدالرحيم بن محمد بن ابراهيم حفيد المؤلف. ولد عام ٧٢٥هـ ١٣٢٥م بالقاهرة ودرس فيها وفي دمشق وصار خطيب بيت المقدس وعام ٧٧٣هـ ١٣٧١م اصبح قاضي قضاة مصر، ومدرسا بالصالحية، وأخيرا اصبح قاضي دمشق وتوفي سنة ٧٩٠هـ ١٣٨٨م وله عدة تآليف انظر دائرة المعارف الاسلامية ١/١٢٢ معجم المؤلفين ١/٤٧.

٣ ـ ابوعبدالله محمد بن ابي بكر عبدالعزيز بن محمد بن ابراهيم وهو حفيد عبدالعزيز. ولد عام ٧٤٩هـ ١٣٤٨م وقيل ٧٥٩هـ ١٣٥٧م بطريق=

الكناني الحموي الشافعي ، ولد بحماة في الرابع من ربيع الآخر سنة ٦٣٩هـ ١٢٤١م وسمع من شيخ الشيوخ الانصاري بحماة ومن الرضي بن البرهان والرشيد العطار واسماعيل بن عزون وابن ابي اليسر وابن الازرق والنجيب والمعين الدمشقي وابن ابي عمرو والتاج العسقلاني وجمال الدين بن مالك النحوي والواني وابن دقيق العيد وغيرهم . وقد اجازه الرشيد بن مسلمة ومكي بن علان واسماعيل العراقي والصفي البراذعي وغيرهم .

لقد تفقه واشتغل بالعلم ومهر في فنون متعددة وساد اقرانه ، حدث بالشاطبية عن ابن عبدالوارث صاحب الشاطبي . وفي رمضان من عام ٦٨٧هـ ١٢٨٨م ولي قضاء القدس الشريف كما ولي الخطابة والامامة بالمسجد الاقصى . وفي سنة ٦٩٠هـ ١٢٩١م نقل الى الديار المصرية حين عين قاضيا على مصر . وجمع له بين القضاء ومشيخة الشيوخ . وبعد وفاة الاشرف بدرالدين بيسري بنحو سنة نقل الى دمشق حيث جمع له بين القضاء ومشيخة الشيوخ والخطابة في الجامع الاموي ، وصرف عنها سنة ٦٩٣هـ ١٢٩٣م بالقاضي امام الدين

= ينبع على شاطىء البحر الاحمر . سكن القاهرة ، وتتلمذ على ابن خلدون ، والف في الفقه واصوله والحديث وعلومه واللغة والادب ثم صار طبيبا ومدرسا للفسلفة في القاهرة وتوفي بالطاعون عام ٨١٩هـ ١٤١٦م . انظر دائرة المعارف الاسلامية ١ /١٢٢ معجم المؤلفين ٩ /١١١ .

وهنالك بعض الاعلام يلقبون بابن جماعة لعلهم من هذه الاسرة منهم محمد بن ابراهيم بن عبدالله بن جماعة الكناني المقدسي المتوفى سنة ٩٠١هـ ١٤٦٠م وبدرالدين بن محمد بن بدرالدين بن جماعة المقدسي صاحب الفتاوى البدرية المتوفى سنة ١١٨٧هـ ١٧٧٣م معجم المؤلفين ٨ /٢٠٧ ، ٣ /٤٠ .

القزويني، واستمر بالخطابة، ودرس بالقيمرية بأمر السلطان الملك المنصور تقديرا له واكراما. ثم اعيد الى قضاء دمشق ومشيخة الشيوخ سنة ٦٩٤هـ ١٢٩٤م مضافا الى ما بيده من الخطابة والتدريس. ودرَّس كذلك بالعادلية وغيرها من مدارس دمشق، وفي سنة ٧٠١هـ ١٣٠١م جلس قاضي القضاة ابن جماعة بالخانقاه حيث اصبح شيخ الشيوخ بها عن طلب الصوفية له في ذلك ورغبتهم فيه. وفي سنة ٧٠٢هـ ١٣٠٢م توفي قاضي قضاة مصر تقي الدين بن دقيق العيد، فولاه السلطان بدله قاضي قضاة مصر. وعند سفره من دمشق الى مصر خرج في توديعه نائب السلطان، واعيان الناس ولما عاد الملك الناصر محمد بن قلاوون من الكرك عزل القاضي ابن جماعة بالقاضي جمال الدين الزرعي وذلك سنة ٧١٠هـ ١٣١٠م لكونه امتنع يوم عقد المجلس لسلطنة الملك المظفر. وبعد سنة أي عام ٧١١هـ ١٣١١م أعيد الى القضاء وجعل الزرعي قاضي العسكر، واستمر ابن جماعة على القضاء ودرس بجامع ابن طولون واغلب مدارس القاهرة كالصالحية والناصرية والكاملية والزاوية المنسوبة للشافعي، ثم استعفى من القضاء بعد ان شاخ وضعف بصره وثقل سمعه. فصرف عن القضاء سنة ٧٢٧هـ ١٣٢٧م واهتم بالتدريس والتأليف لست سنين كان يُسمَعُ منه ويُتبرك به الى ان توفي في القاهرة ليلة العشرين من جمادي الاول من عام ٧٣٣هـ ١٣٣٣م وله ٩٤ عاما وشهر وقد تكاثر الجمع في جنازته ودفن بالقرافة بالقرب من الامام الشافعي.

لقد كان ابن جماعة كما وصفه المؤرخون: ذكياً، فطناً، مناظرا، تام الشكل، وافر العقل، حسن الهدي، متين الديانة ذا تعبد واوراد، وحُمِد في القضاء وتنزه عن معلومه، قوي المشاركة في

الحديث، فقيها، اصوليا، مفسرا، اديبا، ناثرا، ناظما مشاركا في غير ذلك من العلوم.

من شعره الذي يكشف عن بعض خصاله:

لم اطلب العلم للدنيا التي ابتغيت
من المناصب او للجاه والمال

لكن متابعة الاسلاف فيه كما
كانوا فقدر ما (قد) كان من حالي

من تصانيف المؤلف:

١ ـ اراجيز في قضاة مصر، وقضاة دمشق، وبعض الخلفاء
٢ ـ ايضاح الدليل في قطع حجج اهل التعطيل
٣ ـ التبيان لمبهمات القرآن
٤ ـ تجنيد الاجناد وجهات الجهاد
٥ ـ تحرير الاحكام في تدبير جيش الاسلام
٦ ـ تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم
٧ ـ التنزيه في ابطال حجج الشبيه
٨ ـ تنقيح المناظرة في تصحيح المخابرة
٩ ـ حجة السلوك في مهارة الملوك
١٠ ـ الرد على المشبه في قوله تعالى (الرحمن على العرش استوى)
١١ ـ رسالة في الكلام على الاسطرلاب
١٢ ـ الطاعة في فضيلة الجماعة
١٣ ـ غرر البيان في تفسير القرآن
١٤ ـ غرر البيان لمبهمات القرآن

١٥ ـ غرة التبيان لمن لم يُسم في القرآن
١٦ ـ الفوائد الغزيرة في الحديث
١٧ ـ الفوائد اللائحة من سورة الفاتحة
١٨ ـ كتاب في تخريج احاديث الوجيز للغزالي
١٩ ـ كشف الغمة في احكام اهل الذمة
٢٠ ـ كشف المعاني عن متشابه المثاني
٢١ ـ مختصر علوم الحديث لابن الصلاح الشهرزوري
٢٢ ـ مختصر في السيرة النبوية
٢٣ ـ مختصر في فضل الجهاد
٢٤ ـ المسالك في علوم المناسك
٢٥ ـ مستند الاجناد في آلات الجهاد
٢٦ ـ مقصد النبيه في شرح خطبة التنبيه
٢٧ ـ المقنص في تكرار القصص
٢٨ ـ المنهل الروي في علوم الحديث النبوي
٢٩ ـ النجم اللامع في شرح جمع الجوامع

انظر عن ترجمة المؤلف وآثاره:

ـ الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة ٣/ ٢٨٠ قضاة دمشق لابن طولون ٨٠-٨١ حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة ٢/ ١٠٠ الانس الجليل ٢/ ٤٨٠ الوافي بالوفيات ٢/١٨-١٩ فوات الوفيات ٢/٣٥٣-٣٥٤ البداية والنهاية ١٤/١٦٣ طبقات الشافعية للاسنوي ٢/١٦ معجم المؤلفين ٨/٢٠١ الاعلام لخير الدين الزركلي ٦/١٨٨-١٨٩ هدية العارفين ٢/١٤٨ دائرة المعارف الاسلامية

١٢٢/١ تأريخ الادب العربي لكارل بروكلمان (النسخة الالمانية) ٧٤/٢ـ٧٥ شذرات الذهب في اخبار من ذهب ٦/١٠٥ كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة انظر الصفحات:

١/٣٤١، ٣٥٦، ٣٨٦، ٨٣٩ - ٢/١٤٩٥، ١٦٣٠، ١٦٦٣، ١٨٨٤

وايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لاسماعيل باشا البغدادي انظر الصفحات:

١/٥٥، ٢٢٤، ٢٧٤، ٣٣١، ٣٩٣

٢/٧٦، ١٤٥، ٢٠٨، ٢٠٩، ٣٦٢، ٣٦٧، ٤٧٨، ٥٤٧، ٦٢٧

وصف المخطوط

يقع الكتابان في مجموع خطي نفيس كتب في عصر المؤلف يتضمن اربعة تآليف كتبت بقلم النسخ الدارج، اغلب حروفه غير منقطة، والتآليف هي :

١ ـ النصيحة في الاحاديث الصحيحة لعبدالغني بن عبدالواحد بن علي المقدسي المتوفى سنة ٦٠٠هـ ـ ١٢٢٣م (معجم المؤلفين ٢٧٥/٥) كتبها محمد بن طيبغا الحنفي سنة ٧٢١هـ ١٣٢١ عن نسخة مكتوبة في جامع دمشق وعليها قراءة للناسخ. وقد قوبلت على نسخة اخرى في آخرها منقول من كتاب في الطب عن معجون نافع لزيادة الباه وشد الظهر وما الى ذلك.

٢ ـ آداب الاكل لأبي حامد الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ ١١١١م (معجم المؤلفين ٢٦٦/١١ـ٢٦٧) كتبها محمد بن طيبغا الحنفي. لم يذكر فيها تأريخ النسخ، في آخرها اشارة مؤرخة سنة ٧٧٣هـ ١٣٧١م عليها مقابلة وفائدة مؤرخة سنة ٨٩٩هـ ١٤٩٣م.

٣ ـ مستند الاجناد في آلات الجهاد لابن جماعة الكناني. كتب من قبل نفس الناسخ الذي كتب المجموع ويظهر انه قابل هذه النسخة على نسخة اخرى ووضع عليها بعض التعليقات واستدرك على حاشية المخطوط بعض ما فاته من كلمات وجمل كما انه كرر سهواً بعض الفصول فساعدنا ذلك على مقابلة تلك الفصول المكررة. يقع الكتاب في ٦٥ صفحة بقياس ١٨×١٤سم في كل صفحة ١٥ سطرا.

٤ ـ مختصر في فضل الجهاد لابن جماعة الكناني. كتب هذه النسخة

ناسـخ المجمـوع . وقـد قابلهـا النـاسـخ على نسخة اخرى واستدرك بعض ما فاتـه على حاشيـة المخطـوط . كتب عنوان هذا الكتاب الى جانب عنوان مستند الاجناد في صفحة العنوان من المستند . بداية هذا الكتـاب متصلة النسـخ مع نهايـة كتـاب مستنـد الاجنـاد ، فلم يبدأه الناسخ بأول الصفحة بل بدأه بالنصف الثاني من الصفحة التي ينتهي عنـدها المستند ولعل الناسخ اعتبر الكتابين مترابطين ويكمل احدهما الآخـر . لذلـك استرسل في نسخهما دون ان يضع فاصلا بينهما . يقع الكتاب في ٥٣ صفحة بقياس ١٨×١٤ سم في كل صفحة ١٥ سطر .

راجيـا ان اكـون قد وفقت في تحقيق هذا السفر الجليل والمؤلف القيم بما يتفق مع قصد المؤلف ويفيد في الكشف عن جانب مهم من تراثنـا العـربي الاصيـل واستلهـامـه وبعثـه بما يحقق عزامتنـا العربية وتقدمها ورفعتها .

والله تعالىٰ من وراء القصد .

أسامة ناصر النقشبندي
بغداد ١٩٨٢

بسم الله الرحمن الرحيم وهو حسبي

الحمد لله رب العالمين ولا اله الا الله وحده لا شريك
له الاه الاولين والاخرين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم
النبيين وعلى اله وصحبه اجمعين والتابعين
لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد
فقد ورد الكتاب والسنة بفضيلة الجهاد
والحض على توفير العدد والاعتداد والارتباط
الخيل في سبيل الله ومرابطة اعداء الله
لحفظ الدين وحراسة البلاد وقد تقدم
من طاعته حتم وامتثال اشارته غنم
بذكر مستند الغزاة في الجهاد ما تدعو
حاجتهم اليه وما يعولون من الات الجهاد
عليه فجمعت هذا المختصر على ما تراه مرتبا وباسماء
ما تدعو الحاجة اليه مبوبا ورتبته
على هذه الابواب لتسهيل المقصود من وضع الكتاب
والله تعالى ينفع به بفضله وكرمه وقد جعلته بلسن

حاجتهم

الصفحة الاولى من كتاب مستند الاجناد في آلات الجهاد.

بنوب وخوات بنوتك الملحمة والملحمة تشطيطه
وفتح القسطنطينية خروج الدجال وفيه
في رواية الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية
وخروج الدجال في السبعة اشهر والله اعلم
تم الكتاب مستند الاجناد والات
الجهاد بحمد الله وعونه ومنه وكرمه .

بلغ

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد واله
الحمد لله على نعمه الباطنة والظاهرة والآلاء
الوافية الوافية وصلى الله على سيدنا محمد
المبعوث بالبراهين الباهرة والاحكام الزاهرة
المعجزات وعلى آله واصحابه الطاهرين ما دامت الدنيا
والاخرة اما بعد فلما ايد الله مولانا
السلطان الملك الاشرف بنصر العزيز على العادية
وقصمهم بالجيوش المنيعة طهورت معاديه
وثبت

آخر كتاب مستند الاجناد وبداية كتاب المختصر في فضل الجهاد

وان كان ممن يحتاج اليه لشجاعته ورايه
وتدبيره وحروبه لم يجز له ذلك الا [illegible]
السلطان منه فانه كان له سعة يحصل بها
يمكنه من اسباب الجهاد والقيام به من غير العطا فتبرع
بذلك جاز بل هو افضل واذا خرج السلطان حيث
او سرية للقتال مشروع فاشتغلوا من غير عذر
سقطت ارزاقهم وان كان لهم عذر في الافتتاح
من ضعف او زمانة يحول بذلك القتال
لم تسقط ارزاقهم باشتغالهم والله اعلم
والحمد لله وحده وصلواته وسلامه
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
الى يوم الدين وحسبنا الله ونعم الوكيل

قد ضاق صدري وطال فكري وانحل جسمي
فليس ادري باي ارض يكون قبري
وسد الخلل
جل من لا عيب فيه
وعلا

الصفحة الاخيرة من كتاب مختصر في فضل الجهاد.

الصفحة الاخيرة من كتاب النصيحة في الاحاديث الصحيحة ويظهر اسم الناسخ محمد طيبغا الحنفي وتاريخ النسخ ٧٢١هـ.

مستند الأجناد

في آلات الجهاد



الحمـد لله رب العـالمـين ولا الـه الا الله وحـده لا شريك له أله الاولـين والآخـرين * وصلى الله على سيـدنـا محمـد خاتم النبيين * وعلى آله وصحبه أجمعين * والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين *

امـا بعـد. فقـد ورد الكتـاب والسنة بفضيلة الجهاد، والحض على مزيـد العُـدد والاعتاد (وارتباط)[1] الخيل في سبيل الله، ومرابطة اعداء الله، لحفظ الدين، وحراسة البلاد، وقد تقدم من طاعته حتمٌ، وامتثـال اشـارتـه غنم، بذكر مستند الغزاة، في اتخاذ ما تدعو حاجتهم اليـه، ومـا يعولون في آلات الجهاد عليه، فجمعت هذا المختصر على ما تراه (مرتبا)[2] وبأسماء ما تدعو الحاجة اليه مبوبا، ورتبته على هذه الابـواب لتسهيـل المقصـود من وضـع الكتـاب والله تعـالىٰ ينفع به، بفضله وكرمه، وقد جعلته ثلاثين بابا:

الباب الاول : في ذكر ولاة المسلمين
الباب الثاني : في ذكر الامراء
الباب الثالث : في ذكر الاجناد
الباب الرابع : في فرض الجهاد

١ ـ في اصل المخطوط (الارتباط)
٢ ـ في اصل المخطوط (مرتب)

الباب الخامس : في فضل النفقة في سبيل الله .
الباب السادس : في الصلاة والصيام في سبيل الله .
الباب السابع : في تجهيز الغزاة وخدمة المجاهدين .
الباب الثامن : في غزو النساء في سبيل الله .
الباب التاسع : في ركوب البحر في سبيل الله .
الباب العاشر : في الحراسة .
الباب الحادي عشر : في الرمي في سبيل الله .
الباب الثاني عشر : في الشهادة في سبيل الله .
الباب الثالث عشر : في السيوف والرماح والقسي والسهام .
الباب الرابع عشر : في الدروع ، والدرق ، والترس ، والبيضة ، والمغفر .
الباب الخامس عشر : في سلاح رسول الله (ﷺ) .
الباب السادس عشر : في ذكر الخيل في سبيل الله .
الباب السابع عشر : في ما يستحب من الوان الخيل وشياتها .
الباب الثامن عشر : في خيل رسول الله (ﷺ) .
الباب التاسع عشر : في الالوية والرايات والوانها واشكالها .
الباب العشرون : في الفسطاط والخيام ، والقباب .
الباب الحادي والعشرون : في ابتداء الخروج الى الغزو .
الباب الثاني والعشرون : في نزول الجند حول الخليفة .
الباب الثالث والعشرون : في الميمنة والميسرة في سبيل الله .
الباب الرابع والعشرون : في الصفوف والتعبئة والقتال في سبيل الله .
الباب الخامس والعشرون : في الحصار بالمنجنيق وحفر الخنادق وغيرها .

الباب السادس والعشرون : في العيون والطلائع .
الباب السابع والعشرون : في البيات والغارات .
الباب الثامن والعشرون : في الشعار والدعاء والتكبير وغض الاصوات .
الباب التاسع والعشرون : في توديع الغزاة في سبيل الله .
الباب الثلاثون : في قتال الترك والروم وفي آخر الزمان .

وقد رقمت لمن حضرني عند كتابته من مخرجي الحديث الأئمة الاعلام رقوما، تدل عليهم. فللبخاري[٣] (خ) ولمسلم[٤] (م) وللترمذي[٥] (ت) ولأبي داود[٦] (د) وللنسائي[٧] (س) وهذا حين اشرع في ابواب الكتاب:

---

٣ ـ البخاري: هو محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة المتوفى سنة ٢٥٦هـ ٨٧٠م . وفيات الاعيان ٤/١٨٨ ، تهذيب التهذيب ٩/٤٧، معجم المؤلفين ٩/٥٢ـ٥٣ . .

٤ ـ مسلم : , هومسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري المتوفى سنة ٢٦١هـ ٨٧٥م . وفيات الاعيان ٥/١٩٤ ، تهذيب التهذيب ١٠/١٢٦ معجم المؤلفين ١٢/٢٣٢ .

٥ ـ الترمذي: هو محمد بن عيسى بن سورة الضرير الحافظ المتوفى سنة ٢٧٩هـ ٨٩٧م ، وفيات الاعيان ٤/٢٧٨ ، تهذيب التهذيب ٩/٣٨٨، معجم المؤلفين ١١/١٠٤ـ١٠٥ .

٦ ـ ابو داود: هوسليمان بن الاشعث المتوفى سنة ٢٧٥هـ ٨٨٩م . وفيات الاعيان ٢/٤٠٤ تهذيب التهذيب ٤/١٦٩ معجم المؤلفين ٤/٢٥٥ .

٧ ـ النسائي : هو احمد بن شعيب المتوفى سنة ٣٠٣هـ ٩١٥م تهذيب التهذيب ١/٣٨ وفيات الاعيان ١/٧٧ معجم المؤلفين ١/٢٤٤ .

الباب الاول

في ولاة الامر، من الخلفاء، والسلاطين، والامراء، وما عليهم من العدل، وما لهم من الطاعة .

قال الله تعالىٰ : (الـذينَ ان مَكنَاهُمْ في الارض ، اقامُوا الصَلاَةَ، وآتوُا الزَكاةَ، وامرَوُا بالمعرَوُفِ، وَنَهَوا عنِ المُنكَر)[٨] وقال الله تعالىٰ : (إِنَ الله يأمُرُكُمْ اَنْ تُؤَدُوا الامَانَاتِ الى اهلِها، وإِذا حَكَمْتُمْ بَينَ النَاسِ ان تَحكُمُوا بالعَدْلِ)[٩] ثم قال:

(يا ايها الذينَ آمنُوا، اطيعُوا اللهَ، واطيعُوا الرَسُولَ، واوُلِي الاَمر مِنكُمْ)[١٠] . لما أمر سبحانه اولي الامر بأداء الامانة، والعدل، امر الرعايا بطاعتهم[١١] . وعن ابي هريرة[١٢] (رضي الله عنه)، ان رسول الله ﴿ﷺ﴾ قال: (كانت بنو اسرائيل تسُوسُهم الانبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وانه لا نبي بعدي، وستكون خلفاء فيكثرون. قالوا: فما تأمرنا؟ قال: اوفوا بيعة الاوّل فالاول واعطوهم حقهم فان الله

---

٨ - سورة الحج الآية ٤٠ . وانظر تفسير الجلالين ٢ / ٢٥ .

٩ - سورة النساء الآية ٥٧

١٠ - سورة النساء الآية ٥٨

١١ - تفسير الجلالين ١ / ٥٠

١٢ - ابو هريرة: هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي من الصحابة الكرام ومن المحدثين الثقات. توفي سنة ٥٧هـ ٦٧٦م . الاصابة ٧ / ٤٢٥ اسد الغابة ٥ / ٣١٥-٣١٧ . اسعاف المبطأ ٩٤٩ .

يسألهم عما استرعاهم)[13]. م وروي عن النبي (ص) (احب الناس الى الله تعالىٰ يوم القيامة واقربهم اليه مجلسا امام عادل، وابغض الناس الى الله تعالىٰ يوم القيامة وأشدهم عذابا امام جائر).[14]
وعن النبي (ص) قال: (الامام العادل لا ترد دعوته)[15]، وروي عن النبي (ص) (عمل الامام العادل في رعيته يوما واحدا، افضل من عبادة العابد ستين سنة)[16]. ولما كان نفع السلطان العادل عميما كان مقامه عند الله كريما، واجره لديه عظيما، ولذلك قيل: (ليس فوق رتبة السلطان العادل رتبة، الا لنبي مرسل، اوملك مقرب)[17] س وروي (السلطان ظل الله في ارضه)[18]، لان به تقام سننه وفرضه، ولانه القائم برعاية العباد، وحماية البلاد، وحراسة الدين واقامة الحدود، وحفظ الاحكام، وكذلك امر الله تعالىٰ بطاعته في محكم التنزيل وقرنها بطاعته وطاعة الرسول. قال بعض السلف ويقال احمد بن حنبل[19]: (لو كانت لي دعوة مستجابة لدعوت بها للسلطان، لان في صلاحه، صلاح العباد، والبلاد، وفي فساده فسادهما)[20] س

---

١٣ ـ صحيح مسلم ٢٣١/١٢ سنن ابن ماجة ٢٠٤/٢ صحيح البخاري ١٤٤/٤.

١٤ ـ سنن الترمذي ٦١٧/٣، المعجم الصغير ٢٣٨/١

١٥ ـ سنن الترمذي ٦٧٢/٤، الجامع الصغير ١٤٠/١

١٦ ـ مجمع الزوائد ١٩٧/٥

١٧ ـ سراج الملوك ٨١ بدائع السلك ٨٤/١

١٨ ـ مجمع الزوائد ١٩٦/٥ الجامع الصغير ٣٨/٢

١٩ ـ هو الامام احمد بن محمد بن حنبل الشيباني المتوفى سنة ٢٤٧هـ ٨٦١ م تهذيب الكمال ٤٣٧/١، وفيات الاعيان ٦٣/١ـ٦٥.

٢٠ ـ سراج الملوك ٢١٣ ـ ٢١٤

وروي عن النبي (ص)، (صنفــان من هذه الامـة اذا صلحـا صلح الناس، واذا فسدا فسد الناس، الامام والعلماء)[٢١] وعن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسـول الله (ص): (كلكم راع، وكلكم مسـؤول عن رعيتـه، فالامـير الذي على الناس راعٍ، وهو مسؤول عن رعيتـه)[٢٣] خ، وقـال (ص): (ايها الناس، اسمعوا واطيعوا، وان امر عليكم حبشي مجدع فآسمعوا واطيعوا، ما اقام فيكم كتاب الله)[٢٤] م وقالَ (ص): (السمع والطاعة على المسلم في ما احب وكره ما لم يؤمـر بمعصيـة، فاذا أمِـر بمعصيـة فلا سمع ولا طاعة)[٢٥] ح م وقال (ص): (ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم. رجل بايع اماما فان اعطاه وفىٰ خيرا له وان لم يعطه لم يفِ له)[٢٦] ت وقـال (ص): (مـا من غادي الا ولـه نور يعرف به يوم القيامة ومن نكث بيعتـه لقي الله تعـالىٰ يوم القيـامـة اجدم)[٢٧] ح وقال (ﷺ): (انه ستكون هنات وهنات فمن اراد ان يفرق امر هذه الامة وهي جميع

---

٢١ ـ بدائع السلك ١/٨٥

٢٢ ـ ابن عمر: هو ابو عبدالرحمن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المتوفى سنة ٧٣هـ ٦٩٢م وفيات الاعيان ٣/٢٨-٣١. حلية الاولياء ١/٢٩٢.

٢٣ ـ صحيح مسلم ١٢/٢١٣ صحيح الترمذي ٧/١٩٨

٢٤ ـ صحيح مسلم ١٢/٢٢٦

٢٥ ـ صحيـح مسلم ١٢/٢٢٦ صحيـح البخـاري ٤/٧ صحيـح الـترمـذي ٧/٢٠٢ سنن ابي داود ١/٤٠٩ سنن النسائي ٧/١٦٠.

٢٦ ـ صحيح الترمذي ٧/٩٢

٢٧ ـ مسند ابن حنبل ٨/١٨٠

فاضربوه بالسيف كائنا من كان)[٢٨] م وعن بن عمر (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله (ص): (للظلم ظلمات يوم القيامة)[٢٩] ح وقال (ص): (ايما والٍ ولي شيئا من امور المسلمين فلم ينصح لهم ولم يجتهد لنصيحته، وجهده لنفسه كبّهُ الله على وجهه في النار يوم القيامة)[٣٠] م وروي (من ولي من أمور المسلمين شيئا فاحتجب عن اولي الضعف والحاجة احتجب الله عنه يوم القيامة)[٣١] وعن عمر (رض) قال: (لو ماتت سخلة على شاطىء الفرات ضيعة لخشيت ان أسأل عنها)[٣٢].

الباب الثاني

في اتخاذ الامراء:

ثبت ان رسول الله (ص) كان يؤمّر الامراء على الجيوش والبعوث والسرايا وجنبات الجيش، وكان يعقد لهم الالوية، وكذلك فعل الخلفاء الراشدون بعده. (أمّر رسول الله (ص) عمه حمزة (رض) في شهر رمضان من السنة الاولى من الهجرة وعقد له الراية، وهي اول

---

٢٨ ـ صحيح مسلم ١٢/ ٢٤١

٢٩ ـ صحيح مسلم ١٦/ ١٣٤

٣٠ ـ صحيح مسلم ٢١٥/١٢ المعجم الصغير ١٦٧/١ الجامع الصغير ١٢١/١

٣١ ـ مجمع الزوائد ٥/ ٢١٠ الجامع الصغير ١٨٢/٢

٣٢ ـ بدائع السلك ٨٢/١ وانظر النص في حلية الاولياء ٥٣/١

راية عقدت في الاسلام)[٣٣] ثم أمَّر عبيدة بن الحارث[٣٤]، وأمر ابا عبيدة بن الجراح[٣٥] على جيش الخبط وأمر زيد بن حارثة[٣٦] في (غزوة)[٣٧] مؤتة. وقال: (ان اصيب زيد فجعفر بن ابي طالب)[٣٨]، فان اصيب جعفر فعبدالله بن رواحة[٣٩])[٤٠]، وأمَّر عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل، وأمَّر اسامة بن زيد. وكان من امرائه الزبير بن العوام وخالد بن الوليد، وغيرهم. وأمر ابو بكر (رض) ابا عبيدة

---

٣٣ ـ سيرة ابن هشام ٢ / ٢٣٠

٣٤ ـ عبيدة بن الحارث بن عبدالمطلب بن عبد مناف القرشي المتوفى سنة ٨هـ ٦٢٩م الاصابة ٤/٤٢٤ـ٤٢٥.

٣٥ ـ ابو عبيدة عامر بن عبدالله الجراح الفهري امين الامة وأحد العشرة المبشرة بالجنة المتوفى سنة ١٨هـ ٦٣٩م الاصابة ٣/٥٨٦ـ٥٩٠.

٣٦ ـ زيد بن حارثة بن شراحيل الكعبي صحابي تبناه الرسول وزوجه بنت عمته وتوفي سنة ٨هـ ٦٢٩م الاصابة ٢/٥٩٨ـ٦٠١، الاعلام ٣/٩٦.

٣٧ ـ في اصل المخطوط (غزاة)

٣٨ ـ جعفر ابن ابي طالب بن عبدالمطلب بن عم النبي (ص) استشهد في الشام سنة ٨هـ ٦٢٩م حلية الاولياء ١/١١٤ الاصابة ١/٤٨٧ الاعلام ٢/١١٨.

٣٩ ـ هو عبدالله بن رواحة بن ثعلبة بن امرىء القيس الانصاري المتوفى سنة ٨هـ ٦٢٩م حلية الاولياء ١/١١٨ الاعلام ٤/٢١٧ الاصابة ٤/٨٢ ـ ٨٦.

٤٠ ـ صحيح البخاري ٥/٨٧

بن الجراح، ومعاذ بن جبل[41]، وشرحبيل بن حسنة[42] حين بعثهم الى الشام، فأمر كل واحد على طائفة، وجعل ابا عبيدة امير الجماعة، وأمر خالد بن الوليد. وكذلك فعل عمر وعثمان وعلي (رضي الله عنهم اجمعين) في بعوثهم وفتوحاتهم وعن النبي ﴿ﷺ﴾ قال: (من اطاع الامير فقد اطاعني، ومن اطاعني فقد اطاع الله، ومن عصىٰ الامير فقد عصاني، ومن عصاني فقد عصىٰ الله تعالىٰ)[43]، وقال (ص): (اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي)[44]، ذلك كله على السنة في اتخاذ الامراء.

الباب الثالث

في اتخاذ الاجناد للقيام بفرض الجهاد:

قال الله تعالىٰ: (يَا ايُّهَا الذينَ آمنوُا، خُذوا حِذرَكُم)[45] ومن اخذ الحذر تكثير الاجناد، وادخارهم، وقال تعالىٰ: (واعدِوا لهم ما

---

٤١ ـ هو معاذ بن جبل بن عمرو الانصاري المتوفى سنة ١٧هـ ـ ٦٣٨م حلية الاولياء ١/٢٢٨ الاصابة ٦/١٣٦ ـ ١٣٨ اسعاف المبطأ ٩٣٧.

٤٢ ـ هو شرحبيل بن عبدالله بن المطاع الكندي التميمي المعروف بشرحبيل بن حسنة وهي امه المتوفى سنة ١٨هـ ٦٣٩م الاصابة ٣/٣٢٨، ٣٢٩ الاعلام ٣/٢٣٤.

٤٣ ـ صحيح مسلم ١٢/٢٢٣، سنن ابن ماجة ٢/٢٠١.

٤٤ ـ صحيح مسلم ١٢/٢٢٥ ـ ٢٢٦. سنن ابن ماجة ٢/٢٠١ مع اختلاف النص.

٤٥ ـ سورة النساء الآية ٧٠.

استَطعتُم مِن قوةٍ، ومن رِبَاطِ الخَيلِ)[٤٦]. فأمر بالاعداد للعدو بقدر الاستطاعة وعن حذيفة (رض) قال: قال رسول الله (ص): (اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام، فقلنا يا رسول الله اتخشى علينا ونحن كذا وكذا؟ فقال انكم لا تدرون لعلكم تفتنون)[٤٧] م وعن عمر (رض) قال: (كانت اموال بني النضير مما افاء الله على رسوله، فكانت للنبي (ص) خاصة، فكان ينفق على اهله نَفَقَةَ سنةٍ، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح عُدة في سبيل الله)[٤٨] م وروي ان النبي (ص) فتح مكة ومعه عشرة آلاف[٤٩]، وغزا حنينا باثني عشر الفا، وغزا غزوة تبوك بسبعين الفا. وروي ان عمر (رض) كان يحمل في العام الواحد على اربعين الف بعير، ولما فتح العراق جيء بماله الى عمر (رض) فاستؤذن في ادخاله بيت المال، فقال: (لا ورب الكعبة، لا يأوى تحت سقف حتى اقسمه)[٥٠] كل ذلك دليل على ان تجنيد الاجناد من اهم امور الاسلام، وعليه جرت سنة الخلفاء الراشدين، امام بعد امام، ولم يزل النبي (ﷺ) والائمة بعده يبذلون الاموال في ادخار الرجال. قال بعض العلماء اتفق حكماء العرب والعجم على هذه الكلمات[٥١] وهي:

---

٤٦ ـ سورة الانفال الآية ٦٠.

٤٧ ـ صحيح البخاري ٤/٣٣ ـ ٣٤ مع اختلاف النص.

٤٨ ـ صحيح مسلم ١٢/٧٠ صحيح البخاري ٣/٢٢٧ ـ ٢٢٨ صحيح الترمذي ٧/٢١٦ ـ ٢١٨.

٤٩ ـ صحيح البخاري ٥/٩٠.

٥٠ ـ سراج الملوك ٢٣٢ الفاروق عمر ١/٢١٠ الخراج لابي يوسف ٥٥.

٥١ ـ نسب النويري هذه الكلمات في كتابه نهاية الارب لعمرو بن العاص. نهاية الارب ٦/٣٥.

(الملك بناء اساسه الجند، فان قوي الاساس دام البناء وان ضعف الاساس سقط البناء. لا سلطان الا بجند، ولا جند الا بمال، ولا مال الا بعمارة، ولا عمارة الا بعدل)[٥٢] وقال بعض العلماء: (العالم بستان سياجه الدولة والدولة سياسة يسوسها الامام، والامام راع يعضده الجيش، والجيش جند يكفلهم المال، والمال رزق تجمعه الرعية، والرعية عبيد ينشئهم العدل)[٥٣].

وقال بعض الحكماء: (صديق الملك جنده، وعدوه بيت المال، فان ضعف بيت المال ببذله للجند الناصر قوي الناصر، وان ضعف الجند الناصر بحفظ بيت المال عنه قوي العدو، واذا كانت الحاجة اليهم كذلك فلا بد من ادرار ارزاقهم، وسد حاجاتهم، وتفقد احوالهم وصلاح عيالهم، واكرامهم على قدر غنائهم، ولا يتم ذلك الا بصالح جهات الاموال وصلاحها بعمارة البلاد، وانما تعمر بالعدل باتفاق الشرع والعقل)[٥٤].

الباب الرابع

فرض الجهاد في سبيل الله وفضله وفضل الرباط

قال الله تعالىٰ: ﴿كُتِبَ عَليكُم القِتالُ وهو كُرهٌ لكُمْ... الآية﴾[٥٥] أي فرض عليكم، وقال تعالىٰ: ﴿وقاتِلوا في سبيل الله واعلموا ان الله سميعٌ عليمٌ﴾[٥٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وقاتلُوا المُشركينَ كافةً

٥٢ ـ عيون الاخبار ١/٢٠، بدائع السلك ١/١٩٦.

٥٣ ـ بدائع السلك ١/٢٤٩ مع اختلاف النص.

٥٤ ـ سراج الملوك ٢٣١ مع اختلاف النص.

٥٥ ـ سورة البقرة الآية ٢١٦

٥٦ ـ سورة البقرة الآية ٢٤٤

كما يُقَـاتلونَكُمْ كافـةَ)[٥٧]، وقـال تعـالىٰ: (قَـاتلُوا الـذينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الكُفـارِ ولِيَجِـدُوا فيكُمْ غِلَظةً)[٥٨] والآيات فيه كثيرة، وقال رسول الله (ص): (أمـرت ان اقـاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله، فمن قال لا اله الا الله عصم بها ماله، ونفسه، الا بحقها، وحسابه على الله)[٥٩] ح م وقال (ص): (الجهاد واجب عليكم مع كل امير برا كانْ او فاجـرا)[٦٠] د، وعنـه (ص) قال: (جـاهـدوا المشـركـين بأمـوالكم وانفسكم والسنتكم)[٦١] د س، وقـال الله تعـالىٰ في فضـل الجهـاد في سبيله (يا ايها الذين آمَنُوا، هَلْ ادُلُكُمْ على تجارةٍ تنجيكُمْ من عذابٍ اليمٍ. تُؤمنـونَ باللهِ وَرَسُـولـهِ وتجاهـدُونَ في سبيلِ اللهِ، بأموالِكُمْ، وانفسِكُم، ذلِكم خَيرٌ لكم انْ كُنتُمْ تعلَمـون)[٦٢]، وقـال تعـالىٰ: (وفَضَّلَ اللهُ المُجاهِدِينَ على القَاعِدينَ اجراً عظيماً. دَرجاتٍ منهُ ومَغْفِرةً ورحمةً)[٦٣]، وقال تعالىٰ (انَّ اللهَ اشترَىٰ مِنَ المؤْمِنِينَ انفُسَهُم وامَوالهُمْ بأنَّ لهُمُ الجَنـةَ يُقَـاتِلوُنَ في سَبيلِ اللهِ... الآية)[٦٤]، وقال رسول الله

---

٥٧ ـ سورة التوبة الآية ٣٦

٥٨ ـ سورة التوبة الآية ١٢٣

٥٩ ـ صحيح البخاري ٤/٥ ـ ٦ سنن النسائي ٤/٦

٦٠ ـ سنن ابي داود ٣٩٧/١ الجامع الصغير ١٤٦/١

٦١ ـ سنن ابي داود ٣٩٢/١

٦٢ ـ سورة الصف الآية ١٠

٦٣ ـ سورة النساء الآية ٩٥ ـ ٩٦

٦٤ ـ سورة التوبة الآية ١١١

(ص) : [ ][65] ، (مثل المجاهد في سبيل الله والله اعلم بمن يجاهـد في سبيله كالقـائم الصائم، وتكفل الله للمجاهد في سبيل الله ان توفـاه ان يدخـله الجنـة اويرجعـه سالمـا بها اصـاب من اجـر وغنيمـة)[66]، وعن ابي ذر[67] (رض) انـه قال: (يـا رسـول الله اي العمـل افضـل؟ قال: ايـمان بالله ورسـولـه وجهـاد في سبيله)[68] ح م وسئـل رسـول الله (ص) (أي النـاس افضـل؟ قال: رجـل يجاهد في سبيـل الله . . . الحـديث)[69] ح م وروي ان رجـلا قال: يا رسول الله ائـذن لي في السيـاحـة، فقـال النبي (ص) (ان سياحة امتي الجهاد في سبيـل الله)[70]، وعن رسـول الله (ص) انـه سئل (أي المؤمنين اكمل ايـمانـا؟ فقـال: ([رجـل][71] يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله، ورجل يعبـد الله في شعب، قد كفى الله شره)[72] ح وعن النبي (ص) انـه قال: (لغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها)[73] ح م،

---

٦٥ ـ في اصل المخطوط ورقة بيضاء كتب الناسخ في وسطها كلمة (بياض) على اسـاس ان البيـاض نقص في الاصـل المنقـولـة منـه هذه النسخـة وحسب تحقيقي لا يوجد نقص وان الكلام الذي تقطعه هذه الورقة مترابط.

٦٦ ـ سنن النسائي ١٨/٦، الجامع الصغير ١٥٥/٢.

٦٧ ـ هو ابو ذر جندب بن جناد الغفاري المتوفى سنة ٣١هـ ٦٥١م تذكرة الحفاظ ١٧/١ الاصابة ١٢٥/٧ ـ ١٣٠ حلية الاولياء ١٥٦/١.

٦٨ ـ صحيح مسلم ٢١/١٣ ـ مع اختلاف في النص ـ

٦٩ ـ صحيح البخاري ٢٠١/٣ صحيح مسلم ٣٣/١٣.

٧٠ ـ سنن ابي داود ٣٨٩/١ الحاكم النيسابوري ٧٣/٢.

٧١ ـ في اصل المخطوط (رجلاً).

٧٢ ـ سنن ابي داود ٣٨٩/١، صحيح البخاري ٢٠١/٣.

٧٣ ـ سنن ابن ماجة ١٧٢/٢، صحيح البخاري ٢٠٢/٣، صحيح مسلم ٢٦/١٣.

وعنه (ص) انه قال: (ان خير منازل الناس رجل ممسك عنان فرسه في سبيـل الله، يطـير على متنـه كلما سمـع هيعة اوفزعة طار عليه يرتجي القتل والموت في مظانه)[٧٤] م والهيعة: الصوت الذي يفزع منه، وعن سهل بن (سعد)[٧٥] ان رسول الله (ص) قال: (رباط يوم في سبيل الله خير من الـدنيـا ومـا عليهـا، ومـوضع سوط احدكم في الجنة خير من الدنيا وما عليها، ولروحة يروحها العبد في سبيل الله اولغدوة خير من الدنيا وما عليها)[٧٦] ح، وقال (ص): (رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطا في سبيل الله جزي له عمله، او قال: نمي له عمله ووقي فتنـة القـبر)[٧٧] م س وعنـه (ص) انه قال: (قفلة كغـزوة)[٧٨] د، وعنـه (ص): (من مات ولم [يغـزُ][٧٩] ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق)[٨٠] م س، وعنه (ص): (من حج واعتمر ومات في سنته دخل الجنة، ومن غزا فمات من سنته دخل الجنة).

---

٧٤ ـ صحيح مسلم ١٣/٣٥

٧٥ ـ هو سهل بن سعد بن مالك الانصاري المتوفى سنة ٨٨هـ ٧٠٦م اسعاف المبطأ ٩٠٢.

٧٦ ـ ترتيب الحديث في اصل المخطوط مرتبك وقد ضبط على صحيح البخاري ٣/٢٢٤.

٧٧ ـ صحيح مسلم ١٣/٦١ سنن النسائي ٦/٣٩ صحيح الترمذي ٧/١٦٢.

٧٨ ـ سنن ابي داود ١/٣٨٩ مسند ابن حنبل ١٠/١٥٥.

٧٩ ـ في اصل المخطوط (يغزو).

٨٠ ـ صحيح مسلم ١٣/٥٦، سنن النسائي ٦/٨ سنن ابي داود ١/٣٩٢.

الباب الخامس

في فضل النفقة في سبيل الله

قال الله تعالىٰ: (مَثَلُ الذينَ يُنفِقُونَ اموالَهُم في سبيلِ الله كَمثلِ حبةٍ انْبَتتْ سَبعَ سَنابِلَ، في كل سُنْبُلةٍ مائةُ حبةٍ، والله يضاعِفُ لِمَنْ يَشاءُ)[٨١]، وعن ابن عمر (رض): (لما نزلت هذه الآية قال رسول الله (ص): (رَبِّ زد امتي)، فنزلت (مَن ذَا الذي يُقرضُ الله قرضًا حَسَنًا فيضَاعِفَه له اضعافًا كثيرةً)[٨٢]. قال رسول الله (ص): (رب زد امتي) فانزلت (انما يُوفّى الصابرون اجرهم بغير حساب)[٨٣] س، وعن ابي ذر ان النبي (ص) قال: (من انفق زوجين في سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة. ثم قال: بعيرين، شاتين، خفين درهمين، نعلين)[٨٤] س وعنه (ص): (من انفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة كل باب من ابواب الجنة، يا فلان هلم فادخل)[٨٥] س، وعنه (ص): (افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على اصحابه [ودينار ينفقه على فرس][٨٦] في سبيل الله)[٨٧] م، وعن ابن مسعود

---

٨١ ـ سورة البقرة الآية ٢٦١

٨٢ ـ سورة البقرة الآية ٢٤٥

٨٣ ـ سورة الزمر الآية ١٠

٨٤ ـ سنن النسائي ٤٨/٦ صحيح البخاري ٢١٣/٣ المعجم الكبير ١٦٥/٢.

٨٥ ـ سنن النسائي ٤٨/٦

٨٦ ـ لا توجد في اصل المخطوط

٨٧ ـ سن ابن ماجة ١٧٣/٢ الجامع الصغير ٤٩/١

الانصاري قال: (جاء رجل بناقة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله (ص): لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة)[٨٨] س، وعن حذيفة في قوله تعالى: (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة)[٨٩]، قال ترك النفقة في سبيل الله[٩٠].

الباب السادس

في الصلاة والصيام في سبيل الله

عن معاذ (رض) قال: قال رسول الله (ص): (ان الصلاة والصيام والذكر تضاعف على النفقة في سبيل الله سبعمائة ضعف)[٩١] د، وعن ابي سعيد الخدري[٩٢] قال: سمعت رسول الله (ص) يقول: (من صام يوما في سبيل الله بعَّد الله وجهه عن النار سبعين خريفا)[٩٣]ح، وعنه (ص): (من صام يوما في سبيل الله جعل الله بينه وبين النار خندقا كما بين السماء والارض)[٩٤].

---

٨٨ - سنن النسائي ٦/٤٩

٨٩ - سورة البقرة الآية ١٩٤

٩٠ - صحيح البخاري ٥/١٥٨

٩١ - سنن ابي داود ١/٣٩١

٩٢ - هو ابو سعيد سعد بن مالك الخدري الانصاري من اعلام الصحابة المتوفى سنة ٧٤هـ ٦٩٣م اسعاف المبطأ ٩٤٧.

٩٣ - صحيح البخاري ٣/٢١٣

٩٤ - صحيح الترمذي ٧/١٢٥

الباب السابع

في فضل تجهيز الغزاة في سبيل الله وخدمة المجاهدين

عن زيد بن خالد[٩٥] (رض) عن رسول الله (ص): (من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في اهله فقد غزا)[٩٦] ح م س وفي رواية (من جهز غازيا اوخلفه في اهله فله مثل اجره من غير ان ينقص من اجره شيء)[٩٧] وعنه (ص) (من اعان مجاهدا في سبيل الله او (غارما)[٩٨] في عسرة، اومكاتبا في رقبته، اظله الله (عزوجل) يوم القيامة يوم لا ظل الاظله)[٩٩] وعن النبي (ص) انه قال: (للغازي اجره وللجاعل اجره واجر الغازي)[١٠٠] وعن طاووس[١٠١] ومجاهد[١٠٢]

---

٩٥ ـ هو زيد بن خالد ابوزرعة او ابوعبدالرحمن الجهني المدني المتوفى سنة ٧٨هـ ٦٩٧م الاصابة ٢/٦٠٣ ـ ٦١٤ اسعاف المبطأ ٨٩٦ .

٩٦ ـ صحيح البخاري ٣/٢١٤، صحيح مسلم ١٣/٤٠، صحيح النسائي ٦/٤٦ .

٩٧ ـ سنن ابن ماجة ٢/١٧٣ الجامع الصغير ٢/٢٥ مع اختلاف في النص.

٩٨ ـ في اصل المخطوط (غازياً).

٩٩ ـ الحاكم النيسابوري ٢/٨٩ ـ ٩٠ الجامع الصغير ٢/١٦٥ .

١٠٠ ـ سنن ابي داود ١/٣٩٦، الجامع الصغير ٢/١٢٦ .

١٠١ ـ هو طاوس بن كيسان ابو عبدالرحمن الخولاني من اعلام التابعين المتوفى سنة ١٠٦هـ ٧٢٤م وقيل ١٠٤هـ ٧٢٢م وفيات الاعيان ٢/٥٠٩ ـ ٥١١ حلية الاولياء ٤/٣ ـ ٢٣ .

١٠٢ ـ مجاهد بن جبير المخزومي من التابعين المتوفى سنة ١٠٤هـ ٧٢٢م الاصابة ٦/٢٧٧ حلية الاولياء ٣/٢٧٩ مشايخ بلخ ٢/٨٨٩ .

(اذا دُفع اليك شيء تخرج به في سبيل الله فاصنع به ما شئت او ضعه عنـد اهلك)[١٠٣] وعن عمـر (رض)(ان انـاسـا يأخـذون من هذا المال ليجاهدوا (ثم لا يجاهدون)[١٠٤] فمن فعله فنحن احق بماله حتى يأخذ منه ما اخذ)[١٠٥] ح وعن عدي بن حاتم[١٠٦] انه سأل رسول الله (ص) (أي الصدقة افضل؟ قال: خدمة (جند) في سبيل الله)[١٠٧] ت. وعن انس بن مالك (رض) عن رسول الله (ص) (من خدم المجاهدين يوما فله عنـد الله ثواب عبـادة (عشـر)[١٠٩] سنين) وعن انس (رض) قال: قال رسول الله (ص) لابي طلحة[١١٠] (التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج ابو طلحة يردفني وراءه فكنت اخدم رسول الله ﴿ﷺ﴾ كلما نزل. فلم ازل اخدمه حتى اقبلنا من خيبر)[١١١].

---

١٠٣ ـ صحيح البخاري ٤/١١

١٠٤ ـ في اصل المخطوط (فلا يجاهدوا)

١٠٥ ـ صحيح البخاري ٤/١١

١٠٦ ـ عدي بن حاتم بن عبـدالله بن سعـد الطـائي من الصحـابـة شهـد فتح العراق وتوفى سنة ٦٨هـ ٦٨٧م الاصابة ٤/٤٦٩ ـ ٤٧٢.

١٠٧ ـ صحيح الترمذي ٧/١٢٦

١٠٨ ـ انس بن مالـك بن النضـر الانصـاري خادم الـرسـول توفى سنـة ٩٢هـ ٧١٠م اسعاف المبطأ ٨٨١.

١٠٩ ـ في اصل المخطوط (عشرة)

١١٠ ـ ابـو طلحـة: هوزيـد بن وائـل بن الاسود الانصاري المتوفى سنة ٣٤هـ ٦٥٤م اسعاف المبطأ ٦٥٨.

١١١ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢٤ مع اختلاف في النص.

الباب الثامن

في غزو النساء في سبيل الله

عن ام عطية[١١٢]. قالت: (غزوت مع رسول الله (ص)، سبع غزوات، اخلفهم في رحالهم، واصنع لهم الطعام، واخبز واداوي المرضى)[١١٣] م، وعن انس (رض) في حديث احد، قال: (ولقد رأيت عائشة (ابنة)[١١٤] ابي بكر[١١٥]، وام سليم[١١٦]، وانهما لمشمرتان، ارى خدم سوقهما (تنقلان)[١١٧] القرب على متونهما، ثم تفرغانه في افواه القوم ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان (فتفرغانها)[١١٨] في افواه

---

١١٢ ـ ام عطية: هي نسيبة بنت الحارث الانصارية. وهي غير نسيبة بنت كعب الانصارية ام عمارة. الاصابة ٨/٢٦١.

١١٣ ـ صحيح مسلم ١٢/١٩٤

١١٤ ـ في اصل المخطوط (ابنت)

١١٥ ـ هي ام المؤمنين وزوجة رسول الله (ص) عائشة ابنة ابي بكر الصديق (رضي الله عنهما) توفيت بالمدينة المنورة سنة ٥٧هـ ٦٧٦م وفيات الاعيان ٣/١٦ اسعاف المبطأ ٩٥٦.

١١٦ ـ ام سليم: الرميصاء او الغميصاء بنت ملحان بن خالد الصحابية المؤمنة المجاهدة. توفيت سنة ٣٠هـ ٦٥٠م الأعلام ٣/٦١ حلية الاولياء ٢/٥٧.

١١٧ ـ في اصل المخطوط (تنقران)

١١٨ ـ في اصل المخطوط (تفرغانه) وقد ضبطت على مسلم والبخاري.

القوم)[119] م وتـ ن الـرُّبيّـع بنت معوذ[120] قالت: (كنا نغزو مع رسول الله (ص) فنسقي القوم ونخدمهم ونردُّ الجرحى والقتلى الى (المدينة)[121])[122] ح.

---

١١٩ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢١ ـ ٢٢٢، صحيح مسلم ١٢/١٨٩.

١٢٠ ـ هي الـربيـع بنت معـوذ بن حرام الانصارية البخارية توفيت سنة ٤٥هـ ٦٦٥م. الاصابة ٧/٦٤١ ـ ٦٤٢ الاعلام ٣/٣٩.

١٢١ ـ في اصل المخطوط (المدن)

١٢٢ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢٢

الباب التاسع

في ركوب البحر في سبيل الله تعالى

عن ام حرام[١٢٣] (ان النبي (ص) قال يوما في بيتها فرقد فآستيقظ وهو يضحك. قالت: يا رسول الله ما يضحكك؟ قال: عجبت من قوم من امتي يركبون البحر كالملوك على الاسرة فقلت: يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم، فقال: انت معهم ثم نام فآستيقظ وهو يضحك، فقال مثل ذلك مرتين او ثلاثا. فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم. قال: انت من الاولين. فتزوج بها عبادة بن الصامت[١٢٤]، فخرج بها الى الغزو فلما رجعت قربت دابة لتركبها فوقعت فاندق عنقها)[١٢٥] ح وعن عبدالله بن عمر (رض) قال رسول الله (ص): (لا تركب البحر الا حاجا، او معتمرا، او غازيا في سبيل الله تعالى)[١٢٦] ت. وعن رسول الله (ص) قال: (من غزا في

---

١٢٣ ـ ام حرام بنت ملحان خالة انس بن مالك توفيت في غزوة قبرس في خلافة عثمان (رض) عندما كان معاوية اميرا على الجيش. حلية الاولياء ٢/ ٦٠ ـ ٦٢ مهذب الروضة الفيحاء في تواريخ النساء ١٥٦ الاصابة ١٨٩/٧ ـ ١٩٠ جامع التحصيل ١٦٦.

١٢٤ ـ هو عبادة بن الصامت بن قيس بن اهوم الانصاري توفي في الشام سنة ٣٤هـ ٦٥٤م اسعاف المبطأ ٩٠٩ الاعلام ٤/ ٣٠.

١٢٥ ـ سنن ابي داود ١/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠، صحيح البخاري ٣/ ٢٢١.

١٢٦ ـ صحيح الترمذي ١٤٨/٧ سنن ابي داود ١/ ٣٨٩.

البحـر غزوة في سبيـل الله والله اعلم بمن يغـزو في سبيل الله فقد ادى الى الله طاعته كلها، وطلب الجنة كل مطلب، وهرب من النار كل مهـرب)[128] . رواه الطـبراني وعنه (ص) قال: (المائد في البحر الذي يصيبه القيء، له اجر شهيد)[129] .

---

١٢٧ ـ المعجم الصغير ١/ ٩٠، مجمع الزوائد ٥/ ٢٨١، منتخب كنز العمال ٢/ ٢٧٦ .

١٢٨ ـ المائد: هو الذي يدار رأسه من ريح البحر واضطراب السفينة بالأمواج ـ لسان العرب ٣/ ٤١٣ .

١٢٩ ـ سنن ابي داود ١/ ٣٩٠ .

الباب العاشر

في الحراسة في سبيل الله تعالىٰ

عن ابي هريـرة (رض)، ان النبي (ص) قال: (طـوبى لعبـد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله تعالى اشعث رأسه، مغبرة قدماه، ان كان في الحراسة (كان في الحراسة)[130] وان كان في الساقة كان في السـاقـة[131]، ان استأذن لم يؤذن له، وان شفـع لم يشفع)[132] ح وعن ابـن عبـاس[133] (رض) قال: (سمعت رسـول الله (ص) يقـول: (عينـان لا (تمسهـما)[134] النار. عين بكت من (خشية)[135] الله، وعين

---

١٣٠ ـ ضبـط الحـديث على صحيـح البخـاري واضيفت هذه الجملة التي سقطت من الناسخ.

١٣١ ـ الساقة من السوق وساقة الجيش مؤخره. لسان العرب ١٠/١٦٧.

١٣٢ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢٣

١٣٣ ـ ابن عباس: هو عبدالله بن العباس بن عبدالمطلب ابن عم الرسول توفي سنة ٧٨هـ ٦٩٧م وفيات الاعيان ٣/٦٢ ـ ٦٤ حلية الاولياء ١/٣١٤ ـ ٣٢٩.

١٣٤ ـ في اصل المخطوط (لا تمسان) وقد ضبطت على الترمذي.

١٣٥ ـ في اصل المخطوط (خشيت)

باتت تحرس في سبيـــل الله)[١٣٦] ت، وعن النبي (ص) قال: (حـرس ليلة في سبيل الله تعالى، خير من الف ليلة صيام نهارها، وقيام ليلهـا)[١٣٧] اخـرجـه الحـاكم النيسابوري وقال حديث صحيح. وعن رسول الله (ص)، قال: (حُرِّمت عين على النار سهرت في سبيل الله عز وجل)[١٣٨] س.

---

١٣٦ ـ صحيح الترمذي ١٣٨/٧
١٣٧ ـ الجامع الصغير ١٤٧/١
١٣٨ ـ سنن النسائي ١٥/٦ الجامع الصغير ١٤٧/١

الباب الحادي عشر

في فضل الرمي في سبيل الله تعالى

عن عقبة بن عامر[139] (رض) سمعت رسول الله (ص) وهو على المنبر يقول في قوله تعالىٰ (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة)[140] . . . الا ان القوة الرمي ، الا ان القوة الرمي ، الا ان القوة الرمي)[141] م وعنه (ص) (من رمى بسهم في سبيل الله فهو يعدل رقبته ومن اصابه سهم في سبيل الله جعل الله له نورا يوم القيامة)[142] ، وعنه (ص) (من رمى بسهم في سبيل الله فبلغ العدو وقصر واصاب كان له عدل رقبته)[143] س وعنه (ص) (ان الله تعالى يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة ، صانعه يحتسب في صنعته الخير والرامي به ، ومنبله) وفي رواية (والذي يجهز به في سبيل الله تعالى)[144] س ، وعن علي

---

١٣٩ ـ هو عقبة بن عامر بن عبس بن عمر الجهني المتوفى سنة ٥٨هـ ٦٧٧م الاصابة ٤ / ٥٢٠ ـ ٥٢١ حلية الاولياء ٢ / ٨.

١٤٠ ـ سورة الانفال الآية ٦٠

١٤١ ـ صحيح مسلم ١٣ / ٦٤

١٤٢ ـ سنن ابن ماجة ٢ / ١٨٨

١٤٣ ـ سنن النسائي ٦ / ٢٨ ، الجامع الصغير ١ / ١٢٠

١٤٤ ـ سنن النسائي ٦ / ٢٨ ، ٢٢٣ سنن ابي داود ١ / ٣٩٤

(رض) قال: (ما رأيت رسول الله (ص) جمع ابويه لاحد الا لسعد[١٤٥] فانه قال: (ارم فداك ابي وامي)[١٤٦] ح م وعن القاسم بن عبد الرحمن قال: (اول من رمى بسهم في سبيل الله تعالى سعد بن ابي وقاص)[١٤٧]، وعنه قال (ص): (ستفتح عليكم ارضون، ويكفيكم الله، فلا يعجز احدكم ان يلهو باسهمه)[١٤٨] م وعن النبي (ص) قال: (حق الولد على الوالد ان يعلمه الكتابة والسباحة والرمي)[١٤٩]، وعن عمر (رض) انه كتب الى الشام ان علموا اولادكم السباحة، والرمي، والفروسية)[١٥٠].

---

١٤٥ ـ هو سعد بن ابي وقاص بن مالك احد العشرة المبشرة بالجنة توفي سنة ٥٥هـ ٦٧٤م اسعاف المبطأ ٩٠٠ حلية الاولياء ١/٩٢.

١٤٦ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢٨ صحيح مسلم ١٥/١٨٤ سنن ابن ماجة ١/٦٠.

١٤٧ ـ صحيح مسلم ١٣/٦٤ الجامع الصغير ١/٣٢

١٤٨ ـ الجامع الصغير ١/١٤٩ الفتح الكبير ٢/٧٤

١٤٩ ـ سنن ابن ماجة ١/٦٠ سيرة ابن هشام ٢/٢٢٤

١٥٠ ـ الجامع الصغير ٢/٦١ ـ ٦٢

الباب الثاني عشر

في فضل الشهادة في سبيل الله تعالىٰ

قال الله تعـالى (ولا تَحْسَبَنّ الـذينَ قُتِلُوا في سَبيلِ اللِه امواتاً بل أحيـاءٌ عنـدَ ربّهم يرزَقُـوَنَ)[١٥١]، وقال تعالى: (ولا تقولُوا لِمَنْ يقتَلُ في سبيلِ اللِه امواتٌ بَلْ أحياءٌ ولكِن لا تَشْعُرُونَ)[١٥٢]، وعن ابن عباس (رض) قال: قال رسول الله (ص): (لما اصيب اخوانكم بأحد جعل الله ارواحهم في اجـواف طير خضـر ترد انهار الجنة، تأكل من ثمارها، وتأوى الى قنـاديـل من ذهب معلقة في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم، ومشربهم ومقبلهم، قالوا: من يبلغ اخواننا عنا انا احياء في الجنة نرزق. لئلا ينكلوا عن الحرب ولا يزهدوا في الجهاد)[١٥٣]، فقال تعـالى: انـا ابلغهم عنكم، وانزل الله تعالى (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا... الآية) وعن ابي قتادة[١٥٤] (رض) قال: (جاء

---

١٥١ ـ سورة آل عمران الآية ١٦٩

١٥٢ ـ سورة البقرة الآية ١٥٤

١٥٣ ـ سنن ابي داود ١/٣٩٥ صحيـح الـترمـذي ٧/١٤١ سنن ابن ماجـة ٢/٩٨٥ .

١٥٤ ـ ابـو قتـادة الانصاري قيل اسمه الحارث وقيل عمرو بن الربعي السلمي فارس النبي (ص) المتوفى سنة ٥٤هـ ٦٧٣م اسعاف المبطأ ٩٤٩ .

رجـل الى رسـول الله (ص) وقـال : يا رسول الله : ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر الله خطاياي؟ فقال رسول الله (ص) نعم . فلما أدْبَـرَ ناداه ، او أمـر به فنـودي ، فقـال : كيف قلت؟ فأعاد قوله . فقال رسول الله (ص) : نعم ، الا الدَّيْن ، كذلك قال لي جبر يل)[155] م س ، وقال (ص) : (ما من اهل الجنة احد يسره ان يرجـع الى الـدنيا وله عشرة امثالها الا الشهيد ، فانه يود ان يرجع الى الـدنيـا ويقتـل عشـر مرات لما يرى من الفضـل)[156] ح ، وعنه (ص) قال : (الشهيد لا يجد الم القتل الا كما يجد احدكم الم القرصة)[157] ت وعنه (ص) : (من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء . وان مات على فراشـه)[158] ت وعنـه (ص) (ليبعثن الله من مدينـة بالشام يقال لها حمص ، سبعين الفا يوم القيامة لا حساب عليهم . . .)[159] .

---

١٥٥ ـ صحيح مسلم ١٣/٢٩ صحيح الترمذي ٧/٢٠٥ مع اختلاف في النص .

١٥٦ ـ صحيح البخاري ٣/٢٠٨ صحيح الترمذي ٧/١٦١

١٥٧ ـ صحيح الترمذي ٧/١٦٤

١٥٨ ـ صحيح الترمذي ٧/١٥٦

١٥٩ ـ الفتح الكبير ٣/٥٥ الجامع الصغير ٢/١٣٣

الباب الثالث عشر
في اتخاذ السيوف، والرماح، والقسي، والسهام والنبل والكنائن[١٦٠]، في سبيل الله

١٦٠ ـ السيف من انبل الاسلحة البيضاء التي قدر حقها العرب في جاهليتهم واسلامهم. وقد استعمل العرب السيف المستقيم حتى القرن الثالث عشر تقريبا. حيث استعمل السيف المقوس ذي النصل الواحد. وللسيوف اسماء ونعوت عديدة انظر فقه اللغة ٢٣٠ ـ ٢٣١ السلاح في الاسلام ٣٣ ـ ٣٤ وانواع السيوف الاسلامية لنفس المؤلف.

ـ الرماح: جمع رمح: نوع من العصا يجتمع فيها الطول والسنان بعضها صُنِّعت لرمي النشاب فقه اللغة ٢٣٢ لسان العرب ٢/٤٥٢ وانظر تبصرة ارباب الالباب ص ١٠ ـ ١١ النفحات المسكية ٢٣.

ـ القسي: جمع لكلمة قوس وهو نوع من السلاح ترمى به السهام والنبال وغيرها. يصنع من خشب (النبع والشوحط والشريان) وكلها اسماء لشجرة واحدة (فقه اللغة ٢٣٤) ويتكون القوس من البدن والوتر وهو على نوعين قوس يد وقوس قدم لسان العرب ٦/١٨٥ السلاح في الاسلام ٤٧ ـ ٤٨ تبصرة ارباب الالباب ص ٦ النفحات المسكية ٢٤.

ـ السهام: جمع سهم وهو من آلات الرمي بالقوس. يكون اما مستدير او مصفح اذا كان عريضا ويتكون من: النصل وهو الحديدة الجارحة في رأس السهم، والعود ما بين النصل والعقب. والعقب القسم الذي يوضع فيه الريش. والعرف موضع السهم من الوتر. السلاح في الاسلام ٣٣ فقه اللغة ٢٣٣ لسان العرب ١٢/٣٠٨

ـ النبل: السهام وقيل هي من السهام العربية. تصنع من الغاب. ويطلق عليها النشاب. السلاح في الاسلام ٦٠ لسان العرب ١١/٦٤٢ فقه اللغة ٢٣٢.

ـ الكنائن: انظر معنى الكنانة التي سيأتي ذكرها.

قال تعـالىٰ : (واعـدوا لهم ما استطعتم . . .) وقـال تعـالى : (وليَأخُـذُوا اسلِحَتَهُمْ)[161]، وعن ابي موسى[162] : سمعت رسول الله (ص) يقـول : (الجنـة تحت ظلال السيـوف)[163]، وعنـه (ص) قال : (جعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعلت الذلة والصغار على من خالف امـري)[164]، رواه البخـاري تعليقا، وعنه (ص) : (من تقلد سيفا في سبيل الله قلده الله يوم القيامة وشاحين في الجنة، لا تقوم بهما الدنيا وما فيها من يوم خلقها الله الى يوم يفنيها، وان الله تعالىٰ ليباهي ملائكته بسيف الغازي ورمحه وسلاحه . واذا باهي الله ملائكته بعبد من عبيده لم يعـذبه بعـد ذلك)[165] س، وعنه (ص)(السيوف مفاتيح الجنة)[166] وعنه (ص) (السيوف اردية المجاهدين)[167] وعن عروة[168] قال : (اول

---

١٦١ ـ سورة النساء الآية ١٠٢

١٦٢ ـ هو ابـو موسى عبـدالله بن قيس بن سليم الاشعـري المتـوفى سنة ٤٤هـ ٦٦٤م حلية الاولياء ١/ ٢٥٦ ـ ٢٦٤ اسعاف المبطأ ٩١٤ .

١٦٣ ـ صحيح البخاري ٣/ ٢٠٨ صحيح الترمذي ٧/ ١٥٩ سنن ابي داود ٤١٠/١ .

١٦٤ ـ صحيح البخاري ٣/ ٢٣٠

١٦٥ ـ منتخب كنز العمال ٢/ ٢٩٠ مشارع الاشواق (مخطوطة الاثار رقم ٦٥٨ ورقة ٥٠) .

١٦٦ ـ الفتح الكبير ٢/ ١٧٥ الجامع الصغير ٢/ ٣٩ مشارع الاشواق ـ المذكور ـ ورقة ٤٩ .

١٦٧ ـ الفتح الكبير ٢/ ١٧٤ الجامع الصغير ٢/ ٣٩

١٦٨ ـ هو عروة بن الزبير بن العوام المتوفى سنة ٩٤هـ ٧١٢م اسعاف المبطأ ٩٢١ .

سيف سُلَّ في سبيل الله سيف الزبير) وعن جابر[١٦٩] (رض) ان رسول الله (ص) (نهى ان نتعاطى السيف مسلولا)[١٧٠] د وفي رواية (اذا سل احدكم السيف فليغمده ليناوله اخاه)[١٧١]، وعن انس (رض) (كان رسول الله (ص) اشجع الناس، وقد فزع اهل المدينة فخرجوا نحو الصوت فاستقبلهم النبي (ص) وقد استبرأ الخبر وهو على فرس لابي طلحة عري وفي عنقه السيف وهو يقول: لم تراعوا لم تراعوا، ثم قال: وجدناه بحرا، يعني الفرس)[١٧٢] ح م، وعن انس (رض) (كانت [قبيعة][١٧٣] سيف رسول الله (ص) من فضة)[١٧٤] ت وعن عائشة (رض) عن النبي (ص)، قال: ([من][١٧٥] اتخذ قوسا عربية، وجفيرها، يعني (كنانتها) نفي الله عنه الفقر)[١٧٦]، وعن عائشة (رض)، عن النبي (ص) (ما على احدكم اذا الحّ به همه، ان يتقلد

---

١٦٩ ـ هو جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الانصاري السلمي المتوفى سنة ٧٤هـ ٦٩٣م الذي شهد مع الرسول (ص) ٢١ غزوة الاصابة ١/٤٣٤ ـ ٤٣٥ اسعاف المبطأ ٨٨٦.

١٧٠ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٤

١٧١ ـ الفتح الكبير ١/١٢٠ الجامع الصغير ١/٢٨

١٧٢ ـ صحيح البخاري ٣/٢٠٩، ٢١٩ صحيح الترمذي ٧/١٨٣

١٧٣ ـ في اصل المخطوط (قميعة) والصحيح قبيعة وهي ما يحمل على رأسها قائم السيف.. وقيل ما كان على طرف مقبضه من الفضة او الحديد لسان العرب ٨/٢٥٩.

١٧٤ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٥ سنن ابي داود ١/٤٠٤

١٧٥ ـ في اصل المخطوط (ما)

١٧٦ ـ الكنانة: الجعبة التي تجعل فيها السهام لسان العرب ٤/١٤٣

قوسه فيشقي بها همه)[177]، رواه الطبراني، وعنه (ص)(كل شيء من لهو الدنيا باطل الا ثلاثة: انتصالك بقوسك، وتأديبك فرسك وملاعبتك اهلك، وانهن من الحق)[178]، وعن النبي (ص) (ان الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة، صانعه يحتسب في صنعته الخير، والرامي به، ومنبله)[179] وفي رواية (والذي يجهز به في سبيل الله) س وعن ابي اسيد[180] قال: قال رسول الله (ص) يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا: (اذا كثبوكم[181] فعليكم بالنبل)[182] ح وعن سعد (رض) قال: ([نثل][183] لي رسول الله (ص) يعني نفض كنانته يوم احد، وقال: ارم فداك ابي وامي)[184].

---

١٧٧ ـ المعجم الصغير للطبراني ٢/١٣٨ مجمع الزوائد ٥/٢٦٩

١٧٨ ـ سنن ابن ماجة ٢/١٨٨

١٧٩ ـ سنن ابي داود ١/٣٩٤

١٨٠ ـ ابو أسيد: هو مالك بن ربيعة بن عامر الساعدي روى الحديث عن النبي (ص) وتوفى سنة ٦٠هـ-٦٧٩م وقيل ٧٥هـ-٦٩٤م الاصابة ٥/٧٢٤ اسد الغابة ٥/١٣٧.

١٨١ ـ في اصل المخطوط (كبتوكم) والصحيح كثبوكم كما ورد في في المصادر. وكثب تعني قارَبَ. وكثبوكم: دنوا منكم لسان العرب ١/٧٠٢.

١٨٢ ـ صحيح البخاري ٥/١٠ سنن ابي داود ١/٤١٥ ـ ٤١٦.

١٨٣ ـ في اصل المخطوط (نبل) والصحيح (نثل) كما ذكر في المصادر ونثل في هذا الحديث الشريف تعني استخراج ما في الكنانة من السهام. انظر لسان العرب ١١/٦٤٥.

١٨٤ ـ صحيح البخاري ٥/٣٢، ٣/٢٢٨ سنن ابن ماجة ١/٦٠.

الباب الرابع عشر
في اتخاذ الدروع، والدرق والترس والبيضة، والمغفر[185]، في سبيل الله تعالى

عن السائب بن يزيد[186] (ان النبي (ص) ظاهر يوم احد بين

---

١٨٥ ـ الدروع: جمع درع: وهو ثوب ينسج من زرد الحديد وفي لسان العرب لبوس من الحديد ٨/ ٨١. والزرد، الدرع المزردة. سميت به للينها وتداخل بعضها في بعض، ويلبس على الجسم، له اكمام قصيرة تصل الى منتصف الذراع وللدروع اسماء ونعوت مختلفة انظر فقه اللغة ٢٣٥ ـ ٢٣٦ تبصرة ارباب الالباب ١٤ السلاح في الاسلام ٢٦ ـ ٢٧.

ـ الدرق: ضرب من الترس، الواحدة درقة وتتخذ من الجلود. لسان العرب ١٠/ ٩٥ فقه اللغة ٢٣٦.

ـ الترس: جمعه اتراس: صفحة من الفولاذ مستديرة تحمل في اليد يتلقى بها ضربة السيف ونحوه. . والترس العربي مستدير الشكل بسيط التكوين. وقد تعددت انواعه في الاقاليم العربية. لسان العرب ٦/ ٣٢ السلاح في الاسلام ١٦.

ـ البيضة: وتسمى الخوذة تصنع من الحديد من قطعة واحدة. سميت بذلك لانها على شكل بيضة النعام وابتاض الرجل لبس البيضة. لسان العرب ٧/ ١٢٥ السلاح في الاسلام ٢٣.

ـ المغفر: زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة. وقيل هي الخوذة المصنوعة في الاصل من الجلد ثم صنعت من المعدن. قال ابن سهل: هو حلق يجعلها الرجل اسفل البيضة. لسان العرب ٥/ ٢٦ السلاح في الاسلام ٥٦.

١٨٦ ـ هو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي المتوفى سنة ٩١هـ ٧٠٩م وقيل ٨٨هـ ٧٠٦م اسعاف المبطأ ٨٩٩.

درعـــين)[١٨٧] د، وعن عائشـــة (رض) قالت :(توفي رســول الله (ص) ودرعـه مرهـونـة عنـد يهودي، بثلاثين صاعا من شعير)[١٨٨] ح، وعن الـزبـير قال :(كان على النبي (ص) درعـان يوم احـد)[١٨٩] ت، وعن النبي (ص) في حديث الـزكـاة، قال فيـه: (امـا خالـد فقـد احتبس ادراعـه في سبيـل الله)[١٩٠] وعن انس (رض) قال: (كـان ابـو طلحـة يتترس مع النبي (ص) بترس واحد)[١٩١]، وعن سهل بن سعد، انه سئـل عن جرح رسـول الله (ص) يوم احد، فقال: (جُرح وجه النبي (ص) وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة تغسـل الـدم، وعـلي يمسـك، فلما رأت الدم لا يزيد الا كثرة اخذت حصـيرا فأحـرقته حتى صار رمادا، ثم الزقته فآستمسك الدم)[١٩٢] ح وعن انس (رض) قال: (دخـل النبي (ص) عام الفتـح وعلى رأسـه المغفر، فقيل ابن خطلٍ[١٩٣] متعلق بأستار الكعبة، فقال: اقتلوه)[١٩٤] ت.

---

١٨٧ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٥

١٨٨ ـ صحيح البخاري ٣/٢٣١

١٨٩ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٥

١٩٠ ـ صحيح البخاري ٣/١٣٠

١٩١ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢٧

١٩٢ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢٩، صحيح مسلم ١٢/١٤٨

١٩٣ ـ هو عبدالله بن خطل رجل من بني تميم بن غالب. سيرة اين هشام ٤/٢٩.

١٩٤ ـ سنن ابن ماجة ٢/١٨٦ صحيح البخاري ٥/٩٢ صحيح الترمذي ٧/١٨٦.

الباب الخامس عشر

في سلاح رسول الله ﴿ﷺ﴾

كان لرسول الله (ص) سيوف، ورماح، وقسي، وادراع، وجعبة، ومنطقة[195]، ومغفر، وبيضة. فأما سيوفه فستة: الاول ذو الفقار وسمي بذلك لفقرة مغار حسان كانت فيه[196]، وكان عند اولاد علي (رض) يتوارثونه، ثم انتقل الى بني العباس. قال الاصمعي: رأيته وكان فيه ثماني عشرة فقارة.

الثاني: العرضب، قيل هو سيف ورثه عن ابيه، وسمي بذلك

الثالث: الحنف[197]. سمي بذلك لانه كان معوجا.

الرابع: المخذم[198]. بكسر الميم وبعدها خاء معجمة ساكنة ثم دال معجمة، سمي بذلك لانه كان قاطعا، والخذم القطع.

الخامس: البتار. سمي بذلك لانه كان قاطعا ايضا والبتر القطع.

السادس: الرسوب[199]، سمي بذلك لشدة مضيه كأنه يرسب فيما يضرب به.

---

١٩٥ ـ منطقه: كل ما شد به وسطه. لسان العرب ١٠/٣٥٤.

١٩٦ ـ فقه اللغة ٢٣٠

١٩٧ ـ الحتف من الحنيفية وهي ضرب من السيوف منسوبة الى احنف لانه اول من عملها. وقال الازهري الحنيفية تنسب للاحنف بن قيس لانه امر باتخاذها لسان العرب ٩/٥٨.

١٩٨ ـ المخذم: السيف القاطع فقه اللغة ٢٣٠ لسان العرب ١٢/١٦٩

١٩٩ ـ فقه اللغة ٢٣٠ لسان العرب ١/٤١٨

واما رماحه فأربعة ؛ احدها يقال له المثنى . وثلاثة اصابها من بني قينقاع ، وكان له عنزتان والعنزة[٢٠٠] هي الحربة الصغيرة ، وكانت العنزة تحمل بين يديه في الاعياد وكان يمشي بها ويركزها امامه ، ويصلي اليها ، وكان له محجن[٢٠١] قدر ذراع يمشي به ، ويركز به ويعلقه بين يديه على بعيره وكانت له مخصرة[٢٠٢] تسمى العرجون[٢٠٣] . واما قسيه (ص) (فأربع) : الروحاء ، والبيضاء ، والصفراء ، والكتوم ، وكان له جعبة بيضاء كأنها كوز تسمى الكافور واسم نبله المنفصلة ، واما ادراعه فثلاث وقيل اربع : ذات الفضول ، وذات الوشاح وذات المواشي ، اما منطقته فكانت من اديم مثبور فيها ثلاث حلق من فضة . ابزيمها[٢٠٤] وطرفها من فضة س ، ودخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر ، وكان اسم مغفره ذو الشبوع وكان على رأسه الكريمة يوم احد بيضة وهي الخوذة . وكان له ترس تسمى (الزلوق)[٢٠٥] . بلغ .

---

٢٠٠ ـ العنزة : هي نوع من العصا يزيد طولها على الهراوة وفيها زج . فقه اللغة ٢٣٢ .

٢٠١ ـ المحجن : العصا اذا كان في طرفها عقافة . فقه اللغة ٢٣١

٢٠٢ ـ مخصرة : شيء يأخذه الرجل بيده ليتوكأ عليه وقيل هي العصا . لسان العرب ٤/٢٤٢ فقه اللغة ٢٣١ .

٢٠٣ ـ العرجون : العذق اذا يبس واعوج وسميت مخصرة الرسول (ص) بالعرجون . انظر لسان العرب ١٣/٢٨٤ .

٢٠٤ ـ ابزيم من بزم . وتكون في طرف المنطقة . ويقال للقفل ايضا وتكون كذلك في طرف السرج يسرج بها . لسان العرب ١٣/٢٨٤ .

٢٠٥ ـ الزلوق من الزلق اي الزلل . والزلوق الذي يزلق عنه السلاح فلا يخرقه لسان العرب ١٠/١٤٤ .

الباب السادس عشر

في اتخاذ الخيل في سبيل الله

قال الله تعالى: (واعِدُّوا لَهُمْ ما استطعتُمْ مِنْ قُوَةٍ ومِنْ رِبَاطِ الخَيلِ . . .)[٢٠٦] وعن ابي هريرة (رض) قال: قال رسول الله (ص): (من احتبس فرسا في سبيل الله ايمانا به وتصديقا لوعده كان شبعه وريه، وبوله وروثه، حسنات في ميزانه يوم القيامة)[٢٠٧] ح س، وعن ابن عمر (رض) ان رسول الله (ص) قال: (الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيامة)[٢٠٨] ح م، وفي رواية اخرى قيل: (وما ذاك قال: الاجر والغنيمة)[٢٠٩] م، وفي رواية (واهلها يعانون عليها والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة)، وعن ابن عباس وابي اسامة[٢١٠] في قوله تعالى: (الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية)[٢١١]. انه النفقة على الخيل في سبيل الله تعالىٰ[٢١٢]، وقال ابن عباس: نزلت في

---

٢٠٦ ـ سورة الانفال الاية ٦٠

٢٠٧ ـ صحيح البخاري ٢١٦/٣ سنن النسائي ٢٥٥/٦

٢٠٨ ـ صحيح البخاري ٢١٥/٣ صحيح الترمذي ١٨٦/٧ سنن ابن ماجة ١٨١/٢

٢٠٩ ـ صحيح مسلم ١٧/١٣

٢١٠ ـ ابو اسامة، هو اياس وقيل عبدالله بن ثعلبة الانصاري. اسعاف المبطأ ٩٤٥

٢١١ ـ سورة البقرة الآية ٢٧٤

٢١٢ ـ انظر في تفسير الآية المصحف المفسر ٥٨

علف الـدواب) س وعن تميم الـداري[٢١٣] عن رسـول (ص): (من نقى لفرسه شعيرا ثم قام حتى يعلفه عليه، كتب الله بكل شعيرة حسنة)[٢١٤] س، وعن رسول الله (ص): (مهرة مأمورة او سكة مأبورة)[٢١٥] قوله: (مأمورة اي كثيرة النتاج والسكة المأبورة هي المعطية من البخل اذا ابرت).

---

٢١٣ ـ هوتميم بن اوس بن خارجـة الـداري ويعرف بتميم الداري المتوفى سنة ٤٠هـ ـ ٦٦٠م. الاعلام ٢/٧١.

٢١٤ ـ سنن ابن ماجـة ٢/١٨٢، الجـامـع الصغير ٢/١٤٨ ـ ١٤٩، المعجم الكبير للطبراني ٢/٣٩.

٢١٥ ـ عيون الاخبار ١/١٥٤، العقد الفريد ١/١٥٣، سراج الملوك ٢٨٢.

الباب السابع عشر

في ما يستحب من الوان الخيل وشياتها وما يكره منها

عن ابـي قتـادة عن رسـول الله (ص) قال: (خـير الخيـل الشقـر)[٢١٦]، وعنـه (ص) قال: (خير الخيـل الاشقـر والا فالادهم والاخطم ثلث محجـل طلق اليمـين)[٢١٧] وروي ان النبي (ص) كان يحب الخيل الشقر، وعنه (ص) (خير الخيل الادهم[٢١٨] والاقرح[٢١٩] والارثم[٢٢٠] ثم الاقرح المحجل طلق اليمين فان لم يكن ادهم فكميت على هذه الشية)[٢٢١]، وعن الشعبي[٢٢٢] رفعة قال: (التمسوا الحوائج

---

٢١٦ ـ سنن ابي داود ١/٣٩٩ صحيح الترمذي ٧/١٨٧ وفي جامع التحصيل ص ١٥٥ (يمن الخيل في شقرها).

٢١٧ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٧ الجامع الصغير ٢/٨

٢١٨ ـ الادهم: الاسود لسان العرب ١٢/٢٠٩.

٢١٩ ـ الاقرح: الذي غرته صغيرة بين عينيه لسان العرب ١١/٣٥٩

٢٢٠ ـ الارثم: من الرثمة وهي بياض في طرف انف الفرس لسان العرب ١٢/٢٢٦

٢٢١ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٧ سنن ابن ماجة ٢/١٨٢ الفتح الكبير ٢/٩٦

٢٢٢ ـ الشعبي: هو عامر بن شراحيل ابو عمرو الحميري الكوفي من التابعين الحفاظ الثقات توفي سنة ١٠٩هـ ٧٢٧م حلية الاولياء ٤/٢٤٠ تذكرة الحفاظ ١/٧٩ وفيات الاعيان ٣/١٢/١٦.

على الفرس الكميت الارتم المحجل الثلث المطلق اليمنى)، وروي ان رجلا اراد ان يبتاع فرسا او يتخذه ملاذا. فقال له النبي (ص) (آته كميتا او ادهم اقرح ارتم محجل ثلث طلق اليمين)[٢٢٣] وعن راشد بن سعد :(كان السلف يستحبون الفحولة من الخيل ويقولون: هي اجسر، واجرى)[٢٢٤]، وروي انهم كانوا يستحبون اناث الخيل في الغارات والبيات ولما خفي من امور الحرب، وكانوا يستحبون فحول الخيل في الصفوف، والحصون والسير، والعسكر، ولما ظهر من امور الحرب وكانوا يستحبون خصيان الخيل في الكمين، والطلائع لانها اصبر وابقى في الجهد. وعن خالد بن الوليد انه كان لا يقاتل الا على الانثى لانها تدفع البول وهي تجري، والفحل يحبس البول في جوفه حتى ينفق، ولأن الانثى اقل صهيلا. وعن ابي هريرة (رض) قال: (كان النبي (ص) يكره (الشكال)[٢٢٥] في الخيل والشكال:ان يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى اوفي يده اليمنى او رجله اليسرى)[٢٢٦] م وفي رواية (والشكال ان تكون ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة او تكون ثلاث مطلقة وواحدة محجلة وليس

---

٢٢٣ ـ العقد الفريد ١/ ١٥٢

٢٢٤ ـ صحيح البخاري ٢١٨/٣

٢٢٥ ـ الشكال: شكلت المرأة شعرها ظفرت خصلتين من مقدم رأسها عن يمين وعن شمال. والشكال في الخيل ان تكون ثلاث قوائم محجلة والواحدة مطلقة وشبه بالشكال وهو العقال لسان العرب ٥/ ٣٥٩.

٢٢٦ ـ صحيح مسلم ١٨/١٣ ـ ١٩ سنن النسائي ٢١٩/٦

يكـون الشكـال (الا)[227] في الرجل ولا يكون في اليد ومعناه ان تكون الواحدة المحجلة او المطلقة رجلا [لا يدا][228])[229]: وقال ابن دريد: الشكــال: ان تكــون المحجلة في يد ورجـل من شق واحـد فان كان مخالفا قيل شكال مخالف والاول اصح وكراهته (تحتمل وجهين احدهما ان يكون من التعادل)[230] لشبهة بالمشكول المقيد الذي لا نهوض له، الثـاني ان يكـون هذا النـوع قد جرب فلم توجـد فيه نجابة. وقيل اذا كان مع ذلـك اغـر زالت الكراهية، وقد كرهوا الارجل[231] وهو الذي يكـون البيـاض باحـدى رجليـه، وقيـل انـما يكره اذا كان البياض في اليسرى خاصة فان كان في اليمنى لم يكره، واذا كان في الارجل بياض آخـر لم يكـره وقيل: الارجل الذي ليس فيه بياض الا قطعة في احدى رجليه غير دائرة بها.

---

٢٢٧ ـ في اصل المخطوط (الى)

٢٢٨ ـ استدركت على حاشية المخطوط

٢٢٩ ـ لسان العرب ١١/١٤٥ ـ ١٤٦

٢٣٠ ـ استـدركت هذه الجملة من قبـل النـاسخ على حاشية المخطوط دون ان يضع اشارة الى المكان المناسب لها في المتن. وقد وضعتها في المكان الذي وجدته مناسبا ويتفق فيه معنى الجملة مع سياق الكلام.

٢٣١ ـ لسان العرب ١١/ ٢٧٠

الباب الثامن عشر

في خيل رسول الله ﴿ﷺ﴾:

عن (ذو الرأبة) كان لرسول الله (ص) (ست)[232] افراس وقيل (عشر)[233] وهي:

السَّكب، والمرتجز، والورد، والظرب، واللحيف، واللزاز، وسبحة، والبحر، والسخا[234].

اما السكب: فهو اول فرس ملكه واول ما غزا عليه احدا. وسمي السكب لخفة مشيه وجريه يشبه نفيض الماء وانسكابه وكان كميتا أغرَّ مُحجّلا طلق اليمين وقيل كان ادهم.

واما المرتجز فهو الذي اشتراه من الاعرابي وشهد به خزيمة لما انكر الاعرابي وسمي المرتجز لحسن صهيله. قال ابن الابتر: وكان ابيض.

واما الورد فأهداه له تميم الداري ثم اعطاه عمر بن الخطاب يحمل عليه في سبيل الله، وسمي بذلك لان لونه كان كذلك والورد

---

٢٣٢ ـ في اصل المخطوط (ستة).

٢٣٣ ـ في اصل المخطوط (عشرة).

٢٣٤ ـ انظر اسماء خيل الرسول (ص) في نهاية الارب للنويري ١٨ / ٢٩٩ ـ ٣٠٠ وتهذيب الكمال ١ / ٢١٠ ونسب الخيل ص ٨ ولسان العرب ١ / ٤٧٠ وفقه اللغة ١٥٢ واسماء خيل العرب ص ٥١.

من الخيل هو ما بين الاحمر والاشقر[٢٣٥].

واما الظِرب[٢٣٦]: فأهداه له فروة الجذامي[٢٣٧]. والظرب هو (الراية)[٢٣٨].

واما اللحيف[٢٣٩]، بالحاء المهملة على وزن الخفيف، فأهداه فروة ايضا وقيل غيره. وسمي بذلك لطول ذنبه كأنه يلتحف الارض.

واما سبحة فهي فرس شقراء ابتاعها من اعرابي من جهينة بعشر من الابل وسابق عليها فسبقت وسميت بذلك من قولهم فرس سابح اذا حسن مد يده في الجري، وسبح الفرس جريه.

اما البحر[٢٤٠] فاشتراه من قوم قدموا من اليمن وسبق عليه مرات وقال (ما انت الا بحر) فسمي به.

---

٢٣٥ ـ لسان العرب ١/٥٧٠ نسب الخيل ٨.

٢٣٦ ـ في اصل المخطوط (الطرب) وقد تكرر ذلك في ثنايا المخطوط والصحيح الظَّرِب كما ورد في تهذيب الكمال ١/٢١٠ وفي نهاية الارب للنويري ١٨/٢٩٩ اسماء الخيل العرب ٥١.

٢٣٧ ـ فروة الجذامي: هو فروة بن عمرو بن النافرة الجذامي الذي كان عاملا للروم على قومه من بني النافرة بين خليج العقبة وينبع ولما ظهر الاسلام. اسلم فروة واخبر الرسول (ص) باسلامه وبعث اليه بغلة وتوفى سنة ١٢هـ ٦٣٣م الاعلام ٥/٣٤٤.

٢٣٨ ـ كذا وردت هذه الكلمة في اصل المخطوط.

٢٣٩ ـ لسان العرب ١١/٢٥٠، اسماء خيل العرب ٥١ وفي نسب الخيل (لِحافٌ) ٨..

٢٤٠ ـ في فقه اللغة ص ١٥٢ (اذا كان الفرس لا ينقطع جريه شبه بالبحر الذي لا ينقطع ماؤه).

واما السخا، فقيل:هو البحر وقيل:غيره وكان له (ص) بغلتان: احداهما سهباء تسمى (دُلدُل)[٢٤١] اهداها له المقوقس مع مارية القبطية[٢٤٢]، واختها سيرين، قال ابن قتيبة وغيره وبقيت الى زمن معاوية، وكان يجرش لها الشعير، وكانت بينبع حتى ماتت، وقيل:كان علي يركبها بعد النبي (ص) ثم الحسن ثم الحسين. والدلدل هو العظيم من القنفذ فشبهت به تشبيها وسميت به.

والثانية تسمى فضة. اهداها له فروة، وقيل:صاحب ايله، وسميت فضة لانها كانت بيضاء كالفضة وهي التي اعجبت النبي (ص) فقال له علي (رض): (لو انزلنا الحمر على خيلنا فجاءت بمثل هذه فقال النبي (ص) :(انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون)[٢٤٣]، وكان له (ص) حمار يقال له (عُفَيْر) وقيل (يعفور)[٢٤٤]وكان اخضر اهداه له المقوقس مع بغلته. ونفق عند منصرفه من حجة الوداع، وقيل بل كان له حماران، احدهما عفير والآخر يعفور، وكان له (ص) ناقة صهباء

---

٢٤١ ـ انظر في معنى (دلدل) لسان العرب ١١/ ٢٥٠

٢٤٢ ـ مارية القبطية بنت شمعون اهداها المقوقس ملك القبط الى الرسول (ص) مع اختها سيرين فوهب الرسول (ص) سيرين لحسان بن ثابت، واصطفى الرسول لنفسه مارية فتزوجها فولدت له ابراهيم وتوفيت مارية القبطية سنة ١٦هـ ٦٣٧م مهذب الروضة الفيحاء ص ١٣٩، وانظر صحيح مسلم ١٢/ ١١٣.

٢٤٣ ـ سنن ابي داود ١/ ٤٠٢.

٢٤٤ ـ سمي يعفور وعفير وهو تصغير لاعفر من العفرة وهي الغبرة ولون التراب لسان العرب ٤/ ٥٩ وانظر تهذيب الكمال ١/ ٤١.

تسمى العضباء[٢٤٥]، والقصواء[٢٤٦]، والجدعاء[٢٤٧]. ولم تكن كذلك وانما سميت به وكانت لا تسبق والعضباء التي (كشطت)[٢٤٨] اذنها. والقصواء التي قطع طرف اذنها. والجدعاء التي قطع عضو منها. انف، او يد، او رجل.

وكان له (عليه السلام) ناقة اخرى تسمى (مروة) وناقة اخرى تسمى البغوم[٢٤٩] وكان له عشرون لقحة[٢٥٠] يراح عليه بلبنها وكان له ماية شاة لا يريد ان تزيد كلما ولد الراعي بهيمة ذبح مكانها.

الباب التاسع عشر
في اتخاذ الالوية والرايات في سبيل الله تعالى والوانها واشكالها.

عن ابن عباس (رض) قال: (كانت راية رسول الله (ص)

---

٢٤٥ ـ العضباء: اسم علم لناقة النبي (ص) وليس من العضب الذي هو شق في الاذن. انما هو اسم سميت به لسان العرب ١/٦٠٩.

٢٤٦ ـ القصواء: ناقة مقصوة مقطوعة طرف الاذن لسان العرب ١٥/١٨٥.

٢٤٧ ـ والجدعاء: الناقة التي قطع سدس اذنها او ربعها او ما زاد على النصف ـ لسان العرب ٨/٤١.

٢٤٨ ـ في اصل المخطوط (كشقت) والصحيح كشطت انظر لسان العرب ٧/٣٧٩.

٢٤٩ ـ البغوم: الناقة التي لا تفصح بصوتها. وامرأة بغوم رخيمة الصوت لسان العرب ١٢/٥١.

٢٥٠ ـ لقحة: الناقة الحلوب الغزيرة اللبن لسان العرب ٢/٥٨١.

سوداء. ولواؤه ابيض مكتوبا فيه (لا اله الا الله، محمد رسول الله)[٢٥١] رواه ابن عائد في كتاب الصوائف[٢٥٢]. وعن يحيى بن سعد[٢٥٣] قال: (اول من عقد الالوية ابراهيم. فكان لواء ابراهيم ابيض). وروي ان راية رسول الله (ص) كانت سوداء اسمها العقاب[٢٥٤]. وعن البراء بن عازب[٢٥٥]: لما سئل عن راية رسول الله (ص) السوداء قال: صارت الى خالد بن الوليد فقاتل بها بني حنيفة ومسيلمة ثم مضى بها الى الجزيرة ثم الى الشام فقاتل بها في وقائع الشام)[٢٥٦] وروي (ان لواء بني سليم[٢٥٧] كان ابيض فقاتلوا به يوم حنين حتى احمر من الدماء

٢٥١ - سيرة ابن هشام ٢/٢٥١، سنن ابن ماجة ٢/١٨٩ صحيح الترمذي ٤/١٩٧.

٢٥٢ - كتاب الصوائف من المصادر التي اعتمدها المؤلف في كتابه هذا وهو من الكتب المفقودة حيث لم نقف على نسخة خطية له. ومؤلف كتاب الصوائف هو محمد بن عائذ بن احمد القرشي المتوفى سنة ٢٣٣هـ ٨٤٧م تهذيب التهذيب ٣/١٨١ معجم المؤلفين ١٠/١١٧.

٢٥٣ - هو يحيى بن سعد بن قيس الانصاري المتوفى سنة ١٤٣هـ ٧٦٠م اسعاف المبطأ ٩٤٣.

٢٥٤ - العقاب: علم ضخم.. كان يعقد للولاة شبه بالعقاب الطائر لسان العرب ١/٦٢١.

٢٥٥ - . البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الاوسي المتوفى سنة ٧١هـ ٦٩٠م وقيل ٧٢هـ ٦٩١م الاصابة ١/٢٧٨ - ٢٧٩ اسعاف المبطأ ٨٨٣.

٢٥٦ - فتوح البلدان للبلاذري ١٣٢ - ١٣٣ فتوح الشام ١/١٥ سيرة ابن هشام ٢/٢٥١.

٢٥٧ - بنو سليم: قبيلة عظيمة من قيس بن غيلان من العدنانية تنتسب الى سليم بن منصور - معجم قبائل العرب ٢/٥٤٣ - ٥٤٦ وانظر مجمع الزوائد ٥/٣٢١.

فأقـروه احمـر) وروي ان رايـة بني السكـون[٢٥٨] كانت (مـربعة) ذات طرفـين حمراوين وثـلاث عذبـات بيضـاوين وحمـراء الى وسـط، وكـانت رايـة بني حجـر[٢٥٩] بيضاء مربعة في جانبها مما يلي الرمح سواد وفي وسطها عذبة خضراء وكانت له راية الخطامة بيضاء وسطها هلال ازرق ولها عذبتان حمراوان في اعلاها واسفلها وكانت راية بني حديلة[٢٦٠] بيضاء ذات هلال احمر (س) وكانت راية هوازن[٢٦١] بيضاء وحمـراء وسـوداء وكـانت رايـة بني عبس[٢٦٢] حمراء ذات هلال ابيض وثلاث عذبات حمراوين وبيضاء، وكانت راية أسد[٢٦٣] صفراء مربعة (س) وكـانت رايـة بني قتيبـة[٢٦٤] بيضـاء، فيهـا اسـد اسـود، وعذبة

---

٢٥٨ ـ بنو السكون: بطن من كنده من القحطانية وهم بنو السكون بن اشرس بن ثور ـ معجم قبائل العرب ٢/٥٢٨ ـ ٥٢٩.

٢٥٩ ـ معجم قبائل العرب ١/٢٤٤ ـ ٢٤٥.

٢٦٠ ـ هم بنومعاوية، بطن من بني النجار من الخزرج ـ معجم قبائل العرب ١/١٧٢-١٧٣، ٣/١١١٩

٢٦١ ـ هوازن: بطن من قيس بن عيـلان من العـدنـانيـة وهم بنـو هوازن بن منصور بن عكرمة لهم ايام مشهودة معجم قبائل العرب ٣/١٢٣١ ـ ١٢٣٢.

٢٦٢ ـ بنو عبس: بطن من غطفان، من قيس بن عيلان من العدنانية وهم بنو عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان معجم قبائل العرب ٢/٧٣٨.

٢٦٣ ـ بنـو اسـد: قبيلة عظيمـة من العـدنـانية تنتسب الى اسد بن خزيمة بن مدركـة وهي ذات بطـون كثيرة كانت لهم منازل في ارض نجد والحجاز ثم نزلوا العراق وشاركوا في معركة القادسية معجم قبائل العرب ١/٢١ ـ ٢٣.

٢٦٤ ـ بنو قتيبة بن معن من العدنانية معجم قبائل العرب ٣/٩٣٨.

سوداء، وكانت راية بني قرة[٢٦٥] بيضاء وزرقاء، وكانت راية غسان[٢٦٦] جانباها احمران ووسطها ابيض، وذكر ابن عائد في كتاب الصوائف ان لراية كل قبيلة شكلا ولونا حتى بلغ عددها قريبا من سبعين راية، وكان ذلك في زمن الصحابة (رض) وهو يدل على اتخاذ الرايات على الوان متغايرة واشكال مختلفة ليعرف كل قوم برايتهم وعن (معاوية)[٢٦٧] انه رتب رايات اهل الشام وذكر من يلي كل راية من جهة الميمنة والميسرة.

---

٢٦٥ ـ معجم قبائل العرب ٣/٩٤٤

٢٦٦ ـ غسان: من القبائل العربية قيل ان غسان ابو قبيلة في اليمن وقيل غسان ماء بسد مأرب وقالوا غسان في بنو جفنة والحارث. وقالوا الغساسنة ملوك الشام. كانت ديارهم بين جبل عاملة نحو حمص ودمشق وقد عرفت هذه القبائل بين العرب بالطيبات. معجم قبائل العرب ٣/٨٨٤ ـ ٨٨٥.

٢٦٧ ـ في اصل المخطوط (معوية).

الباب العشرون
في اتخاذ الخيام والقباب والفسطاط[٢٦٨] في سبيل الله تعالىٰ

عن عائشة (رض) قالت: اصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش في الاكحل فضرب النبي (ص) خيمة في المسجد ليعوده من قريب)[٢٦٩] س وعن انس في حديث الانصار في اموال هوازن قال: فحدث رسول الله (ص) بمقالتهم، فأرسل الى الانصار فجمعهم في قبة من أدم، ولم يدع معهم احدا غيرهم)[٢٧٠] (في بعض مغازيه). وعن عوف بن مالك[٢٧١] (رض) قال: (دخلت على رسول

---

٢٦٨ ـ الخيام: جمع الخيمة بيت من بيوت الاعراب مستديرة. وهي ثلاثة اعواد او اربعة يلقى عليها الثمام ويستظل بها في الحر لسان العرب ١٢/ ١٩٣ والفسطاط ضرب من الابنية في السفر دون السرادق لسان العرب ٧/ ٣٧١ ـ ٣٧٢.

٢٦٩ ـ سنن النسائي ٢/ ٤٥، صحيح البخاري ٥/ ٥٠ ـ ٥١ صحيح مسلم ١٢/ ٩٤.

٢٧٠ ـ صحيح البخاري ٥/ ١٠٤

٢٧١ ـ هو عوف بن مالك بن ابي عوف الاشجعي المتوفى سنة ٧٣هـ ٦٩٢م حلية الاولياء ٢/ ٨ الاصابة ٤/ ٧٤٢ ـ ٧٤٣.

الله (ص) في غزوة تبـوك وهـو في قبـة من أدم)[٢٧٢] وعن زيـد بن خالد قال: كان لرسـول الله فسطـاط،وعن عمر بن الخطاب (رض) انه كان يكـبر في قبتـه او في فسطـاطـه بمنى، وعن ابن صبح قال: انطلق ابو عبيـدة الى بيت المقـدس والنـاس بالجابية[٢٧٣] واستخلف على الناس معـاذ بن جبـل وهـو في خبـاء)[٢٧٤] وعن النبي (ص) (ان فسطـاط المسلمـين يوم الملحمـة بالغـوطـة)[٢٧٥] الى جانب القبـاب، والخيام، والاخبيـة في سبيـل الله. كما اتخـذهـا رسول الله (ص) ـ ولان الحاجة تدعـو اليهـا ـ لحفـظ المتاع، والستر عن الناس، واتقاء الحر، والبرد، والامطار والثلوج ونحوها.

---

٢٧٢ ـ صحيح البخاري ٤/٦٨

٢٧٣ ـ الجابية: قرية في حوران صوب دمشق ـ فتوح البلدان ١٦٤، ٧٠٣.

٢٧٤ ـ سنن ابن ماجة ٢/٤٩٦ مع اختلاف في النص.

٢٧٥ ـ سنن ابي داود ٢/٢١٠ الحاكم النيسابوري ٤/٤٨٦

الباب الحادي والعشرون

في ابتداء الخروج في سبيل الله تعالىٰ والتخلي عن الانفراد في السفر

عن كعب بن مالك[٢٧٦] (رض) ان النبي (ص) (خرج يوم الخميس الى غزوة تبوك، وكان يحب ان يخرج يوم الخميس)[٢٧٧] ح وعن ابن مسعود ان النبي (ص) (كان يعقد الالوية يوم الخميس، ويبعث السرايا يوم الخميس، ويسافر يوم الخميس)[٢٧٨] س وعن الزهري (ان النبي (ص) كان يخرج يوم الخميس، ويرجع يوم السبت) وعن النبي (ص) انه قال: (اللهم بارك لأمتي في بكورها)[٢٧٩] وفي رواية (كان اذا بعث سرية او جيشا بعثهم من اول النهار)[٢٨٠] س وعنه (ص) (عليكم بالدلجة[٢٨١] فان الارض تطوى بالليل)[٢٨٢]، وعن النبي (ص) (لو علم من الوحدة ما اعلم ما سار راكب بالليل وحده)[٢٨٣]. وعن ابن عباس عن النبي (ص) (خير

---

٢٧٦ ـ هو كعب بن مالك بن ابي كعب الانصاري السلمي المتوفى سنة ٤٠هـ ٦٦٠م وقيل ٥٠هـ ٦٧٠م الاصابة ٥/٦١٠ ـ ٦١٢ اسعاف المبطأ ٩٣٠.

٢٧٧ ـ صحيح البخاري ٤/٦ سنن ابي داود ١/٤٠٦

٢٧٨ ـ صحيح البخاري ٤/٦ عيون الاخبار ١/١٢٢

٢٧٩ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٦

٢٨٠ ـ المعجم الصغير للطبراني ١/٣٠

٢٨١ ـ في اصل المخطوط (الدجلة) والدلجة سير الليل لسان العرب ٢/٢٧٢.

٢٨٢ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٢ مجمع الزوائد ٥/٢٥٧

٢٨٣ ـ صحيح البخاري ٤/١٧ صحيح الترمذي ٧/١٦٩ ـ ١٧٠

الصحابة اربعة وخير السرايا اربعمائة، وخير الجيوش اربعة (آلاف)[٢٨٤]، ولا يغلب اثنا عشر الفا من قلة اذا صبروا وصدقوا)[٢٨٥] د ت وعنـه (ص) انـه قال: (الـراكب شيطـان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب)[٢٨٦]، وعنه (ص) (اذا كان ثلاثة في سفر فليؤمروا احدهم)[٢٨٧].

---

٢٨٤ ـ لا توجد في اصل المخطوط وقد وضعت بعد ضبط الحديث على المصادر.

٢٨٥ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٦ صحيح الترمذي ٧/٤٥

٢٨٦ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٧ صحيح الترمذي ٧/١٧٠

٢٨٧ ـ الجامع الصغير ١/٢٤ سنن ابي داود ١/٤٠٧

الباب الثاني والعشرون
في صفة نزولهم حول السلطان في سبيل الله تعالىٰ

عن عمارة بن غزيه [٢٨٨] ان رسول الله (ص) كان اذا انتهى من مغازيه الى المنزل الذي يريد نزوله اناخوا (راحلته)[٢٨٩] وحطوا عنها، وافترقوا حوله، قريبا منه) س وروي عن رسول الله (ص) (نزل في حجة الوداع بمنىٰ، عند مسجد منىٰ، وانزل الانصار قبله مسجد منىٰ، فهو منزلها اليوم) س، وروي ان رسول الله (ص) (كان ينزل في مغازيه بين الاوس والخزرج ويحيطون به) س وعن ابن عائذ ان اهل الشام كانوا اذا غزوا الصوائف[٢٩٠] ينزلون اجنادا[٢٩١]، كما كان اصحاب نبيهم ينزلون ارباعا وكما كان بنو اسرائيل تنزل مع موسى وبعده اسباطا، وبين كل جند فرجة، وطريقا، ومجال للخيل.

---

٢٨٨ ـ هو عمارة بن غزية بن الحارث المتوفى سنة ١٤٠هـ ٧٥٧م تهذيب التهذيب ٧/٤٢٢ ـ ٤٢٣.

٢٨٩ ـ في اصل المخطوط (رحالته)

٢٩٠ ـ الصوائف من الصائفة وهي الغزو في الصيف لسان العرب ٩/٢٠١

٢٩١ ـ الاجناد جمع جند والجند العسكر. وخص به ابو عبيدة مدن الشام. واجناد الشام خمس: دمشق وحمص وقنسرين والاردن وفلسطين لسان العرب ٣/١٣٢.

الباب الثالث والعشرون

في الميمنة والميسرة في سبيل الله تعالىٰ

عن ابي هريرة (رض) قال: (كنا مع رسول الله (ص) يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى، وجعل الزبير على المجنبة اليسرى، وجعل ابا عبيدة على الساقة[٢٩٢] وبطن الوادي)[٢٩٣] وعن حسان بن عطية[٢٩٤] قال: اغار ملك نبط هذا الجبل على لوط فسباه فبلغ ابراهيم خليل الله ذلك فسار في طلبه في عدة اهل بدر ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلا فالتقى هو وملك النبط في صخر يعفور فصف ابراهيم ميمنة، وميسرة، وقلبا، وكان من عباء الحرب هكذا. فاقبلوا فهزمهم ابراهيم واستنقذ لوطا واهله، فأتى النبي في هذا الموضع الذي هو برزة، فصلى فيه واتخذه مصلىٰ)، وعن معاوية انه رتب رايات اهل الشام، ومن يلي كل راية من جهة الميمنة والميسرة حتى اتى على آخرها، وكتب الى عبدالله بن قرط[٢٩٥] ان رايات الاجناد على مواضعها، فاذا حضر اهل الشام جميعا. فاهل دمشق، وحمص، ميمنة الامام وان حضر اهل الجزيرة، والكوفة، فهم ميمنة اهل حمص قال. واهل فلسطين ميسرة الامام، وان حضر اهل مصر فهم ميسرة إهل فلسطين) س.

---

٢٩٢ ـ وردت في صحيح مسلم ١٣٢/١٢ (البَيَاذِقَة) وهم الرجالة وفي روايات اخرى الساقة وهم مؤخرة الجيش انظر لسان العرب ١٦٧/١٠.

٢٩٣ ـ صحيح مسلم ١٣٢/١٢ فتوح البلدان ٤٤/١

٢٩٤ ـ هو ابو بكر حسان بن عطية حلية الاولياء ٧٠/٦ ـ ٧٩

٢٩٥ ـ هو عبدالله بن قرط الازدي الثمالي المتوفى سنة ٥٦هـ ٦٧٥م اسد الغابة ٢٤٣/٣.

الباب الرابع والعشرون

في الصف والتعبئة في سبيل الله تعالىٰ

قال الله تعالى (ان الله يُحبُّ الذين يُقَاتلُونَ في سَبيلِهِ[٢٩٦] صفاً كأنهُمْ بُنيانٌ مَرصُوصٌ)[٢٩٧]. قال مقاتل: أي ملتصق بعضهم ببعض. وقال تعالى:(وَاذْ غَدَوْتَ مِنْ اهلِكَ تُبوِيءُ المؤمنينَ مقاعِدَ للقِتالِ والله سميعٌ عليمٌ)[٢٩٨] عن ابي اسيد الساعدي (رض) قال: (قال رسول الله (ص) يوم بدر حين صففنا لقريش، وصفوا لنا اذا كثبوكم[٢٩٩] فعليكم بالنبل)[٣٠٠] م، وعن البراء بن عازب (رض)، في حديث حنين، قال: (فاقبلوا هناك الى النبي (ص) وهو على بغلته البيضاء وابن عمه (ابو سفيان بن الحارث)[٣٠١] بن عبدالمطلب يقود به

---

٢٩٦ ـ في اصل المخطوط (سبيل الله)

٢٩٧ ـ سورة الصف الآية ٤ وانظر المصحف المفسر ٧٣٨

٢٩٨ ـ سورة آل عمران الآية ١٢١

٢٩٩ ـ في اصل المخطوط (كبثوكم) وهو تكرار لنفس الخطأ الذي كتبت به هذه الكلمة في الباب الثالث عشر من هذا الكتاب.

٣٠٠ ـ صحيح البخاري ٣/٢٢٧، ٥/١٠ سنن ابي داود ١/٤١٥

٣٠١ ـ هو ابو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب بن هاشم ابن عم الرسول (ص) توفي سنة ١٥هـ ٦٣٦م وقيل سنة ٢٠هـ ٦٤٠م الاصابة ٧/١٨٠ ـ ١٨١.

فنزل واستنصر ثم قال:

انا النبي لا كذب   انا بن عبدالمطلب[٣٠٢]

ثم صف اصحابه، وعن ابن عمر، ان النجشي قال: (غزونا القسطنطينية، ومعنا ابو ايوب الانصاري[٣٠٣]، فصففنا صفين ما رأيت صفين قط اطول منهما) ص.

---

٣٠٢ ـ صحيح مسلم ١٢/١١٨

٣٠٣ ـ ابو ايوب الانصاري: خالد بن زيد بن كليب الخزرجي المتوفى سنة ٥٢هـ ٦٧٢م حلية الاولياء ١/٣٦١ اسعاف المبطأ ٨٩١.

الباب الخامس والعشرون
الحصار بالمنجنيق وحفر الخنادق في سبيل الله تعالىٰ

عن عبدالله بن عمر (رض) قال: (حاصر النبي (ص) اهل الطائف فلم ينل منهم شيئا. فقال: انا قافلون غدا ان شاء الله، فقال المسلمون: او نرجع ولم نفتحه قال لهم رسول الله (ص): (اغدوا على القتال (ح م) غدا فأصابهم جراح فقال رسول الله (ص) انا[304] قافلون غدا ان شاء الله فاعجبهم ذلك فضحك رسول الله (ص))[305] ح م، وعن ابي البختري ان جيشا من جيوش المسلمين كان اميرهم سلمان الفارسي، حاصروا قصرا من قصور الفرس، فقالوا: (يا ابا عبدالله الا ننهد اليهم، فقال: دعوني ادعهم (بما) سمعت من رسول الله (ص) يدعو، وساق الحديث، قال: ثم قال: انهدوا اليهم فنهدنا اليهم ففتحنا ذلك القصر)[306] ت.

وعن انس (رض)، ان عمر (رض) سأله: كيف تصنعون اذا حاصرتم حصون العدو؟ قال: قلت نحاصرهم، ثم نبعث رجالا فليحفرون اساسه. قال: أرأيت ان رمى رجل بحجر فأصابه ايقتله؟

---

٣٠٤ ـ استدركت على حاشية المخطوط

٣٠٥ ـ صحيح البخاري ١٠٢/٥ صحيح مسلم ١٢٣/١١

٣٠٦ ـ صحيح الترمذي ٣٢/٧

قلت: نعم. قال: ما احب ان تفتحوا حصنا فيه اربعون مقاتلا بدم رجل من المسلمين يقتل ضياعا. رواه ابن خريمة. وعن علي (رض) (ان النبي (ص) نصب المنجنيق[٣٠٧] على الطائف)[٣٠٨] وعن سهل بن سعد (رض) قال: (كنا مع رسول الله (ص) في الخندق وهم يحفرون ونحن ننقل التراب على اكبادنا فقال رسول الله (ص) (اللهم)[٣٠٩] لا عيش الا عيش الآخرة فاغفر للمهاجرين والانصار)[٣١٠] ح م. وعن البراء بن عازب قال: (كان النبي (ص) ينقل التراب يوم الخندق حتى اغمر بطنه، او اغبر بطنه، وهو يقول:

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا وثبت الاقدام ان لاقينا
ان الاولى قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا[٣١١]

---

٣٠٧ ـ المنجنيق: من آلات الحرب التي عرفها العرب منذ القديم، وعثر على منجنيق كامل في مدينة الحضر الاثرية. يعود للقرن الاول الميلادي وقد كانت للمنجنيق العربي صفات وخصائص تميزه عن المنجنيقات الرومية والتركية والفارسية. انظر تبصرة ارباب الالباب ١٦ ـ ١٧.

٣٠٨ ـ فتوح البلدان ١/٦٥ نهاية الارب ٦/١٦٥

٣٠٩ ـ في اصل المخطوط (لا)

٣١٠ ـ صحيح البخاري ٥/٤٥ صحيح مسلم ١٢/١٧٢

٣١١ ـ صحيح البخاري ٥/٤٧ صحيح مسلم ١٢/١٧٠ ـ ١٧١ (قيل ان هذه الابيات قد رجزها سلمة بن الاكوع بعد ان قفل رسول الله (ص) من خيبر. فسأله الرسول (ص) من قال هذا. قال: حكت انها لاخي. وكان إخوه قد ارتد عليه سيفه فقتله. وقال عنه الرسول (ص) انه من الشهداء.

الباب السادس والعشرون

في الطلائع في سبيل الله تعالى

عن جابـر بن عبـدالله (رض) قال: قال رسول الله (ص): (من يأتيني بخبر القوم. فقال الزبير: انا. فقال النبي (ص): ان لكل نبي حواريـا وحـواري الـزبير)[٣١٢] ح وعن ابن مسعود في حديثه لما هاجت ريـح حمراء بالكـوفة. قال (فسيعاد) بنوا لام كانوا مائة فلا تجدونه بقي منهم الا الـرجـل الـواحد فبأي غنيمة يفرح او اي ميراث يقسم فبينما هم كذلك اذا سمعوا ببأس هو اكبر فجاءهم الصريخ ان الدجال قد خلفهم في ديـارهم فيرفضـون ما بأيـديهم، ويقبلون فيبعثـون عشـرة فوارس طليعة، قال رسول الله (ص): اني لا اعرف اسماءهم، واسماء آبـائهم، والـوان خيـولهم، خير فوارس على ظهـر الارض يومئذ. او قال: من خير فوارس[٣١٣].

---

٣١٢ ـ صحيح البخاري ٣/ ٢١٥، سنن ابن ماجة ١/ ٥٩

٣١٣ ـ مسند ابن حنبل ٥/ ٢٣٤ مع اختلاف في النص

الباب السابع والعشرون
في البيات والغارات في سبيل الله تعالىٰ

عن الصعب بن جثامة[٣١٤]، (انه سمع النبي (ص) يُسئل عن اهل الذراري من المشركين، يُبَيَّتون فيصاب من نسائهم، وذراريهم، فقال النبي (ص) هم منهم)[٣١٥] ح م، وعن ابن عمر (رض) (ان النبي (ص) أغار على بني المصطلق[٣١٦] غارتين في نعمهم بالمريسيع[٣١٧]، فقتل المقاتل وسبى الذرية)[٣١٨] ح م. وعن(ابو عون، قال: (كتبت الى نافع اسأله عن الدعاء قبل القتال، قال: فكتب الي انما كان ذلك في اول الاسلام. قد اغار النبي (ص) على بني المصطلق وهم غارون)[٣١٩] ح م.

---

٣١٤ ـ الصعب بن جثامة بن قيس بن ربيعة الليثي من شجعان الصحابة شهد اغلب الوقائع في عصر النبوة وتوفى نحو ٢٥هـ ٦٤٦م الاصابة ٣/٤٢٦ ـ ٤٢٧ الاعلام ٣/٢٩٣.

٣١٥ ـ صحيح مسلم ١٢/٤٩

٣١٦ ـ بنو المصطلق بن سعد بطن من خزاعة من القحطانية معجم قبائل العرب ٣/١١٠٤ ـ ١١٠٥.

٣١٧ ـ المريسيع: اسم ماء في ناحية قُدَيْد الى الساحل بالحجاز فتوح البلدان ٧٧٩.

٣١٨ ـ صحيح البخاري ٥/٥٤ صحيح مسلم ١٢/٣٥ ـ ٣٦

٣١٩ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٥ صحيح الترمذي ٣/٢٤٣ سيرة ابن هشام ٣/٢٤٣.

الباب الثامن والعشرون

في الشعار عند القتال والدعاء والتكبير وغض الاصوات

عن البراء ان الرسول (ص) قال: (انكم ستلقون عدوكم فليكن شعاركم حم لا ينصرون)[٣٢٠] د، وروي (ان بَيَّتكم العدو فليكن شعاركم حم لا ينصرون) قال ابوعبيدة: معناه اللهم لا ينصرون، لانه روي عن ابن عباس انه قال: حم اسم من اسماء الله تعالى، وعن سلمة بن الاكوع[٣٢١] (رض) قال كان شعارهم مع النبي (ص) (أمِتْ.أمت)[٣٢٢] د، وفي رواية كان شعار النبي (ص) (يا قنص امت)[٣٢٣] ح. وعن حمزة (رض) قال: (كان شعار المهاجرين عبدالله. وشعار الانصار عبدالرحمن)[٣٢٤] وروي ان النبي (ص) جعل شعار بني عبس عشرة، وانهم جعلوا شعار بني سليم مقدم، وانه جعل شعار جهينة[٣٢٥] يعقوب)ص. وعن سهل بن سعد قال: سمعت رسول الله

---

٣٢٠ ـ المصحف المفسر ٦١٧

٣٢١ ـ سلمة بن عمروبن سنان بن الاكوع المتوفى سنة ٧٤هـ-٦٩٣م اسد الغابة ٢/٣٣٣.

٣٢٢ ـ ٣٢٣ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٥ سيرة ابن هشام ٣/٣٨٣ (ذكر الحديث [يا منصور امت، امت] وفي فتوح الشام للواقدي ان شعار ابي عبيدة يوم اليرموك (امت امت) ١/١٣١.

٣٢٤ ـ سنن ابي داود ١/٤٠٥ سيرة ابن هشام ٤/٢٨

٣٢٥ ـ بنوجهينة بن زيد بن ليث بن سود بن اسلم بن الحافي بن قضاعة من القحطانية كانت مساكنهم ما بين ينبع ويثرب في متسع من برية الحجاز قاتلوا مع الرسول (ص) وشاركوا في فتح مكة المكرمة. معجم قبائل العرب ١/٢١٦.

(ص) (نزل ساعتان تفتح فيهما ابواب السماء، وقل ما ترد فيهما دعوة، عند الأذان وعند الصف في سبيل الله تعالى)، وعن عبدالله ابن ابي اوفى[٣٢٦] (رض) ان النبي (ص) قال يوم الاحزاب: (اللهم منزل الكتاب، مجري السحاب، هازم الاحزاب، اهزمهم، وزلزلهم) وفي رواية (وانصرنا عليهم)[٣٢٧] ح ت وعن ابن عباس ان النبي (ص) قال في قبة يوم بدر (اللهم انشدك عهدك ووعدك وذكر الحديث)[٣٢٨] ح وعن انس (رض): صبح النبي (ص) خيبر وقد خرجوا بالمساحي على اعناقهم، فلما رأوه قالوا: هذا محمد والخميس[٣٢٩]، فلجأوا الى الحصن فرفع النبي (ص) يديه فقال الله اكبر خربت خيبر انا اذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين)[٣٣٠]، وروى ابن عباس، انه كان في عهد عمر بن عبدالعزيز، قال: (قم انهض اليهم بصفوفك، وامرهم بغض ابصارهم، وخفض اصواتهم)، وعن ابن عمر (ان خفض

---

٣٢٦ - لعله ابو عبدالله علقمة بن ابي اوفي الاسلمي اسد الغابة ٤/١١

٣٢٧ - صحيح البخاري ٤٩/٥ صحيح مسلم ٤٧/١٢ صحيح الترمذي ١٧٦/٧

٣٢٨ - لم يكمل المؤلف نص الحديث وقد اورده البخاري كالآتي: اللهم انشدك عهدك ووعدك، اللهم ان شئت لم تعبد. فاخذ ابو بكر بيده. فقال: حسبك فخرج وهو يقول: سيهزم الجمع ويولون الادبار. صحيح البخاري ٤/٦٠٥.

٣٢٩ - الخميس: الجيش. وقيل الجيش الجرار. وسمي بذلك لانه خمس فرق: المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة. لسان العرب ٦/٧٠.

٣٣٠ - صحيح البخاري ٤/١٥ - ١٦ صحيح مسلم ١٢/١٦٥ المعجم الصغير للطبراني ١/١٩٥ - ١٩٦ صحيح الترمذي ٧/٣٥.

الصـوت، وغض البصـر، عنـد التقاء الجيوش، والحروب سنة، وامر كانوا عليه) ص.

الباب التاسع والعشرون

في توديع الغزاة في سبيل الله وتلقيهم ووصية الامام لهم واحكام القتال وغيره وما يقول اذا رجع.

عن واقـد بن محمـد قال: بعث رسـول الله (ص) بعثا الى الشام فخـرج معهم، حتى بلغ ثنيـة الـوداع ثم قال: (اخـرجوا باسم الله، وقـاتلوا في سبيـل الله، عدو الله، وعـدوكم، انكم ستـدخلون الشام (وستجدون رجالا في الصوامع معتزلين الناس فلا)[٣٣١] تعرضوا لاحد منهم الا بخـير وستجـدون آخـرين للشيـاطين في رؤ وسهم مفاحص فاحلقـوهـا منهم بالسيـوف ولا تقتلوا كبـيرا فانيا ولا صغيرا ضرعا ولا تقتلن امـرأة ولا تحرقـوا نخلا)[٣٣٢] ص وعن (بريده)[٣٣٣] (رض) قال: كان النبي (ص) اذا بعث امـيرا على سريـة اوجيش اوصـاه (بتقوى الله في خاصـة نفسـه[٣٣٤] ويمن معه من المسلمين خيرا)[٣٣٥] وفي رواية اذا بعث جيشا قال: (اغزوا بسم الله، وفي سبيل الله، فقاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا ولا تغـدروا، ولا تقتلوا امـرأة، ولا وليـدا، ولا شيخـا

---

٣٣١ ـ استدركت من قبل الناسخ على حاشية المخطوط

٣٣٢ ـ الموطأ ص ٣٦٠

٣٣٣ ـ هو بريـدة بن الحصب بن عبـدالله السلمي المتـوفى سنـة ٦٣هـ ٦٨٢م تهذيب التهذيب ١ /٤٣٣ .

٣٣٤ ـ كررت هذه الجملة في المخطوط

٣٣٥ ـ صحيح مسلم ١٢ /٣٧

كبيرا، واذا حاصرتم (أهل مدينة)[٣٣٦] او أهل حصن فادعوهم الى الاسلام، فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله فلهم ما لكم، وعليهم ما عليكم، فان ابوا فادعوهم الى الجزية يعطونكم عن يد وهم صاغرون، فان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم، وهو خير الحاكمين)[٣٣٧] م وعن ابن ابي مليكة قال: (قال ابن الزبير: لابن جعفر، اتذكر اذ تلقينا رسول الله (ص) انا وانت وابن عباس، قال: نعم. فحملنا وتركك)[٣٣٨] ح وعن السائب بن يزيد (رض) قال: ذهبنا نتلقى رسول الله (ص) مع الصبيان الى ثنية الوداع)[٣٣٩] ح وعن ابن عمر (رض) (كان رسول الله (ص) اذا قفل كبر ثلاثاثم قال: آيبون ان شاء الله، تائبون، عابدون، حامدون، لربنا ساجدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الاحزاب وحده)[٣٤٠] ح، وعن كعب بن مالك (رض) ان النبي (ص) (كان اذا قدم من سفر ضحىً دخل المسجد، فصلى فيه ركعتين من قبل ان يجلس) ح، وعن جابر (رض) ان النبي (ص) لما قدم المدينة نحر جزورا او بقرة)[٣٤١].

---

٣٣٦ ـ كرر الناسخ كتابة هذه الجملة

٣٣٧ ـ الفتح الكبير ١/٢٠٤ سنن ابي داود ١/٤٠٧ ـ ٤٠٨ صحيح مسلم ١٢/٣٧ ـ ٤٠ سنن ابن مالك ٢/١٩٩.

٣٣٨ ـ صحيح البخاري ٤/٣٩

٣٣٩ ـ صحيح البخاري ٤/٣٩ صحيح الترمذي ٧/٢١٥ سنن ابي داود ١/٤٣٨

٣٤٠ ـ صحيح البخاري ٤/٣٩ سنن ابي داود ١/٤٣٧ الفتح الكبير ٢/٣٦٢

٣٤١ ـ صحيح البخاري ٤/٤٠ الفتح الكبير ٢/٣٦١

الباب الثلاثون

في قتال الروم والترك واليهود

عن ام حرام (رض) انها سمعت رسول الله (ص) يقول: (اول جيش من امتي يغزون البحر قد اوجبوا. قالت ام حرام: فقلت، يا رسول الله انا فيهم. قال: انت فيهم، ثم قال النبي (ص): اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم. فقلت: انا فيهم يا رسول الله قال لا)[٣٤٢] ح وعن ابي هريرة (رض) قال. قال رسول الله (ص): (لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك، صغار الاعين حمر الوجوه، ذلف الانوف، كأن وجوههم المجان المطرقة، لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما، نعالهم الشعر)[٣٤٣] ح، وعن بريدة (رض) عن النبي (ص) في حديث (يقاتلكم قوم، صغار الاعين) يعني الترك، قال: تسوقونهم[٣٤٤] ثلاث مرار حتى تلحقونهم بجزيرة العرب، فاما في السياقة الاولى فينجو[٣٤٥] من هرب منهم، واما في الثانية فينجو بعض ويهلك بعض، واما في الثالثة فيصطلمون او كما قال)[٣٤٦] د،

---

٣٤٢ ـ صحيح البخاري ٣/٢٣٢

٢٤٣ ـ صحيح البخاري ٣/٢٣٣ سنن ابي داود ٢/٢١١

٣٤٤ ـ في اصل المخطوط (تسوقونهم)

٣٤٥ ـ في اصل المخطوط (فيبخوا)

٣٤٦ ـ سنن ابي داود ٢/٢١١

وعن ابي هريرة ان رسول الله (ص) قال: لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق بدائق، فيخرج اليهم جيش من المدينة، خيار اهل الارض يومئذ، فاذا تصافوا، قالت الروم: خلوا بيننا وبين الذين يبيتوا منا نقاتلهم. فتقول المسلمون: لا والله لا نخلي بينكم وبين اخواننا فيقاتلونهم فينهزم ثلث لا يتوب الله عليهم ابدا ويقتل ثلثهم. افضل الشهداء عند الله. ويفتتح الثلث. لا يفتنون ابدا فستفتحون قسطنطينية. فبينما هم يقتسمون الغنائم قد علقوا سيوفهم بالزيتون اذ صاح فيهم الشيطان: ان المسيح الدجال قد خلفكم في اهاليكم وذلك باطل، فاذا جاءوا الشام خرج. فبينما هم يغدون للقتال يسوون الصفوف اذ اقيمت الصلاة فنزل عيسى بن مريم (عليه السلام) فأمهم فاذا رآه عدو الله ذاب كما يذوب الملح فلوتركه لا يذاب حتى يهلك. ولكن يقتله الله تعالى بيده فيريهم دمه في حربته)[٣٤٧] م، وعن معاذ بن جبل (رض) قال: قال رسول الله (ص): (عمران بيت المقدس خراب يثرب. وخراب يثرب الملحمة، والملحمة قسطنطينية، وفتح القسطنطينية خروج الدجال)[٣٤٨] د، وعنه في رواية: (الملحمة

---

٣٤٧ ـ سنن ابي داود ٢/٢٠٩

٣٤٨ ـ سنن ابي داود ٢/٢١٠ سنن ابن ماجة ٢/٥٢١ الفتح الكبير ٢/٢٤٣

الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال في تسعة اشهر والله اعلم)
ت.

تم كتاب مستند الاجناد في آلات الجهاد
بحمد الله وعونه ومنه وكرمه

مختصر في فضل الجهاد



الحمد لله على نعمه الباطنة، والظاهرة، وآلائه الوافية، الوافرة، وصلى الله على سيدنا محمد، المبعوث بالبراهين الباهرة، والاحكام الزاهرة، وعلى آله واصحابه (العصبة)[٣٥٠] الطاهرة، ما دامت الدنيا والآخرة.

اما بعد: فلما ايد الله مولانا السلطان الملك الاشرف، بنصره العزيز على اعاديه، وقصم بلجه المتين ظهور معاديه، وثبت اقدامه في الهيجاء، والبأس. والبسه من المهابة والاقدام اجمل لباس، وانزل سكينته عليه عند ارتياع القلوب، وضيق الانفاس ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس، حتى ولى اعداؤه الكفرة مدبرين، ترعد منهم الفرائص، وفروا هاربين يقتص منهم القانص، قد القي في قلوبهم من الرعب ابريز (ولَيَنصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ انَّ الله لقَوِيٌّ عَزِيزٌ)[٣٥١]. ضاعف مولانا السلطان حمد الله وشكره وبسط في الرعايا عدله، وبره، واحسن في النظر مصالح العباد، وعمارة البلاد، واعتنى بتكثير الجيوش، وتجنيد الاجناد، وسد ثغور المسلمين، بمزيد العدد

---

٣٥٠ ـ استدركت على حاشية المخطوط

٣٥١ ـ سورة الحج الآية ٣٩

والاعتـاد، وبـذل نفسـه الشريفة وماله النامي في اقامة فرض الجهاد، اشـــار من اولي الاحســان العظيم الى الـداعي محمـد بن ابـراهيم في تأليف مختصـر، زلف لديـه، فتضمن احكـام ما صرفت همتـه العالية اليـه، من تجنيد (جيوش)[٣٥٢] وتدبيرها وجهات ارزاقهم، وتقديرها، ومستنـد ذلـك من السنـة، والآثـار واقوال أئمة علماء الامصار. سهل المطـالعـة قريب المراجعة، برسم نظره العالي ونظره الشريف، وعرضه على آرائه العالية امدها الله عز وجل بمزيد التشريف وهو مرتب على ابواب تحيط بمقصود الكتاب:

الباب الاول: في السلطان وفضله وما له من الكرامة بعدله.

الباب الثاني: في الحاجة الى الاجناد واعداد آلات الجهاد.

الباب الثالث: في عطاء السلطان وجهاته وما يصح من اقطاعه.

الباب الرابع: في تقدير عطاء الاجناد وما يستحقه المرصودون للجهاد.

---

٣٥٢ ـ استدركت على حاشية المخطوط

الباب الاول

في السلطان وفضله، وما له من الكرامة والعدل:

قال تعالى: (ولينصرن الله من يَنْصُرُهُ ان الله لقويٌ عزيزٌ الذينَ إنْ مَكّناهُمْ في الارض، اقَامـوا الصَلاةَ، واتَوُا الزَكاةَ وامَرُوا بالمعرُوفِ، وَنهَوا عَنِ المُنكَرِ ولله عاقِبَةُ الامُورِ)[٣٥٣] فضمن سبحانه للملوك نصره لهم بهذه الشروط الاربعة، فاذا اتوا بالشروط تحقق النصر المشروط، وقال تعالى: (ولولا دَفعُ اللهِ الناسَ بعضهُمْ بِبعضٍ لفَسدَتِ الارضُ)[٣٥٤]. مما قيل في تفسيره ان معناه: لولا ان الله تعالى اقام السلطان في الارض، يدفع القوي عن الضعيف وينصف المظلوم من الظالم لاهلك القوي الضعيف، ولتواثب الناس بعضهم على بعض[٣٥٥]، ثم قال: ممتنا على عباده باقامة السلطان لهم (ولكن الله ذو فضل على العالمين) لان الخلق لا يصلح احوالهم الا بسلطان يقوم بسياستهم ويتجرد بحراستهم وينصف مظلومهم، ويكف ظالمهم، ولذلك قيل (جور السلطان اربعين سنة، خير من رعية مُهمَلة ساعة واحدة)[٣٥٦].

---

٣٥٣ ـ سورة الحج الآية ٣٩، ٤٠

٣٥٤ ـ سورة البقرة الآية ٢٥٠

٣٥٥ ـ انظر تفسير الجلالين ١/ ٢٥ تفسير وجدي ٥٢

٣٥٦ ـ سراج الملوك ٩٥

ولذلك قيل:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم
ولا سراة اذا جهالهم سادوا[٣٥٧]

وروي عن النبي (ص) انه قال: (السلطان ظل الله في ارضه، يأوى اليه كل مظلوم من عباده، فاذا عدل كان له الاجر وعلى الرعية الشكر، واذا جار كان عليه (الاصر)[٣٥٨] وعلى الرعية الصبر)[٣٥٩] وفي الحديث (ثلاثة لا ترد دعوتهم، الامام العادل، والصائم حتى يفطر والمظلوم)[٣٦٠]، وروي (عمل الامام العادل في رعيته يوما افضل من عبادة العابد ستين سنة)[٣٦١]، وروي (مائة سنة)، وعن علي (رضي الله عنه): (امام عادل، خير من مطر وابل)[٣٦٢]، وذلك لان عدله يصلح العباد، ويعمر البلاد، ويدفع الفساد، ويؤمن الخائف، (ولان الناس على دين الملك)[٣٦٣] فاذا عدل لزمت الرعية قوانين العدل، فانتعش الحق، وزهق الباطل، وتناصف الناس، وذهب الجور، فترسل السماء بركاتها، وتخرج الارض نباتها، فتكثر البركات، وتنمو

---

٣٥٧ ـ للافوه الاودي: صلاءة بن عمرو بن مالك المتوفى سنة ٥٠ ق. هـ ٥٧٠م انظر ديوانه ضمن الطرائف الادبية للميمني ص ١٠. الاعلام ٢٥٨/٣.

٣٥٨ ـ الاصر: الاثم والعقوبة. لسان العرب ٢٢/٤

٣٥٩ ـ مجمع الزوائد ١٩٦/٥ الجامع الصغير ٣٨/٢ كشف الخفا ٤٥٦/١

٣٦٠ ـ الجامع الصغير ١٣٧/١

٣٦١ ـ مجمع الزوائد ١٩٧/٥ الاموال ٦

٣٦٢ ـ سراج الملوك ٩٦ نهاية الارب للنويري ٣٤/٦

٣٦٣ ـ بدائع السلك ٨٦/١

التجارات، وتدر الارزاق، ويكثر الخير، ويسهل المعروف، وصح عن النبي (ص) انـه قال: (سبعة يظلهم الله تحت عرشه يوم لا ظل الا ظله، امـام عادل، وشـاب نشأ على عبـادة الله، وذكـر باقـي السبعة)[٣٦٤]، وذلك نفع السلطان لما كان عميا، كان مقامه عند الله كريما، ولما كان خطره جسيما كان اجره عند الله عظيما، ولذلك قيل (ليس فوق رتبة السلطان رتبة الا لنبي مرسل او ملك مقرب)[٣٦٥]، وقـال احمد بن حنبل[٣٦٦] (رض): (لو كانت لي دعوة مستجابة لدعوت بها للسلطان وذلك لان في صلاحه صلاح العباد والبلاد وفي فساده فسادهما)[٣٦٧]، قال بعضهم: (السلطان من الرعية، كالروح من الجسد، فان صفت واستقام مزاجها سرت الى اجزاء البدن صحيحة، فاستقامت جوارحه، وحواسه، وانتظم امره، وان تكدرت وفسد مزاجها، اخذ كل عضو بقسطه من فسادها، فتعطل نظامه

٣٦٤ - الجامع الصغير ٢/٣١.

لم يكمل المؤلف ذكر الحديث. ونورده كما جاء في الفتح الكبير لجلال الدين السيوطي (سبعة يظلهم الله في ظله يو لا ظل الا ظله: امام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه معلق بالمساجد اذا خرج منه حتى يعود اليه، ورجلان تحابا في الله فاجتمعا على ذلك وافترقا عليه، ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال اني اخاف الله رب العالمين ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله بما تنفقه يمينه) الفتح الكبير ٢/١٥٣.

٣٦٥ - بدائع السلك ١/٨٤، سراج الملوك ٨١.

٣٦٦ - هو الامام احمد بن محمد حنبل بن هلال البغدادي المتوفى سنة ٢٤١هـ ٨٥٥م تهذيب الكمال ١/٤٣٧.

٣٦٧ - سراج الملوك ٢١٣ - ٢١٤

وفسـدت احـواله)[٣٦٨]، وقال بعض الحكماء: (اذا عدل السلطان فيما قرب منه اصلح له ما بعد عنه)، وقال بعضهم: (عدل السلطان حياة الرعية وروح المملكة، فما بقاء جسد بلا روح)[٣٦٩]، قال الله (سبحانه وتعالى): (انَّ اللهَ يَأمُرُكُمْ اَنْ تُؤَدُّوا الامَانَاتِ الى اَهْلِهَا، واذا حَكَمْتُم بَينَ النـاسِ ان تحكُمُـوا بالعَـدلِ)[٣٧٠]، ويجب على من حكمـه الله في عبـاده، وملكـه اقطار البلاد، ان يجعل امر الله بالعدل اصل اعتماده، وقـاعـدة (اسنـاده)[٣٧١] لما فيه من مصالح العباد، وعمارة البلاد، ولان نعم الله على العبـاد يجب شكـرهـا، وينبغي ان يكـون الشكـر بقـدر النعمــة ونعمــة الله على السلطـان فوق كل نعمـة فيجب ان يكـون شكـرهـا لله اعظم من كل شكـر، وافضـل شكر السلطان نعمة الله، اقامة العدل في ما حكمه الله فيه.

فصل: فيما للسلطان وعليه:

اما ما له على الرعية فعشرة امور وهي:

بذل الطـاعـة له، والقيـام بنصـره وعظيم حقه، والنصيحة له في السـر والعـلانيـة، وايقـاظه عند الغفلة، وارشاده عند الهفوة، والذب عنه، وتحذيره من عدو متمرد (او مريد به سوءا)[٣٧٢]، واعماله بستره، واعـانتـه على ما يحمله، ورد القلوب النافرة اليه[٣٧٣]، وانما يجب طاعة

٣٦٨ ـ سراج الملوك ٩٥

٣٧٠ ـ سورة النساء الآية ٥٧ .

٣٧١ ـ في اصل المخطوط (اسنادته)

٣٧٢ ـ استدركت على حاشية المخطوط

٣٧٣ ـ انظر نهاية الارب للنويري ٦/ ٩، ٣٢.

السلطان في كل ما يأمر به، او ينهي عنه، اذا لم يكن في معصية الله تعالى لقوله: (يَا ايُها الذينَ آمَنوُا اطيعُوا اللهَ واطيعُوا الرَسُولَ واوُلي الامر منكُم)[٣٧٤] واولي الامر هم السلطان ونوابه، وقيل هم العلماء والاول اصح. فقد امر الله تعالى بطاعة اولي الامر، وامرُ الله واجب، ثم انظر كيف تفردهم بالطاعة بل جعل طاعتهم تابعة لطاعة الرسول بينها على ان طاعتهم انما تجب فيما فيه طاعة الرسول لا فيما فيه معصية ولذلك قال النبي (ص): (السمع والطاعة على المسلم فيما احب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فاذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة)[٣٧٥].

واما ما عليه فعشرة امور من مصالح المسلمين يجب عليه النظر فيها:

الاول[٣٧٦]: حماية بيضة الاسلام، والذب على اهل الايمان، بدفع المحاربين وجهاد المشركين وتحصين الثغور بما يحتاج اليه من العدة المدافعة والعدة المانعة وذلك بتجنيد الجنود ورتبهم في الثغور على ما تقتضيه المصالح والحاجات والنظر في ارزاقهم وتوقيتها وتقديرها.

الثاني: حفظ الدين على اصوله المستقرة في العقائد وما اجمع عليه سلف الامة رحمهم الله من القواعد، ورد البدع، وقمع المبدع، بايضاح الحجج الدينية، ونشر العلوم الشرعية، وتعظيم العلم واهله،

---

٣٧٤ ـ سورة النساء الآية ٥٨

٣٧٥ ـ سنن ابي داود ١/٤٩، صحيح الترمذي ٧/٢٠٢

٣٧٦ ـ انظر عن موضوع ما يلزم الامام من الامور العامة ـ الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٢ ـ ١٣ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١١ ـ ١٢ حيث ان المؤلف ابن جماعة اوضح ما ذكر في تلك الاصول.

واعـلاء منـاره ومحله ويجمـع اليـه العلماء العاملين الموثوق بنصحهم لله وللمسلمين ويشاورهـم في الاحكام والنقض والابرام.

الثـالث: اقـامـة شرائـع الاسـلام كفـرض الصلاة والصيام وحج البيت الحـرام، ومـا يتعلق بذلـك من الآذان، والاقـامـة والخطـابة، والاعيـاد، والاهلة، وتسهيـل اداء الحـج والعمـرة، ومصـالح الكعبة والحرمين وعمارة المسجدين، ومنه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

الرابع: فصل القضايا، وتنفيذ الاحكام، (بتقليد الولاة والحكـام)[٣٧٧]، ولقطـع المنـازعـة بين الخصـوم، والنصفـة بين الظالم والمظلوم، لينتظم شمـل المصـالـح، ويستـوطن على العـدل كل غاد ورائـح، ولا يولي ذلـك الا الثقـات المأمـونين (الموثوق)[٣٧٨] بصيانتهم وديـانتهم ونصيحتهم لله ولـرسـوله وللمسلمين، ولا يترك البحث عن سيرة من فوض اليه، ولا السؤال عن اخبار من اعتمد عليه، ليعلم ما عليه الرعايا والولاة فانه مطالب يوم القيامة ومسؤول عنه، قال النبي (ص): (كل راع مسؤول عن رعيته)[٣٧٩].

الخـامس: جبـايـة الـزكـاة المفروضة من اهلها، واستخراج اموال الفيء، والخـراج، والجـزيـة عنـد محلهـا، وصرف ذلك الى مصارفه الشـرعيـة، وجهاته المرضية، وضبط جهات ذلك في الاعمال وتفويضه الى الامناء الثقات من العمال.

السـادس: اقـامـة الحـدود الشـرعيةعلى الشرائط المرعية، صيانة لمحـارم الله عن التجـرىء عليهـا، ولحقـوق العبـاد عن الاستهلاك،

---

٣٧٧ ـ استدركت على حاشية المخطوط

٣٧٨ ـ في اصل المخطوط (المائوق)

٣٧٩ ـ صحيح مسلم ١٢/٢١٣، صحيح الترمذي ٧/١٨٩.

ويستـوي في ذلـك من القـوي، والضعيف، والشـريف، قال (عليـه السلام): (انما أهلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون (الحدود)[٣٨٠] على الـوضيـع ويـتركـون الشـريف وايم الله لوان فاطمـة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها)[٣٨١].

السـابـع: اقـامـة فرض الجهـاد بنفسـه، اوبجيـوشـه، وسراياه، وبعوثه، واقل ما يجب في كل سنة مرة اذا كان بالمسلمين قوة فان دعت الحـاجـة الى اكثـر منهـا وجب بقدر الحاجة ولا يجوز ان تخلى سنة من الجهـاد الا لعـذر من ضعف المسلمـين اونحوه، ومن ذلك استنقاذ ما استـولى عليـه المشركون من البلاد، ومن اسرى المسلمين عند احكام ذلك، والقدرة عليه ويبدأ بقتال من يليه من الكفار، ما لم يقصده الا بعد قتله.

الثامن: النظر في اوقات البر العامة في انواع القربات وصرفها في ما له من الجهات، وعمارة المسجد والقناطر، والطرقات.

التاسع: النظر في تقسيم اموال الفيء والغنائم، وتخميسها وصرف اخماس ذلك الى مستحقها.

العاشر: العدل في سلطانه وتحري الحق في جمع شأنه كما تقدم.

---

٣٨٠ ـ استدركت على حاشية المخطوط

٣٨١ ـ صحيح مسلم ١١/١٨٧.

الباب الثاني

في اتخاذ الاجناد واعداد آلات الحرب

عن (حذيفة) (رض) قال: قال رسول الله (ص): (اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام. فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا ونحن كذا وكذا قال: انكم لا تدرون لعلكم (تفتنون[٣٨٣])[٣٨٤]، دل ذلك على اهتمام النبي (ص) بكثرة اصحابه، وانصاره، فجند السلطان حصونه، وعدده، ومعاقله، ومدده، وحماته، وجيشه، وسلاحه، وكذلك قال بعض العلماء: اتفق حكماء العرب والعجم على هذه الكلمات وهي: (الملك بناء، اساسه الجند، فان قوي الاساس، دام البناء، وان ضعف الاساس، سقط البناء)[٣٨٥]، (لا سلطان الا بجند، ولا جند الا بمال، ولا مال الا بعمارة، ولا عمارة الا بعدل)[٣٨٦]، وقال بعض الحكماء (العدل معروف وبه قوام العالم، والعالم بستان سياجه الدولة، والدولة سياسة يسوسها الامام، والامام راع يعضده الجيش، والجيش جند يكفلهم المال، والمال رزق تجمعه الرعية، والرعية عبيد ينشئهم

---

٣٨٣ ـ في اصل المخطوط (تفتنوا) وفي مستند الاجناد (تفتنون) وهو الصحيح ويتفق مع نص الحديث كما جاء في صحيح البخاري.

٣٨٤ ـ صحيح البخاري ٤/٣٤.

٣٨٥ ـ بدائع السلك ١/١٩٦

٣٨٦ ـ سراج الملوك ٩٦

العـدل)[٣٨٧] . وكـذلـك كان الانبيـاء والمـرسلون والخلفـاء الراشدون والملوك المتقدمون يبذلون الاموال ويدخرون الرجال حتى قال بعض الحكماء :

(صـديق الملك (جنـده)[٣٨٨] وعـدوه بيت ماله ، فاذا ضعف بيت ماله ببذله لناصره وهم الجند استظهر على عدوه ، ومتى ضعف الجند الناصر له بحفظ بيت المال قوي عليه عدوه)[٣٨٩] ، وقال بعض العقلاء لملكـه : (لا تجمـع الامـوال بضعف الـرجـال فان المـال لا يدفع عنك عدوا) ، وأشـار وزيـر على سلطـانـه بجمع الاموال (وتكثيرها)[٣٩٠] ، وصرف الرجال الى وقت الحاجة فاذا عرضت حاجة ، وضعنا الاموال فتهافتوا عليها كتهافت الذباب على هذه الجفنة . ووضع جفنة عسل فتهـافت الـذبـاب عليهـا ، فأستشار السلطان بعض العقلاء في ذلك فقال : لا تغير قلوب الرجال فليس كل حين تريدهم فيه يحضرون ثم وضع تلك الجفنة بالليل فلم تحضرها ذبابة واحدة[٣٩١] .

ولما فتح العراق وجيء بماله الى عمر بن الخطاب (رض) استؤذن في ادخـالـه بيت المـال . فقـال :(لا ورب الكعبـة لا يأوى تحت سقف حتى اقسمه)[٣٩٢] . واذا كانت الحاجة الى اتخاذ الجند داعية فالجند لا

---

٣٨٧ ـ بدائع السلك ١ / ٢٢٩

٣٨٨ ـ لا توجد في الاصل وذكرت في مستند الاجناد. وقد اضفتها ليستقيم المعنىٰ .

٣٨٩ ـ سراج الملوك ٢٣١

٣٩٠ ـ في اصل المخطوط (وكثرها)

٣٩١ ـ سراج الملوك ٢٣٢ بدائع السلك ١ /٢٠٢ ـ ٢٠٣

٤٩٢ ـ الفاروق عمر ١ / ٢١٠ سراج الملوك ٢٣٢ الخراج لابي يوسف ٥٥

يصلح حالهم الا بأدرار ارزاقهم، وسدِّ حاجاتهم والزامهم بقدر غناهم وتفقد احوالهم كتفقد صاحب البستان اشجاره، فانه اذا اكرم الشجر النافع توفر السقي وقلع العشب المضر من حوله انجب)[٣٩٣].

فصــــل:

كان رسـول (ص) يأمـر السـرايـا والبعـوث، وجنبـات الجيش، ويعقد الالوية والرايات، وكذلك الخلفاء الراشدون بعده،[٣٩٤]، فدل ذلك على انه ينبغي للسلطان اتخاذ الامراء كذلك، وينبغي ان يرتب مواضـع اهـل الرايات ومراكزها، كما فعل اصحاب رسول الله (ص) ولان الحاجة تدعو الى ذلك[٣٩٥]. وروى ابن عائد في (الصوائف)[٣٩٦] ان معـاويـة رتب رايـات اهل الشام، ومن يلي (كل)[٣٩٧] راية من جهة الميمنـة ومن جهـة الميسـرة حتى اتى على آخرهاوكتب الى عبدالله بن قرط اذا حضـر اهـل الشـام جميعـا فأهل دمشق وحمص ميمنة الامام، فان حضر أهل الجزيرة والعراق فهم ميمنة أهل حمص وأهل الاردن، وأهل فلسطين ميسرة الامام وان حضر أهل مصر فهم ميسرة اهل فلسطين.

فصــــل:

ويجـوز اتخـاذ الـرايـات والالـويـة من الالوان المختلفة والاشكال

---

٣٩٣ ـ سراج الملوك ٢٢٦

٣٩٤ ـ سنن ابن ماجة ٢/١٨٩ صحيح الترمذي ٧/١٩٧

٣٩٥ ـ سراج الملوك ٢٢٦

٣٩٦ ـ في اصل المخطوط (صرائف)

٣٩٧ ـ في اصل المخطوط (كان)

المتغايرة ليعرف كل قوم برايتهم[398] فقد كانت راية رسول الله (ص) سوداء، وكان لواؤه ابيض)[399]، وكان لواء بني سليم[400] يوم حنين ابيض فقاتلوا عليه حتى احمر من الدماء فأقروه احمر، وروى ابن عائذ في كتاب الصوائف ان راية بني اسد كانت صفراء مربعة، وراية بني السكون بيضاء مربعة (ذات)[401] طرفين حمراوين وثلاث عذبات بيضاوين وحمراء وسطى بينهما، وراية بني حجر بيضاء مربعة في جانبها مما يلي الرمح سواد وفي وسطها عذبة خضراء وراية (الافراد) بيضاء في وسطها هلال ازرق ولها عذبتان حمراوان، وراية ذي يزن[402] من اهل اليمن صفراء وراية بني قتيبة بيضاء فيها اسد اسود، وراية (ميسع)[403] بيضاء وحمراء، وراية (يامن)[404] بيضاء وسوداء، وذكر ابن عائد باقي الرايات وحكى راية كل قوم شكلا ولونا. واذا فعل ذلك الصحابة وأقروه عليه دل على جوازه واستحبابه.

---

٣٩٨ ـ انظر الالوية والرايات في مستند الاجناد حيث خصص لها الباب التاسع عشر من الكتاب وانظر كذلك الفن الحربي في صدر الاسلام ص ٨٢.

٣٩٩ ـ سنن ابن ماجة ٢ / ١٨٩

٤٠٠ ـ اشرنا الى القبائل التي ورد ذكرها في مستند الاجناد وذكرنا انتماءها وبطونها وفروعها. اما القبائل التي لم يرد لها ذكر في المستند وورد ذكرها هنا فسنتكلم عنها كذلك.

٤٠١ ـ لا توجد في الاصل وقد نقلت من مستند الاجناد.

٤٠٢ ـ ذو يزن: بطن من حمير. معجم قبائل العرب ١٢٦٣/٣

٤٠٣ ـ كذا في الاصل.

٤٠٤ ـ لم نجد قبيلة اوبطن اوفرقة تعرف (يامن) ولعل الناسخ قصد يامين وهي فرقة من الرماضنة من الجزومية من قبائل منطقة البلقاء. معجم قبائل العرب ٣/ ١٢٦٠.

فصـــل :

وينبغي ان يكـون الامـير المقـدم على طائفـة من الجنـد شجاع النفس، ثابت الجأش، صارم القلب، ثبت الجنان، ذا بسالة ونخوة، واقدام، وجرأة، قد توسط الحروب، ومارس الرجال وقارع الابطال، ونـازل الاقـران، عارفـا بترتيب المصـاف ومظـان الكمنـاء، ومواطن الحـذر، فان انتخـاب الامـير من اهم الامـور، وكـذلـك قال بعض الحكماء (الف ثعلب يقودها اسد، خير من الف اسد يقودها ثعلب)[٤٠٥]. وكـما قيـل (اذا كان في الف من القـوم فارس مطاع، فان القوم في الف فارس)[٤٠٦].

فصـــل :

ويجعل السلطان للامير المقدم على طائفة من الرزق والاقطاع ما يقـوم بكفـايتـه الـلائقـة بحـالـه، ومنـزلتـه، وخدمه، وما يحتاج اليه بالمعـروف، وعلى المقـدم على طائفـة ان يتفقـد احـوالهم، وينظر في مصـالحهم، وارزاقهم، ويأخـذهـم بكمال الاستعداد لمباشرة الجهاد، واتخاذ جيد السلاح، والخيل والجياد.

فصـــل :

في اتخاذ آلات الجهاد

قال الله تعالىٰ : (واعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيـل. . .)[٤٠٧] ينبغي للسلطـان وغـيره من الامـراء والاجنـاد اتخاذ

---

٤٠٥ ـ بدائع السلك ١/٢٠٤، سراج الملوك ٣٢٧

٤٠٦ ـ عيون الاخبار ١/٣٣

٤٠٧ ـ سورة الانفال الآية ٦٠

جياد الخيل، وجيد السلاح، لنصر دين الله، والجهاد في سبيله اقتداء برسـول الله (ص) والخلفـاء الـراشـدين وغـيرهم من الصحـابـة والتابعين، وكان للنبي (ص) من الخيل ستة افرس ذكور[٤٠٨] هي :

السكب والمرتجز، و(الظرب)[٤٠٩]، والورد، واللحيف، ولزاز. وكـان له بغلتـان وهما (دلدل) وفضة[٤١٠]. وكان له حمار يقال له عفير. وكان له ثلاثة نوق رواحل وهي : مروة والبغوم والعضباء وهي القصواء والجدعاء ايضا. وكان له عشرون لقحة غير الثلاثة[٤١١]. واما سلاحه (ص) : (كـان له سبعـة اسيـاف وهن ذوالفقـار)[٤١٢]، وكـان له اربعة ارمـاح (احـدهـا)[٤١٣] يقـال له المثنى. وكان له عنزتان. والعنزة حربة دون الـرمـح. (وكـان له اربـع قسي وهن الروحاء والبيضاء والصفراء والكتـوم. وكـان له جعبـة تسمى الكـافور)[٤١٤]، وكان له ثلاثة ادرع

---

٤٠٨ ـ انظـر عن افـرس الـرسـول (ص) الباب الثامن عشر من مستند الاجناد وانظر تهذيب الكمال ١/٢١٠ ونهاية الارب للنويري ١٨/٢٩٩ ـ ٣٠٠.

٤٠٩ ـ في اصـل المخطـوط (الطرب) وكذلك مرت في مستند الاجناد والصحيح الظرب وقد اوضحنا ذلك في المستند.

٤١٠ ـ صحيح مسلم ١٢/١١٣

٤١١ ـ انظر مستند الاجناد الباب الثامن عشر

٤١٢ ـ لم يذكـر المـؤلف اسماء اسيـاف الـرسـول (ص) الا انه ذكرها في مستند الاجنـاد ـ البـاب الخامس عشر وذكر سبب تسميتها بتلك الاسماء وهي في ذلـك المـوضـع ستـة اسيـاف وليست سبعة. كما اورد في ذلك الباب اسماء اسلحة الرسول (ص). وقد قمت بضبط وتوثيق اسمائها. وذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدتها في ذلك.

٤١٣ ـ لا توجد في الاصل ووضعت من قبلنا ليستقيم المعنى.

٤١٤ ـ استدركت من قبل الناسخ على حاشية المخطوط.

يقـال لاحـدها ذات الفضول) ومنطقه من اديم مبثور فيها ثلاث حلق من فضـة وابـزيمهـا وطـرفها من فضة، وترس يسمى (الزلوق)[٤١٥]، ورايتـه سوداء تسمى العقـاب، ولـوائه ابيض، ومغفر كان على رأسه الكريم الفتح، وبيضة[٤١٦] وهي الخوذة كانت على رأسه الكريم يوم احد.

فصـــل:

ينبغي للسلطـان ان يأخـذ الامـراء والاجنـاد بكـمال الاستعداد لمباشـرة الجهـاد، وبـاتخـاذ السلاح الجيد، والخيل الجياد، وبالادمان على الفـروسيـة، ورياضة الخيل، والابدان (بالمسايفة والمناضلة)[٤١٧] ونحـو ذلـك. وللسلطـان ولغيره ان يبذل من بيت المال في المسابقة في الخيـل والمنـاضلة بالـرمي اذا كان بشـروطـه المعـروفـة في كتب الفقـه وغيرها. وعن النبي (ص) قال: (يُمْن الخَيْلِ في الشقر)[٤١٨]، وقال: (عليكم بكـل كميت اغـر ادهم محجل)، وقال: (خير الخيل الادهم الاقـرح الارتم ثم الاقـرح المحجـل طلق اليمـين)[٤١٩]، (وكان يكره الشكال في الخيل)[٤٢٠] وكان السلف يستحبون الفحولة لانها اجرى

---

٤١٥ ـ وردت في اصل المخطوط (الزولق) والصحيح الزلوق وكما ورد في المستند الباب الخامس عشر. وهي من الـزلق اي الزلل والزلوق الذي يزلق عنه السلاح فلا يخرقه لسان العرب ١٠/١٤٤.

٤١٦ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٣

٤١٧ ـ المسايفة من سيف واسياف وهي المجادلة بالسيف لسان العرب ٩/١٦٧ والمناضلة من نضل مناضلة وهي المفاخرة لسان العرب ١١/٦٦٦.

٤١٨ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٧ الفتح الكبير ١/٤٣٦

٤١٩ ـ سنن ابي داود ١/٣٩٩ الفتح الكبير ٢/٩٦

٤٢٠ ـ صحيح الترمذي ٧/١٨٧ ـ ١٨٨ سنن ابن ماجة ٢/١٨٢

وأجسر[421].

فصـــل:

يجوز للرجال تحلية آلات الحرب بالفضة خاصة وذلك في السيف والرمح والمنطق والسكين والدبوس ونحوذلك بشرط ان لا يسرف فيه، وفي تحلية اللجام والسرج والثغر والقلادة خلاف الاصح انه لا يجوز.

امـا التحليـة بالـذهب فحـرام في جميع ذلك قليلا كان اوكثيرا، وتحرم على الرجال لبس الذهب والتحلي به مطلقاً[422]، (اما)[423] في اتخاذ انف اوسن فيجوز للحاجة[424]، ويحرم على الرجال لبس الحرير او افراشه الا الديباج الثخين الذي لا يقوم غيره مقامه في دفع السلاح فيجـوز لبســه في حال الحـرب خاصة. فاذا دعت الى ذلك ضرورة او حاجة ولم يجد غيره جاز[425].

---

٤٢١ ـ صحيح البخاري ٣/٢١٨

٤٢٢ ـ الفقه على المذاهب الاربعة ٢/١٤

٤٢٣ ـ لا توجد في الاصل ووضعت من قبلنا ليستقيم المعنى بما يتفق مع سياق الكلام.

٤٢٤ ـ عن عبـدالله بن عمـر (رضي الله عنهـما) ان اباه سقطت ثنيته فأمر النبي (ص) ان يشـدهـا بذهب وعن واقـد بن عبدالله عمن رأى عثمان بن عفان (رض) ضبب اسنانـه بالـذهب مجمـع الزوائد ٥/١٥٠ وانظر الفقه على المذاهب الاربعة ٢/١٤ ـ ١٧.

٤٢٥ ـ صحيـح البخـاري ٣/٢٣١، صحيـح مسلم ١٤/٥٢ ـ ٥٣ مجمـع الزوائد ٥/١٤٤، ١٤٦ الفقه على المذاهب الاربعة ٢/١٠ ـ ١٣.

الباب الثالث

في عطاء الأجناد وجهاته وبيان انواع عطاءاته :

عطاء الاجناد، اهم المصالح التي تصرف فيها اموال بيت المال، اذ لابد للاجناد من رزق يكفلهم، وعطاء يجمعهم لما أرصدوا انفسهم له من حماية الاسلام، والذب عن اهله. ورزق الاجناد قسمان: عطاء. واقطاع.

القسم الاول: وله اربع جهات:

الجهة الاولى: الفيء: وهو كل مال وصل الى المسلمين من الكفار بغير قتال، ولا ايجاف[426] خيل، اوركاب وهو الجزية وعشر متاجرهم، وما صالحناهم على ادائه الينا، وما هربوا عنه فزعا من المسلمين، اوجلسوا عنه لضر اصابهم ومال ذمي مات او قتل على الردة، فهذه كلها اموال الفيء[427]، وليست اموال الغنيمة من

---

٤٢٦ ـ إيجاف: سرعة السير، واوجف دابته اذا حثها. لسان العرب ٣٥٢/٩.

٤٢٧ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١١٠ الخراج لابي يوسف ٢٨ الخراج لابن آدم ٣/١.

الفيء[428] لان الغنيمة ما اخذ من الكفار بالقتال وايجاف الخيل والركاب وتلك مختصة بالغانمين بعد تخميسها كما سيأتي تفصيله ان شاء الله تعالى. فاذا عرف مال الفيء فقد اختلف العلماء في تخميسه. فقال ابو حنيفة واحمد والشافعي في احد قوليه : لا يخمس بل يصرف كله في مصالح السلمين، وقال مالك : يصرفه السلطان في ما يشاء من المصالح واهمها يخمس الامام بقدر حاجاتهم، فاذا فضل عنهم. صرفه في بقية المصالح العامة، وقال الشافعي احد قوليه : يخمس الفيء كما تخمس الغنيمة فيصرف خمسه في جهات اهل الخمس الخمسة. وهم : المصالح العامة، وذوي القربى، واليتامى، والمساكين، وابن السبيل[429]، وباقي الاخماس الاربعة لجيش الاسلام خاصة لا يشاركهم فيه غيرهم وهم الاجناد المرتزقة الذين ارصدوا انفسهم للجهاد والاستعداد. فيقسم بينهم على قدر حاجتهم وكفايتهم[430]

---

٤٢٨ ـ اموال الفيء والغنيمة متفقان في وجهين. احدهما ان كل واحد من المالين واصل بالكفر، والثاني ان مصرف خمسها واحد. واما وجها افتراقهما. فأحدهما ان مال الفيء مأخوذ عفوا ومال الغنيمة مأخوذ قهرا. والثاني ان مصرف اربعة اخماس الفيء مخالف لمصرف اربعة اخماس الغنيمة (الاحكام السلطانية للماوردي ١١١ الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢٠ الاموال ١٦ الخراج لابي يوسف ٢٨ الخراج لابن آدم ١/٤ ـ ٥.

٤٢٩ ـ الخراج لابي يوسف ٣٢ الاحكام السلطانية للماوردي ١١٢ الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢٠ ـ ١٢١. صحيح مسلم بشرح النووي ١٢/٦٩ ـ ٧٠ الاموال ١٣ الخراج لابن آدم ١/١٣.

٤٣٠ ـ الخراج لابي يوسف ٢١ الاموال ١٣، ١٦ الخراج لابن آدم ١/٥ ـ ٦

كما سيأتي ان شاء الله تعالىٰ . فان فضل شيء منه عن حاجتهم ردّ السلطان الفاضل عليهم على قدر مراتبهم وله ان يصرفه في سلاح وكراع يكون عدة لهم .

فصـــل :

فان كان في مال الفيء عقار من ارض ودور ونحو ذلك كان وقفا على مصالح المسلمين، يصرف ريعه، و (مغله) فيها، وللسلطان ان يعطي في الفيء من في عطائه مصلحة عامة للمسلمين كالرسل والعلماء والمفتيْن والحكام والمؤلفة قلوبهم[٤٣١] . واما من لا في عطائه مصلحة عامة للمسلمين بل قصد نفعه خاصة كمن يعطى لمجرد صلاحه، وليس لعالم مفتي ولا حاكم يقضي فلا يجوز ان يوقف من ذلك شيء على شخص معين وعلى اولاده واولاد اولاده لان فعل ذلك عام للمسلمين فلا يخص من ليس لهم به نفع عام[٤٣٢] .

الجهة الثانية : خمس الخمس من الغنيمة او الفيء :

اذا قلنا بخمس، وهو سهم رسول الله (ص) المرصد لمصالح المسلمين بعده، واهم مصالح المسلمين رزق الاجناد (لانهم)[٤٣٣] جيش الاسلام وحماته فيصرف عليهم كله اوبعضه على ما يقتضيه

٤٣١ ـ الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢٢ الاحكام السلطانية للماوردي ١١٣ الخراج لابي يوسف ٢٢٢ .

٤٣٢ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١١٤ الاموال ١٦

٤٣٣ ـ في اصل المخطوط (لانه)

الحال والحاجة[٤٣٤].

الجهة الثالثة: الخراج[٤٣٥]

وهو ما يضرب على رقاب الارض الخراجية من مال عين او غلة على ما يراه الامام فيضرب منه عطاء الاجناد لان الخراج لمصالح المسلمين وعطاء الاجناد اهمها[٤٣٦].

---

٤٣٤ ـ كان هذا السهم لرسول الله (ص) في حياته واختلف الناس فيه بعد وفاته (ص) فذهب من يقول بميراث الانبياء اي انه مصروف الى ورثته وقال ابو ثور يكون ملكا للامام بعده لقيامه بأمور الامة مقامه وقال ابو حنيفة (رحمه الله) قد سقط بموته. وذهب الشافعي (رحمه الله) الى انه يكون مصروفا في مصالح المسلمين كأرزاق الجيش واعداد الكراع والسلاح وبناء الحصون والقناطر وارزاق القضاة والأئمة وما جرى هذا المجرى من وجوه المصالح.

الاحكام السلطانية للماوردي ص ١١٢ وانظر في ذلك الاموال ١٤، ٣٢٦، والخراج لابي يوسف ٢٤ ـ ٢٥ والخراج لقدامة ٢٣٦ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١٢١.

٤٣٥ ـ في تعريف الخراج قال الماوردي: الخراج هو ما وضع على رقاب الارض من حقوق تؤدى عنها. الاحكام السلطانية ص ١٣١ وقال ابو يوسف (فأما الفيء يا امير المؤمنين فهو الخراج عندنا، خراج الارض والله اعلم) الخراج لابي يوسف ٢٨ وانظر الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٤٦، ١٥٧.

٤٣٦ ـ الاحكام السلطانية لابي يعلى ص ١٢٢

الاراضي ضربان: خراجية، وعشرية[٤٣٧].
اما الخراجية فثلاثة اقسام:

القسم الاول: (الاراضي التي فتحها المسلمون صلحا. فهذه الاراضي تكون ملكا لهم على ان يسكنها)[٤٣٨] الكفار بخراج معلوم يؤدونه اليهم فيء. والخراج الذي عليها اجرة فلا يسقط باسلامهم لو اسلموا ولو صار هؤلاء اهل ذمة اخذت منهم الجزية مع هذا الخراج[٤٣٩].

---

٤٣٧ ـ قال ابويوسف عن الاراضي العشرية والخراجية في كتابه الخراج (فأما ما سألت عنه يا امير المؤمنين من حد ارض العشر من حد ارض الخراج. فكل ارض اسلم اهلها عليها وهي من ارض العرب او ارض العجم فهي لهم وهي ارض عشر. بمنزلة المدينة حين اسلم عليها اهلها وبمنزلة اليمن، وكذلك كل من لا تقبل منه الجزية ولا يقبل منه الا الاسلام او القتل ومن عبدة الاوثان من العرب فأرضهم ارض عشر، وان ظهر عليها الامام لان رسول الله (ص) قد ظهر على ارضين من ارض العرب وتركها، فهي ارض عشر حتى الساعة. وايما دار من دور الاعاجم قد ظهر عليها الامام وتركها في ايدي اهلها فهي ارض خراج، وان قسمها بين الذين غنموها فهي ارض عشر. الا ترى ان عمر بن الخطاب (رض) ظهر على ارض الاعاجم وتركها في ايديهم فهي ارض خراج. وكل ارض من اراضي الاعاجم صالح عليها اهلها وصاروا ذمة فهي ارض خراج) انظر الخراج لابي يوسف ص ٨٢ والخراج لابن قدامة ٢٠٩ ـ ٢١١ الاموال ٥٥.

٤٣٨ ـ وردت كلمات هذه الجمل مرتبكة في اصل المخطوط. وقد اعدت ترتيبها بما يتفق مع سياق الكلام ويفيد المعنى.

٤٣٩ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٢٣، ١٣١، الاموال ٥٥

القسم الثاني: الاراضي التي فتحت عنوة وقسمت او هربوا عنها فزعا من المسلمين فهذه الارض فيء ويجب الخراج على من سكنها مسلما كان او ذميا لأن خراجها اجرة ايضا، فتؤخذ من المسلم والذمي[440].

القسم الثالث: الاراضي التي فتحها المسلون عنوة وقسمت بين الغانمين ثم (استنزلهم) السلطان عنها برضاهم او عوضهم عنها وجعلها وقفا على المسلمين، فيضرب عليها الخراج. كما فعل عمر (رض) بأرض سواد العراق على القول الاصح المختار منه[441].

فهذه الاقسام الثلاثة من الاراضي هي الخراجية، يضرب السلطان او نائبه الخراج عليها على ما يراه من المصلحة للمسلمين ويصرفه في مصالحهم، ورزق الاجناد اهمها كما تقدم. وللسلطان ان يستغل هذه الاراضي لبيت المال، وله ان يزارع عليها بجزء مما يخرج منها، ان كان السلطان يرى ذلك حيث لا يجوز. لان النبي (ص) (عامل اهل خيبر بشطر ما يخرج منها من تمر او زرع)[442].

---

٤٤٠ ـ يجمع في هذه الارض بين خراجها واعشار زروعها وثمارها الا ان تكون الثمار من نخل كانت فيها وقت الاستيلاء عليها فتكون تلك النخل وقفا معها لا يجب من ثمرها عشر، ويكون الامام مخير بين وضع الخراج عليها او المساقاة على ثمرتها. ويكون ما استؤنف غرسه من النخل معشورا وارضه خراجا. الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٢٢ وانظر في ذلك الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٣٠.

٤٤١ ـ الاموال ٥٨ ـ ٦٠ الخراج لابي يوسف ٣٣ ـ ٤٦ الاحكام السلطانية لابي يعلى ١٣٠ ـ ١٣١.

٤٤٢ ـ الخراج لابي يوسف ص ٦٠ المعجم الصغير للطبراني ١/٢٨ سنن الترمذي ٣/٥٦٦٧.

فصـــل :

وتقـديـر الخـراج معتـبر مما تحمله الارض بالنسبـة الى جودتهـا ورداءتهـا، وبـالنسبـة الى انـواع زروعها، وبالنسبة الى اسعار مغلها وقلتـه وكثـرتـه، وبالنسبة الى سقي ارضها وموته بحيث يكون الخراج المضـروب عدلا بين اهله وبـين رب المال فان زيادة على العدل حيف على اهله، ونقصانه عنه حيف على بيت المال[٤٤٣] ويؤخذ مع الخراج صدقـة الـزرع والثمار حيث تجب اجرة. والعشر زكاة فجهتها مختلفة. قال ابـو حنيفـة : لا يجمـع بين اخـذ العشر والخراج ولا يصح تضمين اموال الخراج والعشر والجزية لان العامل عليها امين يستوفي ما وجب ويؤدي ما حصل[٤٤٥].

واما الاراضي العشرية فثلاثة اقسام:

الاول: ارض احياها المسلمون او احدهم ابتداء[٤٤٦].

---

٤٤٣ ـ الخراج لابي يوسف ١٠٠ ـ ١٠٢

٤٤٤ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٢٢ (وقال ابو حنيفة لا يجتمع العشر والخراج ويسقط العشر بالخراج) وانظر في ذلك الاموال ٨٧ ـ ٨٨ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١٤٧.

٤٤٥ ـ الخراج لابي يوسف ١٣٠

٤٤٦ ـ وهي كل ارض عادية لا رب لها ولا عامر اقطعها الامام رجلا اقطاعا من جزيرة العرب اوغيرها. وكل ارض ميتة استخرجها رجل ما من المسلمين فأحياهـا بالمـاء والنبـات ـ الامـوال ٥١٣ وانظـر الخـراج لابي يوسف ٧٧ والاحكام السلطانية لابي يعلى ١٩٣ والاحكام السلطانية للماوردي ١٥٨

الثاني: ارض اسلم اهلها عليها من غير قتال فلا صلح عليها[٤٤٧].

الثالث: ارض فتحت عنوة وقسمت بين الغانمين[٤٤٨].

فهذه الاقسام الثلاثة وما ترتب عليها من الهدي والاملاك هي العشرية فلا خراج عليها بل يؤخذ منها العشر المفروض زكاة من الزرع والثمار وبالشروط المعروفة في الزكاة وما يؤخذ منها من الخراج ظلم لا وجه له.

الجهة الرابعة: بيت المال

يصرف منه ارزاق الاجناد على قدر حاجاتهم، كما سيأتي ان شاء الله تعالى. لان بيت مال المسلمين لمصالحهم وتجنيد الاجناد اكثرها. وبيت المال هو عبارة عن الجهة لا عن جزء مخصوص[٤٤٩]. فكل مال استحقه المسلمون مطلقا ولم يختص بصنف مخصوص منهم

---

٤٤٧ - كل ارض اسلم عليها اهلها فهم مالكون لرقابها. كالمدينة والطائف واليمن والبحرين. وكذلك مكة الا انها افتتحت بعد قتال فمنَّ الرسول (ص) عليهم الاموال ٥١٢ الخراج لابي يوسف ٧٤ - ٧٥.

٤٤٨ - كل ارض اخذت عنوة. ثم ان الامام لم ير ان يجعلها فيئا موقوفا ولكنه رأى ان يجعلها غنيمة فخمسها وقسم اربعة اخماسها بين الذين افتتحوها خاصة كفعل الرسول (ص) بأرض خيبر فهذه ملك ايمانهم ليس فيها غير العشر. وكذلك الثغور كلها اذا قسمت بين الذين افتتحوها خاصة وعزل عنها الخمس لمن سمى الله تعالى. الاموال ٥١٣ الخراج لابي يوسف ٧٥.

٤٤٩ - الخراج لقدامة ص ٢٦ الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٨٧ والاحاكم السلطانية لابي يعلى ٢٣٥.

ولا بقوم معينين فهو من حقوق بيت المال العامة وجهاته سبع :

الاولى : سهم رسول الله (ص) وهو خمس الخمس من الغنيمة والفيء المرصد للمصالح. الثانية : مال الخراج المقدم ذكره. الثالثة : مال من مات من المسلمين عن غير وارث معين. الرابعة : المال الضائع الذي لم يعرف مالكه. الخامسة اموال الجزية من اهل الذمة. السادسة : عشور اموال الكفار المأخوذة من تجاراتهم[٤٥٠]. السابعة : اموال الفيء المقدم ذكرها[٤٥١] ان قلنا هي المصالح كما هو مذهب ابي حنيفة واحمد، وان قلنا بمذهب الشافعي رحمه الله فليست من بيت المال لانها مختصة بجند الاسلام.

واما الضرائب والاعشار المأخوذة من تجارات المسلمين في الطرق غير الزكاة. والمأخوذ عند بيع السلع من الدواب وغيرها فليس من بيت المال بل هو مكوس معينة وظلامات مبينة لا يبيحها شرع ولا يجيزها عدل[٤٥٢].

فصل:

في المصالح : وهي ارزاق اجناد الاسلام، وعمارة الثغور، وتحصيل السلاح والكراع، وسد البثوق[٤٥٣]، وعمارة الطرق والقناطر

---

٤٥٠ ـ يعني اهل الذمة

٤٥١ ـ بدائع السلك ١ / ٢١٤ الاحكام السلطانية للماوردي ١٨٨

٤٥٢ ـ انظر الاموال ص ٥٢٦ ـ ٥٣٢ فيما يتعلق بالاعشار والمكوس وصاحب المكس وصاحب العشور وما وردت فيها من احاديث نبوية شريفة واحكام.

٤٥٣ ـ البثوق جمع بثق اي كسر شط النهر لينشق الماء وبثق السيل موضع كذا اي خرقه وشقه فانبثق له لسان العرب ١٠ /١٣.

وحفر الانهار، وارزاق القضاة والولاة، والعلماء، والمفتين والعيون والرسل، والائمة والخطباء، والمؤذنين، ودفن الموتى، وسد خلة الفقراء، ونحو ذلك. فان ضاق بيت المال عن جميع مصارفه قدم رزق الاجناد ونحوه مما يصير دينا عليه كرزق القاضي والعمال، فان ضاق ذلك افترض عليه وليّ الامر فان مات قبل وفائه كان على المتولي بعده وفائه[٤٥٤]، وان فضل بيت المال عن جميع مصارفه. فعند ابي حنيفة يدخر الفاضل لما ينوب من حوادث تقع. وقال الشافعي (رض) يقضى على من يعم به صلاح المسلمين[٤٥٥].

القسم الثاني: الاقطاع

وهو ثلاثة انواع: اقطاع تمليك، واقطاع استغلال واقطاع ارزاق.

---

٤٥٤ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٨١ ـ ١٨٨، الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٣٦ قال ابو يعلى عن تقديم رزق الاجناد ما نصه (واما المستحق على بيت المال فضربان. احدهما: ما كان بيت المال فيه حرزا، فاستحقاقه معتبر بالوجود. فان كان المال موجودا فيه كان مصرفه في جهاته مستحقا وعدمه مسقط لاستحقاقه. الضرب الثاني: ان يكون مصرفه مستحقا على وجه البدل، كأرزاق الجند، واثمان الكراع والسلاح فاستحقاقه غير معتبر بالوجود، وهو من الحقوق اللازمة مع الوجود والعدم. فان كان موجودا عجل دفعه، كالديوان مع اليسار. وان كان معدوما وجب فيه على الانظار كالديوان مع الاعشار.

٤٥٥ ـ انظر رأي ابو حنيفة والشافعي في الفاضل من بيت المال الاحكام السلطانية للماوردي ص ١٨٩ والاحكام السلطانية لابي يعلى ص ٢٣٧

النوع الاول: اقطاع التمليك وهو ثلاثة اصناف:

الصنف الاول: اقطاع الموات الذي لم يعمر قط فيجوز للسلطان ان يقطعه لمن يحييه ويعمره من الاجناد وغيرهم فيملكه المقطع فذلك ملك غيره، فاذا احياه فيملكه ملكا مستقرا تاما كسائر الاملاك، فان احيا مسلم مواتا بغير اذن السلطان جاز ويملكه بالاحياء[456]، وقال ابو حنيفة (رحمه الله) لا يجوز الاحياء الا بأذن السلطان[457].

الصنف الثالث[458]: اقطاع عامر في بلاد الحرب التي لم يملكها

---

٤٥٦ ـ الخراج لقدامة ٢١٥ الاموال ٢٨٦ ـ ٢٨٧ الخراج لابن آدم ٦١/٢ ـ ٦٤.

٤٥٧ ـ وقد شارك الامام ابو حنيفة في هذا الرأي مالك وسفيان والاوزاعي اما الامام الشافعي فقد اجاز الاحياء بغير اذن الامام ا انه احب ان يستأذن. الخراج لقدامة ٢١٣ الاحكام السلطانية للماوردي ١٥٨، ١٦٨ الخراج لابي يوسف ٧٦ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٢.

٤٥٨ ـ لم يذكر المؤلف الصنف الثاني من اقطاع التمليك وربما سقطت من الناسخ (وقد رأينا ايراده كما وجدناه في المصادر اكمالا للفائدة) وهو اقطاع ما كان عامرا فخرب وصار مواتا عاطلا وهو ضربان: احدهما ما كان جاهليا كأرض عاد وثمود فهي كالموات الذي لم يثبت فيه عمارة ويجوز اقطاعه. والثاني ما كان اسلاميا جرى عليه ملك المسلمين ثم خرب حتى صار مواتا عاطلا وفيه ثلاثة اقوال: فذهب الشافعي الى انه لا يملك بالاحياء سواء عرف اربابه او لم يعرفوا. وقال مالك يملك بالاحياء سواء عرف اربابه او لم يعرفوا وقال ابو حنيفة: ان عرف اربابه لم يملك وان لم يعرفوا ملك بالاحياء على ان يقطع. الاحكام السلطانية للماوردي ١٦٨ ـ ١٦٩ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٢ الاموال ٢٧٨.

المسلمـون فيجـوز للسلطـان ان يقطعـه لمن يملكه عند فتحه فاذا فتح كان هذا المقطـع احق بملكـه من غيره[٤٥٩] وقـد روي ان النبي (ص) اقطـع تميـما الـداري بيت (عينون)[٤٦٠] وجيرون من ارض الشام قبل فتحه وهما قريتان. فجيرون مدينة الخليل (ع) وبيت عينون قرية بقربها[٤٦١].

فصــل:

وما سوى ذلك من الاراضي كأراضي بيت المال والفيء والخراج فلا يجوز اقطـاعهـا اقطـاع تمليـك. لأنها كالوقف المؤبد على مصالح المسلمين. وتمليك الوقف لا يصح لا باقطاع ولا غيره[٤٦٢]. وكذلك لا يجوز اقطاعها اقطاعا مؤبدا على رجل ونسله وعقبه ابدا ما بقوا، ولو وقفها على رجل ثم على اولاده او نسله وعقبه. ولا اقطاعها لكافر او لمن ليس في اقطـاعـه ذلـك مصلحة للمسلمين لان ذلك موقوف على مصـالـح المسلمـين العـامـة فلا يختص بها من ليس فيه منفعة، ولكن السلطـان يفعـل فيهـا ما يراه الاصلح من امـور وهي استغلالها لبيت المـال اوتسليمهـا لمن يعمـرها وينتفع بها بخراج مقدر او المزارعة عليها

---

٤٥٩ ـ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٣ الاحكام السلطانية للماوردي ١٦٩.

٤٦٠ ـ في اصـل المخطـوط (عيون) وكذلك وردت في بعض المصادر. وهي من قرى بيت المقدس فتوح البلدان ١/١٥٣، ٣/٦٩٨.

٤٦١ ـ جيرون: قرية قرب بيت المقدس بها قبر ابراهيم الخليل (عليه السلام) وهي مدينـة الخليـل. انظـر فتـوح البلدان ١/١٥٣ وانظـر الامـوال ٢٧٤ والاحكام السلطانية للماوردي ١٦٩.

٤٦٢ ـ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٥ ـ ٢١٦ الخراج لابي يوسف ٧٢.

ان رأى جوازها او يقطعها اقطاع استغلال كما يأتي ذكرها الآن[٤٦٣].

النوع الثاني: اقطاع الاستغلال. وهو صنفان.

الصنف الاول: ان يقطع السلطان ارضا من الفيء او بيت المال لبعض الاجناد بما يستحقه من الكفاية ليستغلها ذلك (المقطع)[٤٦٤] بنفسه او بمن يقوم مقامه فيه من غير تمليك له ولا تأبيد، فيجوز ذلك لان عمر (رض) اقطع بعض ازواج النبي (ص) من ارض خيبر بما كان النبي (ص) يعطيهن في حياته وكانت عائشة ممن اقطعهن ذلك[٤٦٥]، واقطع عثمان بعض ارض السواد فدل ذلك على جواز اقطاع الارض لمن يستغلها من غير تمليك. وللمقطع ان يؤجر الارض المقطعة مدة سنة وهذا هو المختار عندي وعند جماعة من المحققين لان الحاجة تدعو الى ذلك، اذ لو لم يجوزه لتعطلت فائدة الاقطاع في الغالب، واما الزائد على سنة فلا تدعو الضرورة والحاجة اليه وقيل لا يصح ايجار الاقطاع مطلقا لتزلزله باحتمال رجوع السلطان فيه[٤٦٦] والاول عندي اصح وبه افتي[٤٦٧].

الصنف الثاني: ان يقطع السلطان بعض الخراج لبعض الاجناد المرتزقة فيجوز ذلك اذا كان رزقه ومقدار ما اقطعه معلومين للسلطان

---

٤٦٣ ـ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٥

٤٦٤ ـ في اصل المخطوط (المطع)

٤٦٥ ـ الخراج لابي يوسف ٨١، ١٠٦

٤٦٦ ـ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٧

٤٦٧ ـ رأي المؤلف ابن جماعة وهو ما يتفق مع آراء بعض الفقهاء. وهو اقطاع الاجارة لا اقطاع التمليك. انظر الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٠ والخراج لابي يوسف ٧٧ ـ ٧٨ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٨..

والجنـد وهـو ما يراه السلطان من سنة او سنين معدودة. فان كان ذلك الخراج بعض ما يخرج من الارض مقاسمة كما هو الغالب ببلاد الشام ومصر في الاقطاعات فجواز اقطاعه مرتب على جواز تلك المقاسمة ان قلنا بجوازها جاز اقطاع ذلك. والا فلا يجوز[٤٦٨]، واذا اقطع السلطان اقطـاعـا مدة فاستمـر المقطـع على اهليته للاقطاع استمر اقطاعه الى انقضاء المدة فان مات في اثناء المدة انحل اقطاعه حينئذ وعاد الى بيت المال، ويعطى ورثته حصة ما استحقه قبل موته[٤٦٩].

فصـــل:

اذا طرأ على المقطـع في اثنـاء المـدة (زمـانـة)[٤٧٠] او مرض دائم فالاصـح ان الاقطـاع يبقى عليـه ترغيبـا للأجنـاد في التفرغ لاسباب الجهاد لان من لا يثق بدوام اقطاعه عند ضربات عدوه لم تنبعث نفسه للجندية بل يهتم بما يعود عليه وعلى عياله نفعه عند حاجته اليه[٤٧١].

فصـــل:

وللسلطـان ان يسـترجـع الاقطـاع من المقطـع واستحقاقه اياه. وقبـل حلول الخـراج لم يجز، لانـه قد استحقـه في رزقه، فان كان قبل

---

٤٦٨ ـ الاحكـام السلطـانيـة لابي يعلى ٢١٧، الاحكـام السلطانية للماوردي ١٧٢ ـ ١٧٣.

٤٦٩ ـ الاحكـام السلطـانيـة لابي يعلى ٢١٨ الاحكـام السلطـانية للماوردي ١٧٣ اضـــاف الى ذلـــك المـاوردي (فـان كانت له ذرية دخلوا في عطـاء الذراري لا في ارزاق الجند فكان ما يعطونه سببا لا اقطاعا.

٤٧٠ ـ زمانة: عاهة، وهي من زَمَنَ يَزْمَنُ زمنا وزمنة وزمانة لسان العرب ١٣/١٩٩.

٤٧١ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٣ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٨.

حلول رزق المقطع جاز لانه لم يستحقه بعد.

فصــل:

وغير الجيش من اهل الرزق على بيت المال، ان كان عملهم دائما ولا يصح الا بتولية السلطان او نوابه كالقضاة والعمال وكتاب الديوان[٤٧٢] جاز اقطاعهم على مال الخراج لمدة سنة، واما اقطاعهم اكثر من سنة فقد جوزه بعض العلماء ومنعه بعضهم[٤٧٣]، (وان لم يكن عملهم دائما كالجباة)[٤٧٤]، وان كان عملهم دائما ولكنه يصح بغير اذن السلطان كالأئمة والمؤذنين[٤٧٥]، لم يجز اقطاعهم على مال الخراج الا بعد حلوله (واستحقاق)[٤٧٦] رزقهم وتكون حقيقة ذلك (حوالة)[٤٧٧] لا اقطاعا[٤٧٨].

---

٤٧٢ ـ الذين يجري رزقهم مجرى الاجارة.

٤٧٣ ـ قال بعضهم انه يجوز كالجيش والبعض الآخر قالوا لا يجوز لما يتوجه اليهم من العزل والاستبدال (انظر احكام السلطانية للماوردي ١٧٤ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٩).

٤٧٤ ـ لم يكمل المؤلف (اوربما سقطت من الناسخ) تكملة هذا القسم من الاقطاع ويتناول الذين يكون رزقهم غير مستديم كعمال المصالح وجباة الخراج فالاقطاع بأرزاقهم لا يصح ويكون ما حصل لهم من مال الخراج تسبيبا وحوالة بعد استحقاق الرزق وحلول الخراج. (الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٣، الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٩.

٤٧٥ ـ الذين يجري رزقهم مجرى الجعالة

٤٧٦ ـ في اصل المخطوط (استحقاقا)

٤٧٧ ـ انظر الحوالة واحكامها في بداية المجتهد ونهاية المقتصد ٢/٢٩٤ ـ ٢٩٦.

٤٧٨ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٣ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٩

فصــــل:

امـا امـوال الجـزية والخراج المضروب على ارض المشركين، فلا يجوز الاقطـاع الا بعـد حلولـه واستحقـاق المقطع رزقه، ويكون ذلك حوالـة كما تقـدم، فان اقطـع على الجـزيـة والخـراج المـذكـور وقبـل استحقاقهما لم يجز لاحتمال ان يسلموا قبل استحقاقه فيسقط[479].

ولا يجوز اقطاع الزكاة من العشر وغيره قبل وجوبها اذا كانوا بصفة استحقاقه فلو اقطعت قبل وجوبها احتمل ان يتلف المال قبل وجوبها. فلا يجب، واحتمـل ايضـا ان لا يبقى المقطع عليها عند وجوبها بصفة استحقـاقهـا فلا يجوز دفعها اليه، وان انقطع عليها بعد وجوبها من هو بصفة استحقاقها جاز ويكون كالحوالة على باب المال الا انه لا يستقر ملكه عليها الا بقبضها. والاصناف المستحقون للزكاة هم الثمانية[480] (المذكورون)[481] في قوله تعالىٰ: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ)[482]. ولهم شروط معروفة في كتب الفقه. ويجب الصرف الى الثمـانيـة اوما امكن منها. هذا مذهب الشافعي واحمد بن حنبل.

---

٤٧٩ ـ الاحكـام السلطـانيـة للماوردي ١٧٢ الاحكـام السلطـانية لابي يعلى ١١٦ ـ ١١٧

٤٨٠ ـ الاحكـام السلطـانيـة للماوردي ١٧١ ـ ١٧٢ الاحكـام السلطانية لابي يعلى ٢١٦.

٤٨١ ـ في اصل المخطوط (المذكورين)

٤٨٢ ـ سورة التـوبـة الآيـة ٥٩. وانظـر عن تفسير الفـاظ الاصنـاف الثـمانية المـذكـورين. وماذا يقصد بكل صنف وتفسير معاني هذه الآية الكريمة في المصحف المفسر ص ٢٥١.

وقـال ابـو حنيفـة ومـالـك يجوز صرفهـا الى بعض هذه الاصناف ولو صنف واحد[٤٨٣] .

فصـــل :

ولا يجوز اقطـاع الاجنـاد المرتزقة شيئا من الزكاة المشروعة وغيرها ولا اقطـاع الفقـراء وغـيرهم من اهل الزكاة شيئا من (المال)[٤٨٤] المعد لان كل واحـد من هذين المـالين لاقوام موصوفين بصفة استحقاقه فلا يجوز صرفـه الى غيرهم . وقـال ابـو حنيفـة : يجوز ذلك فان كان رزق بعض المـرتـزقة لا يقوم بكفايته وضاق بيت المال عن تمام كفايته صرف اليه من سهم سبيل الله من الزكاة ما يكمل كفايته به[٤٨٥] .

النوع الثالث: اقطاع الارزاق

وهو ثلاثة اضرب :

الضـرب الاول: المعـادن الباطنة في الارض ، وهي التي لا يتوصل الى نيلهـا الا بعمـل ومؤونة[٤٨٦] ، كمعادن الذهب والفضة والنحاس

---

٤٨٣ ـ بداية المجتهد ١ /٢٦٦ ، الفقه على المذاهب الخمسة ٢٢٥ ـ ٢٢٦

٤٨٤ ـ في المخطوط (مال)

٤٨٥ ـ بداية المجتهد ١ /٢٦٨

٤٨٦ ـ قال المـاوردي ان في جواز اقطاعهـا قولان : احـدهما لا يجوز كالمعـادن الظـاهـرة وكـل النـاس فيهـا شرع (اي سواء) والقول الثاني يجوز اقطاعها لروايـة كثـير بن عبـدالله بن عمـرو بن عوف المـزني عن ابيه عن جده عن رسـول الله (ص) اقطـع بلال بن الحارث المعادن القبلية جليسيها وغوريها وحيـث يصـلح الـزرع من قدس، ولم يقطعـه حق مسلم . الاحكـام السلطـانيـة للماوردي ١٧٤ الاحكـام السلطـانية لابي يعلى ٢٢٠ الخراج لقدامة ٢١٧ .

ونحـوهـا فيجـوز للامـام ان يقطـع منهـا ما يُمكِّن المقطـع العمل فيه والاخـذ منـه وهـذا اقطـاع ارزاق لا يملك المقطـع به رقبة المعدن بل يرتفق به مدة عمله فيه، ومقامه عليه، وليس لاحد ازعاجه عنه، فاذا اعرض عنه زال حكم الاقطاع وعاد الى ما كان عليه.

فصـــل:

فامـا المعـادن الظاهرة، وهي ما ظهر جوهرها المقصود منها بحيث يتـوصـل الى نيلهـا بغـير عمـل ومـؤ ونـة، كالملح، والكحل، والقار والنفط، والكبريت فهذه لا يجوز اقطاعها بحال بل ذلك مشترك بين عموم الناس لا يختص به احد دون احد لا باقطاع ولا غيره فان اقطع السلطان شيئا من ذلك لم يصح اقطاعه ويكون المقطع وغيره فيه سواء[٤٨٧].

الضرب الثاني: اقطاع ما بين العامر من الشوارع والرحاب ومقاعد الاسـواق[٤٨٨]. اذا لم يكن مختصـا بملك احـد، ولا يضـر بالمـارة.

---

٤٨٧ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٤ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٩.

٤٨٨ ـ ويسمى هذا الاقطـاع بالارفـاق: اي ارتفـاق الناس بمقاعد الاسواق، وافنية الشوارع، وحريم الامصار، ومنازل الاسفار. وهو ثلاثة اقسام:
ـ قسم يختص الارتفـاق فيـه بالصحـارى والفلوات كمنـازل الاسفـار وحلول المياه.
ـ وقسم يختص الارتفاق فيه بأفنية الدور والاملاك.
ـ وقسم يختص الارتفاف فيه بالشوارع والطرقات ومقاعد الاسواق.
وانظـر عن هذا الضـرب من الاقطاع الاحكام السلطانية للماوردي ١٦٦ ـ ١٦٧ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢١٠ ـ ٢١١.

فللسلطان ان يعطيه لمن ترفق به بالقعود والبيع وغير ذلك من انواع الارتفاق بهذه الاماكن عوضا او اجرة سواء كان ارتفاقه باذن الامام او بغير اذنه، ومن سبق الى ما يقطعه السلطان من ذلك فهو احق بالارتفاق به الى ان يقوم عنه بجميع متاعه.

الضرب الثالث[٤٨٩]: اقطاع الحمى[٤٩٠] فيجوز للسلطان ان يحمي موضعا من الموات لرعي مواشي الصدقة وخيل المقاتلة، ومواشي الفقراء الضعفاء عن الابعاد في طلب المرعى ولا يجوز ان يحمي جميع الموات، ولا ان يحمي الماء العذب، ولا ان يحمي لنفسه خاصة، ولا للاغنياء خاصة، ولا لقوم معينين دون غيرهم، فان حمى حمأ عاما

---

٤٨٩ ـ بعد هذا العنوان كرر الناسخ كتابة اقطاع الارزاق من اوله الى بداية الضرب الثالث. وقد ساعدنا ذلك على مقابلة الموضوعات المكررة.

٤٩٠ ـ حمى الموات: هو المنع من احيائه املاكا ليكون مستبقى الاباحة لنبت الكلأ ورعي المواشي. وقد منع ان يحمي الانسان الموات لحاجته واجاز ذلك للمسلمين جاء عن الرسول (ص) (الناس شركاء في ثلاث في الكلأ، والماء والنار) الفتح الكبير ٣٥٧/٣ جامع التحصيل ٣٨٢ وروى البخاري ٧٨/٣ (ان الصعب بن جثامة قال: ان رسول الله (ص) قال: لا حمى الا لله ولرسوله) وقال بلغنا ان النبي (ص) حمى النقيع وان عمر (رض) حمى السرف والزَّبدة) وهي مواضع بالقرب من المدينة. وقال الشافعي في معنى هذا الحديث شيئين: احدهما ليس لاحد ان يحمي للمسلمين الا ما حماه النبي (ص). والآخر الا على ما حماه عليه النبي (ص) فعلى الاول ليس لاحد من الولاة بعده ان يحمي. وعلى الثاني يختص الحمىٰ بمن قام مقام النبي (ص) وهو الخليفة خاصة) الاموال ٢٩٤ الاحكام السلطانية للماوردي ١٦٤ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٠٦ ـ ٢٠٧.

استوى فيه الغني والفقير والمسلم والذمي ، وان خصه بالفقراء منع منه اهل الذمة ، وليس لغير السلطان ان يحمي شيئا من ذلك ولا ان يحمي الموات الـذي حماه السلطان ثم اذا زالت الحاجة الى الحمى واقتضت المصلحة تغييره جاز نقضه ورده الى ما كان قبل الحمىٰ .

الباب الرابع

في تقدير عطاء الاجناد وما يستحقه المرصد للجهاد:

كان ابوبكر وعلى (رض) يريان التسوية بين الناس في اقطاعاتهم بقدر الحاجة كما سنذكره ولا يفضلان بسابقة ولا غيرها. وبذلك عملا في خلافتهما وبه قال الشافعي ومالك (رحمهما الله)، وكان عمر وعثمان (رض) يريان التفضيل في العطاء بالسابقة بالدين والهجرة وبذلك عملا في خلافتهما وبه قال ابو حنيفة لما وضع عمر (رض) (الديوان)[491] وفضل بالسابقة، وجعل اهل العطاء طبقات:

الطبقة الاولى: من شهد غزوة بدر من المهاجرين، وفرض لكل واحد منهم في السنة خمسة آلاف (درهم)[492]. منهم: عثمان وعلي

---

٤٩١ ـ الديوان: موضوع لحفظ ما يتعلق بحقوق السلطنة، من الاعمال والاموال ومن يقوم بها من الجيوش والعمال. واول من وضع الديوان عمر (رض) في مطلع عام ٢٠هجرية ٦٤٠ميلادية. الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٥ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٠ ـ ٢٢١ وأخذ بهذا الرأي كذلك الامام احمد بن حنبل وفقهاء العراق. وقد قال في ذلك عمر (رض) (لا اجعل من قاتل رسول الله كمن قاتل معه). الفاروق عمر ٢/٢٣٢ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧ الاموال ٢٢٣ ـ ٢٢٧ والاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٢.

٤٩٢ ـ لا توجد في الاصل وقد وردت في المصادر وكل الارقام التي سيأتي ذكرها محسوبة بالدراهم.

وطلحة والزبير، وجعل لنفسه معهم خمسة آلاف، والحق بهم العباس والحسن والحسين لمكانتهم من رسول الله (ص). ولم يفضل على اهل بدر احد الا ازواج النبي (ص) فانه فرض لكل واحدة منهن عشرة آلاف وفرض لعائشة (رض) اثني عشر الفا[٤٩٣].

الطبقة الثانية: من شهد بدرا من الانصار وفرض لكل واحد منهم اربعة آلاف[٤٩٤].

الطبقة الثالثة: من هاجر قبل الفتح ففرض لكل واحد منهم ثلاثة آلاف مثل الوليد وعمرو بن العاص.

الطبقة الرابعة: من اسلم بعد الفتح ففرض لكل واحد في السنة الفين مثل معاوية وابيه والحق بهم الاحداث من ابناء المهاجرين

---

٤٩٣ ـ انظر الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٦ ـ ١٧٧ الاموال ٢٢٥ الفاروق عمر ٢/٢٣٢. ولقد ذكر في هذه المصادر ان عمر (رض) الحق بأزواج الرسول (ص) جويرة بنت الحارث وصفية بنت حيي وقيل وفرض لكل منهما ستة آلاف درهم.

٤٩٤ ـ الاموال ٢٢٦ ـ ٢٢٧ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧. وعند ابي يوسف في كتاب الخراج ان من شهد بدر من الانصار خمسة آلاف ولمن كان اسلامه كاسلام اهل بدر ولم يشهد بدرا اربعة آلاف درهم. الخراج لابي يوسف ٥١.

والانصار[٤٩٥].

الطبقة الخامسة: من اسلم بعد هؤلاء وجعل اهل هذه الطبقة متفاضلين من الفين الى الف الى خمسمائة الى ثلاثمائة على قدر منازلهم، وجهادهم، وقراءتهم القرآن، ولم ينقص احد من الرجال عن ثلاثمائة[٤٩٦]. وقال لئن كثر المال لافرض لكل واحد اربعة آلاف. الف لسلاحه (والف لفرسه)[٤٩٧] والف لسفره والف يخلفها عند اهله، وهذا مستمسك حسن للمصير الى هذا التقدير عند كثرة المال.

فصـــل:

تقدم ان ابا بكر وعليا كانا يسويان بين الناس بالعطاء، وبه قال

---

٤٩٥ - ٤٩٦ - ذكر في المصادر ان عمر (رض) عندما فرض لابناء المهاجرين والانصار الفين الفين، مرَّ به عمر بن ابي سلمة فقال: زيدوه الفاً، فقال له محمد بن عبدالله بن جحش: ما كان لأبيه مالم يكن لآبائنا وما كان له ما لم يكن لنا. (وكان ابوه عبدالله بن جحش (رض) قد قاد اول سرية مقاتلة في الاسلام). فقال له عمر (رض) اني فرضت له بابيه ابي سلمة الفين وزدته بامه ام سلمة الفاً، فان كان لك ام مثل ام سلمة زدتك الفاً. ومما ذكر في المصادر ولم يذكره المؤلف ان عمر (رض) (فرض للمنفوس مائة درهم فاذا ترعرع بلغ به مائتي درهم واذا اتى بلقيط فرض له مائة درهم وفرض لوليه كل شهر رزقاً يصلحه وجعل رضاعه ونفقته من بيت المال) الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧ الاموال ٢٣٩ الخراج لابي يوسف ٥١ الفاروق عمر ٢ / ٢٣٣ سيرة ابن هشام ٢ / ٢٣٨.

٤٩٧ - لا توجد في الاصل وتواتر ذكرها في المصادر واضيفت من قبلنا الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٨ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٣ الفاروق عمر ٢ / ٢٣٢.

الشافعي ومالك[٤٩٨]، وليس المراد بالتسوية بالقدر المعطى بل ان يعطى كل انسان قدر حاجته وحاجة عياله، وكفايتهم بالمعروف، كما سيأتي تفضيله ان شاء الله تعالى. ولا يزاد على قدر الكفاية، وان كثر المال، ولا يفضل احد على احد بنسب شرف اوسبق هجرة بل يستوي في اعطاء قدر الكفاية الشريف والشجاع وغيره، لانهم انما يعطون لما ارصدوا له نفوسهم في الجهاد واسبابه وكلهم في ذلك سواء. قال ابو حنيفة: (اذا كثر المال واتسع جاز ان يزاد المرتزق على الكفاية)[٤٩٩].

وللسلطان ان يأخذ من بيت المال قدر كفايته اللائقة بحاله وبعبيده، وأمائه، وخدمه، وغلمانه، ودوابه، وآلاته، وسلاحه بالمعروف. وعن عمر (رض): (اني انزلت نفسي من مال الله، بمنزلة

---

٤٩٨ ـ لقد ناظر عمر ابا بكر (رضي الله عنهما) في التسوية بالعطاء فقال عمر: (اتسوي بين من هاجر الهجرتين وصلى القبلتين وبين من اسلم عام الفتح خوف السيف.) فقال ابو بكر: (انما عملوا لله. وانما اجورهم على الله، وانما الدنيا دار بلاغ) الا ان عمر (رض) في آخر عام له انتهى به الرأي الى تفضيل ما جرى الصديق عليه من تسويه بين المسلمين في قسمة الفيء. لذلك قال: (والله لئن بقيت الى هذا العام المقبل لالحقن آخر الناس باولهم، ولاجعلنهم رجلاً واحداً) وقال: (لئن بقيت الى الحول لالحقن اسفل الناس باعلاهم) لكنه لم يبق الى الحول، بل استشهد قبل هذا العام المقبل الفاروق عمر ٢ / ٢٣٦ الاحكام السلطانية للماوردي ١٧٧ الخراج لابي يوسف ٥٠.

٤٩٩ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٨١ الاحكام السلطانية لابي يعلى ٢٢٧.

مال اليتيم، ان استغنيت استعففت وان افتقرت اكلت بالمعروف)[٥٠٠]
ولا يلزمه ما كان عليه من التقلل والزهد وخشونة العيش.

فصـــل:

ويفـرض السلطـان لكـل واحد من الامراء والاجناد قدر حاجته وكفـايتـه الـلائقـة بحـالـه بالمعـروف[٥٠١]، فتعرف حاله وما عنده من الـزوجـات والاولاد والعبيـد، والامـاء والـدواب ومـا يحتـاج اليه من السلاح والخيل، والابل، والدواب يحمل زاده وسلاحه، وعلف دوابه في سفر الجهاد فيفرض له قدر جميع ذلك، وكلما يحتاج اليه من نفقة، وكسوة، وسائر المؤونات ويراعى في ذلك الزمان، والمكان، والرخص والغـلاء، وعـادة البلد في المطاعم، والملابس الشرعية وما يليق بالحال بالنسبـة الى مروءة الشخص، ومنـزلته، فتكفيه بذلك المؤونات كلها ليتفرغ للجهاد والاستعداد له.

فصـــل:

ولا يعطى لما تتخـذه للزينـة من الدواب، والتحلي المحرم والعبيد الا اذا كان فيهم مصلحـة في الجهـاد والقتال وغيره فحينئذ تعطى لهم وان كثـر عددهم. ومن نفقت دابتـه في الحـرب، اوهلك سلاحـه ولم يكن محسوبا عليه في عطائه عوض عنه.

فصـــل:

يستحب ان يكـون للعطـاء وقت معـين في السنة ويكون العطاء (في كل سنة مرة وان اقتضت المصلحة ان يكون فيها مرتين او اكثر

---

٥٠٠ ـ الفاروق عمر ٢/٢١٤.

٥٠١ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٨١ الأحكام السلطانية لابي يعلىٰ ٢٢٦.

جاز)[٥٠٢] واذا تأخر العطاء[٥٠٣]عن المرتزقة بعد استحقاقهم وكان في بيت المال شيء فلهم المطالبة به، وان لم يكن في بيت المال شيء اعوز بعضهم كان ذلك دينا في بيت المال، فليس لهم مطالبة السلطان به حتى يجتمع واذا افاض بيت المال من عطاء الاجناد، جاز صرفه (اليهم عن السنة المستقبلة وجاز صرفه في)[٥٠٤] اصلاح الحصون وفي السلاح والكراع لتكون عدة لهم[٥٠٥].

فصل:

اذا مات بعض المرتزقة من الاجناد استمر عطاؤه على بناته وزوجاته الى ان يتزوجن وعلى صغار اولاده الذكور الى ان يبلغوا ويستقلوا بالكسب او يرغبوا في جعلهم من المرتزقة المجاهدين وعلى اولاده الزمنى والعميان. ان كل ذلك للترغيب في الجهاد والتفرغ له لكيلا يشتغلوا بتحصيل ما يعود نفعه على اولادهم من بعدهم واذا مات المرتزق في اثناء الحول صرف الى ورثته حصة ما مضى من الحول.

---

٥٠٢ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ١٨١ الاحكام السلطانية لابي يعلىٰ ٢٢٧.

٥٠٣ ـ استدركت على حاشية المخطوط.

٥٠٤ ـ استدركت على حاشية المخطوط.

٥٠٥ ـ هنالك قول آخر عند الفقهاء لم يذكره المؤلف وهو ان المقاتل اذا مات او قتل تسقط نفقة ذريته من ديوان الجيش لذهاب مستحقه ويحالون على مال العشر والصدقة. انظر الاحكام السلطانية للماوردي ١٨٢ الاحكام السلطانية لابي يعلىٰ ٢٢٧.

فصـــل :

اذا اراد بعض الاجنـاد المـرتـزقـة اخراج نفسه من المرتزقة ، وترك الاشتغال باسباب الجهاد فان كان ممن يستغنى عنه جاز له ذلك . وان كان ممن يحتاج اليه لشجاعته ورأيه وتدبيره وتجربته لم يجز له ذلك . ولا يمكّنـه السلطـان منـه . فاذا كان له سعـة يحصـل منهـا ما يمكنـه من اسبـاب الجهـاد والقيـام به من غير عطـاء فيتـبرع بذلـك جاز بل هو افضله واذا جهـز السلطـان جيشـا او سرية لقتال مشروع فامتنعوا من غير عذر سقطت ارزاقهم وان كان لهم عذر في الامتناع من ضعف او ارتكاب محرم بذلك القتال لم تسقط ارزاقهم بامتناعهم . والله عز وجل اعلم .

والحمد لله وحده وصلواته وسلامه على سيدنا محمد
وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين
وحسبي الله ونعم الوكيل

الكشاف

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

آ

- ث -

- ج -

- ح -

- خ -

- م -

فهرس الحكم والأقوال

فهرس الأعلام

ـ آ ـ

ـ ب ـ

ـ ت ـ

- ي -

فهرس القبائل

ـ آ ـ

ـ ب ـ

ـ ت ـ

فهرس الاسلحة والمعدات الحربية

فهرس الخيل والحيوان

المصادر والمراجع

١ ـ الاحكام السلطانية ـ لابي يعلى محمد بن الحسين الفراء ـ مطبعة مصطفى البابي ـ مصر ١٣٥٧ .

٢ ـ الاحكام السلطانية للماوردي ، علي بن محمد البغدادي ـ طبعت باعتناء محمد بدرالدين الغساني ـ ١٩٠٩م .

٣ ـ اسد الغابة في تمييز الصحابة ، لابن الاثير ، علي بن محمد بن عبدالكريم ـ المطبعة الوهبية بالقاهرة ١٨٦٣-١٨٦٩م .

٤ ـ اسعاف المبطأ برجال الموطأ ـ لجلال الدين السيوطي ـ طبع في آخر كتاب الموطأ ـ منشورات دار آفاق ـ بيروت ١٩٧٩ .

٥ ـ الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ـ تحقيق علي محمد البجاوي ـ ١٩٧٢ .

٦ ـ الاعلام ، لخير الدين الزركلي ـ الطبعة الثالثة ـ مصر ١٩٧٢ .

٧ ـ الاموال لابي عبيد القاسم بن سلام ـ القاهرة ١٣٥٣هـ .

٨ ـ الانس الجليل لمجير الدين الحنبلي مصر ١٢٨٣هـ

٩ ـ انواع السيوف الاسلامية ومميزاتها عند المؤلفين العرب للدكتور عبدالرحمن زكي ـ مستل من مجلة المعهد المصري للدراسات الاسلامية في مدريد مجلد ٥ عدد (١-٢) ١٩٥٦م .

١٠ ـ ايضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون لاسماعيل باشا البغدادي طبع اوفسيت ١٩٦٧م .

١١ ـ بدائع السلك في طبائع الملك لابن الازرق ـ تحقيق علي سامي النشار ـ دار الحرية للطباعة بغداد ١٩٧٧م .
١٢ ـ البداية والنهاية في التاريخ لابن كثير إسماعيل بن عمر مطبعة السعادة ـ القاهرة ١٩٣٢م .
١٣ ـ تأريخ الادب العربي وذيله لكارل بروكلمان (النسخة الالمانية) .
١٤ ـ تبصرة ارباب الالباب في كيفية النجاة في الحروب من الاسواء لمرتضى بن علي الطرسوسي ـ تحقيق كلود كاهين بيروت ١٩٤٨ .
١٥ ـ تفسير الجلالين ، للامامين الجلال المحلي والجلال السيوطي ـ مطبعة التقدم العلمية القاهرة ١٣١٩هـ .
١٦ ـ تهذيب التهذيب ـ لابن حجر العسقلاني طبع الهند ١٣٢٥هـ .
١٧ ـ تهذيب الكمال في اسماء الرجال ـ الجزء الاول لجمال الدين المزي تحقيق الدكتور بشار عواد معروف ـ بيروت ١٩٨٠م .
١٨ ـ التوفيقات الالهامية لمحمد مختار باشا ـ طبع بولاق ١٣١١هـ .
١٩ ـ تيسير الوصول الى جامع الاصول في حديث الرسول (ص) للشيباني المطبعة السلفية ـ مصر ١٣٤٦هـ .
٢٠ ـ جامع التحصيل في احكام المراسيل لصلاح الدين خليل بن كيكلدن العلائي ـ تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ـ بغداد ١٩٧٨م .
٢١ ـ الجامع الصحيح للترمذي ـ تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي مطبعة مصطفى البابي ـ مصر .
٢٢ ـ الجامع الصغير من حديث البشير النذير لجلال الدين السيوطي .

٢٣ ـ حسن المحاضرة في اخبار مصر والقاهرة لجلال الدين السيوطي ـ مصر ١٣٢١هـ.
٢٤ ـ حياة محمد ـ لمحمد حسين هيكل ـ دار الكتب بمصر ١٩٣٩م.
٢٥ ـ الخراج لابي يوسف يعقوب بن ابراهيم ـ المطبعة السلفية ـ القاهرة ١٣٤٦هـ.
٢٦ ـ الخراج وصناعة الكتابة لقدامة بن جعفر. تحقيق الدكتور محمد حسين الزبيدي . بغداد ١٩٨١م.
٢٧ ـ دائرة المعارف الاسلامية ـ ترجمة محمد ثابت، احمد الشنشاوي، ابراهيم زكي، عبدالحميد يونس. مصر ١٩٣٣م.
٢٨ ـ درة الحجال في اسماء الرجال (ذيل وفيات الاعيان) لاحمد بن محمد المكناسي ـ تحقيق الدكتور محمد احمد ابو النور ـ القاهرة ١٩٧٢.
٢٩ ـ الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة لابن حجر العسقلاني ـ تحقيق محمد سيد جاد الحق ـ القاهرة. مطبعة المدني.
٣٠ ـ سراج الملوك للطرطوشي. مصر ١٩٣٥م.
٣١ ـ السلاح في الاسلام للدكتور عبد الرحمن زكي ـ مصر ١٩٥١.
٣٢ ـ سنن المصطفى لمحمد بن ماجة. مطبعة التازي ـ القاهرة.
٣٣ ـ سنن النسائي ـ لاحمد بن شعيب النسائي ـ طبع الهند.
٣٤ ـ سيرة النبي لعبدالملك بن هشام ـ تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد ـ مطبعة حجازي ـ القاهرة.
٣٥ ـ شذرات الذهب في اخبار من ذهب ـ لابن العماد الحنبلي ـ مكتبة القدس ـ القاهرة ١٣٥١هـ.
٣٦ ـ صحيح البخاري لمحمد بن اسماعيل البخاري ـ دار الطباعة

العامرة ١٣١٥هـ.
٣٧ ـ صحيح سنن المصطفى لابي داود بن الاشعث وتعرف بسنن ابي داود ـ مطبعة التازي ـ القاهرة. .
٣٨ ـ صحيح مسلم بشرح النووي، لمسلم بن حجاج القشيري المطبعة المصرية بالازهر ١٩٣٠م.
٣٩ ـ الصديق ابو بكر. لمحمد حسين هيكل ـ طبع مصر ١٩٤٢م.
٤٠ ـ صناعة السيوف الاسلامية في الشرق الادنى في العصور الوسطى للدكتور عبدالرحمن زكي ـ مستل من مجلة الجمعية المصرية للدراسات التأريخية ـ المجلد الخامس ـ مصر ١٩٥٦م.
٤١ ـ طبقات الشافعية للاسنوي ـ تحقيق عبدالله الجبوري ـ مطبعة الارشاد ـ بغداد ١٩٧٠م.
٤٢ ـ الطرائف الادبية ـ تصحيح عبدالعزيز الميمني ـ القاهرة ١٩٣٧م.

٤٣ ـ العقد الفريد لابن عبد ربه الاندلسي ـ القاهرة ١٩٦٥.
٤٤ ـ عيون الاخبار ـ لابن قتيبة الدينوري ـ طبع اوفسيت عن طبعة مصر ١٩٢٥م.
٤٥ ـ الفاروق عمر لمحمد حسين هيكل مصر ١٩٤٤م.
٤٦ ـ الفتح الكبير في ضم الزيادة الى الجامع الصغير لجلال الدين السيوطي مطبعة مصطفى البابي ـ مصر ١٣٥١هـ.
٤٧ ـ فتوح البلدان لاحمد بن يحيى البلاذري لجنة البيان العربي ـ مصر.
٤٨ ـ الفقه على المذاهب الاربعة لعبدالرحمن الجزيري ـ مصر

١٩٣٢م.
٤٩ ـ الفقه على المذاهب الخمسة لمحمد جواد مغنية.
٥٠ ـ فقه اللغة وسر العربية لابي منصور الثعالبي تحقيق مصطفى السقا، ابراهيم الابياري، عبدالحفيظ شلبي مطبعة مصطفى البابي مصر ١٩٥٤م .
٥١ ـ الفن الحربي في صدر الاسلام لعبدالرؤوف عون القاهرة ١٩٦١م.
٥٢ ـ فوات الوفيات لمحمد بن شاكر الكتبي ـ تحقيق الدكتور احسان عباس ـ دار الثقافة بيروت ١٩٧٤م.
٥٣ ـ قضاة دمشق ـ لشمس الدين بن طولون تحقيق الدكتور صلاح الدين المنجد ـ دمشق بيروت ١٩٥٦م.
٥٤ ـ كتاب اسماء خيل العرب وفرسانها لابي عبدالله محمد بن زياد الاعرابي ليدن ١٩٢٨م.
٥٥ ـ كتاب الخراج ليحيى بن آدم القرشي ـ طبع ليدن ١٨٩٥م.
٥٦ ـ كتاب نسب الخيل في الجاهلية والاسلام واخبارها لابي المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي طبع ليدن ١٩٢٨م.
٥٧ ـ كشف الخفا ومزيل الالتباس عما اشتهر من الاحاديث على السنة الناس لاسماعيل بن حجر العجلوني الجراحي بيروت ١٣٥١هـ.
٥٨ ـ كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة. طبع اوفسيت ١٩٦٧م.
٥٩ ـ لسان العرب لجمال الدين بن منظور ـ بيروت ١٩٥٥م.
٦٠ ـ مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لابي بكر الهيثمي. القاهرة

١٣٥٢-١٣٥٣هـ.
٦١ ـ المرشد الى آيات القرآن وكلماته لمحمد فارس بركات المطبعة الهاشمية دمشق ١٩٣٩م.
٦٢ ـ المرشد الى احاديث سنن الترمذي ـ لصدقي البيك مطبعة الفجر ـ حمص ـ ١٩٦٩م.
٦٣ ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري. مطابع النصر ـ الرياض.
٦٤ ـ مسند ابن حنبل.
٦٥ ـ مشايخ بلخ من الحنفية للدكتور محمد محروس المدرس ـ وزارة الاوقاف بغداد ١٩٧٧م.
٦٦ ـ المصحف المفسر لمحمد فريد وجدي ـ مطابع الشعب القاهرة ١٣٧٧ .
٦٧ ـ المعجم الصغير للحافظ سليمان ين احمد الطبراني دار النصر القاهرة ١٩٦٨م.
٦٨ ـ معجم قبائل العرب القديمة والحديثة لعمر رضا كحالة المطبعة الهاشمية دمشق ١٩٤٩م.
٦٩ ـ المعجم الكبير للحافظ الطبراني ـ تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي بغداد ـ وزارة الاوقاف ١٩٧٩-١٩٨٠م.
٧٠ ـ المعجم المفهرس لالفاظ الحديث النبوي الشريف ـ رتبه لفيف من المستشرقين طبع بريل ١٩٣٦-١٩٦٧م.
٧١ ـ معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ـ مطبعة الترقي ـ دمشق ١٩٥٧م.
٧٢ ـ المقدمة لابن خلدون طبع لبنان ١٩٥٧م.

٧٣ ـ منتخب كنز العمال في سنن الاقوال والافعال لعلي بن حسام الدين المتقي الهندي طبع بهامش مسند ابن حنبل.
٧٤ ـ الموطأ للامام مالك بن انس ـ دار آفاق ـ بيروت ١٩٧٩م
٧٥ ـ مهذب الروضة الفيحاء في تواريخ النساء لياسين بن خيرالله العمري تحقيق الدكتور رجاء السامرائي ـ بغداد وزارة الاعلام ١٩٦٦م.
٧٦ ـ النظم الاسلامية نشأتها وتطورها للدكتور صبحي الصالح بيروت ١٩٦٥م.
٧٧ ـ النفحات المسكية في صناعة الفروسية لاحمد بن محمد الحموي البغدادي ـ تحقيق عبدالستار القره غولي بغداد ١٩٥٠م.
٧٨ ـ نهاية الارب في فنون الادب لشهاب الدين احمد النويري القاهرة ١٩٤٩م.
٧٩ ـ الوافي بالوفيات لخليل بن ايبك الصفدي اسطنبول ١٩٤٩م.
٨٠ ـ وفيات الاعيان وانباء ابناء الزمان لاحمد بن محمد بن خلكان ـ تحقيق الدكتور احسان عباس. مطبعة القريب بغداد.
٨١ ـ هدية العارفين لاسماعيل باشا البغدادي طبع اوفسيت ١٩٦٧م.

المحتويات

من آثار المحقق المنشورة

الاختام الاسلامية في المتحف العراقي	ـ بغداد ـ ١٩٧٤
النصوص العربية في المتحف العراقي	ـ بغداد ـ ١٩٧٦
مستند الاجناد في آلات الجهاد	ـ بغداد ـ ١٩٨٣
مختصر في فضل الجهاد	ـ بغداد ـ ١٩٨٣
مخطوطات جامعة السليمانية	ـ السليمانية ـ ١٩٨٠
خزن وصيانة وترميم المخطوطات، مجلة المورد	ـ بغداد ـ ١٩٧٤
جامع الحيدرخانه، عمارته وتحديد موضعه، مجلة سومر	ـ بغداد ـ ١٩٧٣

ومن فهارس مخطوطات المتحف العراقي

المخطوطات اللغوية	ـ بغداد ـ ١٩٦٩
المخطوطات الفقهية	ـ بغداد ـ ١٩٧٦
مخطوطات الموسيقى والغناء والسماع	ـ بغداد ـ ١٩٧٩
مخطوطات الحساب والهندسة والجبر	ـ بغداد ـ ١٩٨٠
مخطوطات الطب والبيطرة والصيدلة	ـ بغداد ـ ١٩٨١
مخطوطات الفلك والتنجيم	ـ بغداد ـ ١٩٨٢
مخطوطات التأريخ والتراجم والسير	ـ بغداد ـ ١٩٨٣
مخطوطات التراث العسكري، مجلة سومر	ـ بغداد ـ ١٩٨٣
مخطوطات الخزانة الآلوسية، مجلة المورد	ـ بغداد ـ ١٩٧٤
مخطوطات رشيد عالي الكيلاني، مجلة الورد	ـ بغداد ـ ١٩٧٩
مخطوطات الخزانة العمرية، مجلة المورد	ـ بغداد ـ ١٩٧٩
مخطوطات خزانة عباس العزاوي، مجلة المورد	ـ بغداد ـ ١٩٨٢
ديوان المتنبي وشروحه، مجلة بين النهرين	الموصل ـ ١٩٧٤

رقم الايداع في المكتبة الوطنية ببغداد ١١٣١ لسنة ١٩٨٣

تصميم الغلاف / احمد محمد عباس

دار الحرية للطباعة - بغداد

الجمهورية العراقية
وزارة الثقافة والاعلام
دائرة الشؤون الثقافية والنشر
١٩٨٣

هذا الكتاب

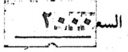
يتناول جانباً مهماً من فنون القتال والحرب عند العرب والمسلمين وما ورد في ذلك من النصوص التي تنظمها وتحث عليها وتوضحها من الآيات القرآنية الكريمة والاحاديث النبوية الشريفة والاخبار والحكم.

وما جاء في الجهاد والاعداد له والمشاركة فيه وأهميته في حياة الامة وفضل المقاتلين والشهادة ومكانتها عند الله وفي المجتمع ووصفاً لآلات ومعدات الحرب وانواعها وأسمائها وتموين الجيوش وتجهيزها.

نقدمه للقارىء الكريم ليقف على هذا السفر الرائع من موروثنا الحضاري.

والله ولي التوفيق




السعر ٢٠٠٠

الدار الوطنية للتوزيع والاعلان ـ بغداد

دار الحرية للطباعة ـ بغداد